

منشورات المناضل-ة

صندوق المقاصة، التقاعد،
الخدمة العمومية، حق الإضراب
مكاسب عمالية وشعبية يجب الدفاع عنها

ماي 2013

منشورات جريدة المناضل-ة

ماي 2013

مدير النشر: إسماعيل المنوزي

عنوان إلكتروني إدارة جريدة المناضل-ة: mounadila2004@yahoo.fr

عنوان إلكتروني موقع المناضل-ة: [web: almounadil-a.info](http://web:almounadil-a.info)

B.P 1378, Agadir , MAROC

الايداع القانوني

2013 **MO**1221

ردمك

978-9954-32-144-7

طبع

SUD PVB COMMUNICATION

الهاتف: 05.28.22.80.81



جريدة المناضل-ة



عمالية-نسوية-شبيبية-أممية

تقديم:

منذ سنوات طوال، والدولة، في المغرب، تشن غاراتها على مكاسب تاريخية للشعب المغربي تم انتزاعها انتزاعا بتضحيات جسام. من تلك المكاسب صندوق المقاصة وأنظمة التقاعد والحرية النقابية والخدمة العمومية... وهي المكاسب المستهدفة حاليا بأقوى التعديتات للإجهاز عليها نهائيا.

وما يجري حاليا من تطويل لما تسميه الدولة إصلاحا لصندوق المقاصة القاضي بإلغائه وتعويضه بالدعم المباشر للفقراء إنما هو سعي لإقبار هذا المكسب التاريخي عملا بتوصيات مؤسسات الامبريالية خدمة لمصالح رأس المال الخاص الذي توصي تلك المؤسسات عينها بدعمه بالأموال وبالإعفاءات والمزايا الضريبية وغيرها من الأشكال. إنه تشريع لنهب الثروة الوطنية وعرق وشقاء العمال والطبقات الشعبية في عملية استغلالية تقود لكوارث جمة على سعيد حياة البشر، والشيء نفسه هو هدف تفكيك أنظمة التقاعد، والهجوم على النقابة العمالية كمنظمة كفاح طبقي، وعلى سلاح الإضراب الذي يشكل إحدى أهم أشكال الكفاح بيد العمال، أما الهجوم على الخدمة العمومية فهو هجوم على القدرة الشرائية للأغلبية الساحقة الشعبية لصالح أرباح الرأسمال وتراكمها.

في السابق، لم تملك الدولة الجرأة الكافية لشن الهجوم النهائي على تلك المكاسب، مع أنها استفادت دوما من مساعدة تلاوين حكومية متنوعة، منها حكومة عبد الرحمان اليوسفي. لقد انتهت أحزاب المعارضة التاريخية إلى تبني الليبرالية الجديدة وتعدياتها، وتواطأت بشكل مكشوف مع الدولة، حتى صار صعبا تمييزها عن الأحزاب الموالية للنظام تاريخيا.

بعد ما جرى من حراك نضالي غير مسبوق، مع حركة 20 فبراير، ونجاح الدولة في الالتفاف عليه، وتمير استحقاقاتها الدستورية والانتخابية، وتنصيب حكومة واجهة برئاسة العدالة والتنمية، تعود الدولة شيئا فشيئا للسرعة القصوى في شن غاراتها، واستهداف ما تبقى من مكاسب تاريخية. بالرغم من ذلك لا تزال مترددة لان ما ستقدم عليه متفجر للغاية.

فهل ستملك ما يكفي من الجرأة للقيام بذلك؟ وهل سيتم إنزال هزيمة تاريخية بعمال المغرب ومضطهديه؟! وأبعد من ذلك هل سيتفرج عمال المغرب ومضطهده على مكاسب تاريخية تدمر، أم أنهم سيتحركون لوضع حد لهذا الوضع المزري الذي يلقي إليه كادحو المغرب.

مررت الدولة، حتى الآن، جملة من التعديتات أضعفت كثيرا مكاسب العمال والأغلبية الشعبية المقهورة، وقضت على حقوق أساسية منها جودة التعليم والصحة والسكن والشغل والبنية التحتية الاجتماعية المتنوعة من كهرباء وماء صالح للشرب وقنوات الصرف الصحي وفضاء الترفيه العمومي... وهي الآن بصدد شن غاراتها النهائية. قامت بكل ذلك بإضعاف تدريجي لمقاومة العمال وجماهير المضطهدين عبر نشر الهشاشة وعدم استقرار شروط العمل والحياة، وبواسطة هجوم إيديولوجي سخرت له كل إمكانات الدولة، وأيضا

بواسطة القمع والمحاكمات والاغتيال و... وكذا بترويض المعارضة وكسب تعاونها،
وبدمج قمم النقابات التي استشرى بها التبرط.

لم تمر تلك التعديت دون مقاومة، فالعمال وجماهير الكادحين لم يبقوا مكتوفي الأيدي،
غير أن مقاومتهم كانت معزولة ومفككة وضعيفة التنظيم والوعي، ولم تنفع قتاليتهم
العالية في تلطيف تلك المعيقات الذاتية التي دون تخطيها لن تتاح إمكانات الانتصار
الضرورية وحتى لو كانت جزئية.

هذه الغطرسة والعدوان الدائمين لن يوقفهما غير مزيد من تقوية النقابات العمالية،
وتوطيد علاقات التعاون بينها، ومع باقي الحركات المناضلة، من معطلين بمختلف
فئاتهم، وتعبئات بالأحياء وبالمناطق القروية المهملة. قوة التصدي والمقاومة موجودة
لكنها مشتتة، يجب جمعها وتقويتها نوعيا بنشر وعي طبقي كامل يتيح للعمال والعاملات
فهم حقيقة نظام الاستغلال الذي يقهرهم، وتعلم مناهج النضال الديمقراطية التي تضع
مصيرهم بين أيديهم، وتعزز تضامن مختلف مكونات طبقتهم ومع الطبقات الشعبية
الأخرى.

إن التماس «الحوار» من البرجوازية و دولتها دون بناء ميزان قوى لم يؤت، ولن يؤتي،
نتيجة ايجابية، لأن من يستغلنا ويقمعنا متمسك بمصلحته الطبقيّة المناقضة على طول
الخط لمصالح طبقتنا، ولن يتنازل إلا مرغما بكفاحنا.

إن شن الغارة النهائية على مكاسب تاريخية هامة، عملية شائكة وشديدة الحساسية من
الناحية السياسية. من شأن ذلك أن يوجب الوضع الاجتماعي المتدهور أصلا، وقد يسفر
عن بداية عملية تغيير حقيقي يقضي على الفقر والهشاشة الاقتصادية، ويوسع الحماية
الاجتماعية والعدالة الاجتماعية، ويرسي الكرامة الإنسانية والتحرر الكلي من قيود
الاستبداد والاستغلال. هذا الوضع المتفجر هو ما يشل هجوم الدولة ويقوي ترددها.

نضع بين أيدي القراء-ات، بخاصة المناضلين اليساريين والنقابيين، هذا الانتقاء
من مواضيع صدرت بجريدة المناضلة-ة حتى الآن، وهي تتناول بالعرض والنقاشات،
وتتلمس سبل المقاومة الضرورية، وأوجه التعديت التي تقودها الدولة ضد مكاسب
تاريخية هامة للغاية لحياة الناس ورفاهيتهم. كل تلك المكاسب رافعة فعلية للقدر الشرائية
لجماهير العمال والمقهورين ينبغي فعلا تحصينها والعمل على توسيع منافعها.

مسابقي البرجوازية ودولتها لتدمير أنظمة التقاعد

المحور الأول



إصلاح أنظمة التقاعد بالمغرب:

نقاش دراسة المندوبية السامية للتخطيط

أصدرت المندوبية السامية للتخطيط في غشت 2012 دراسة بعنوان "استدامة نظام التقاعد بالمغرب" لتسريح الوضع الراهن لأنظمة التقاعد وتطورها المحتمل مستقبلا ولتقترح في الأخير برنامجا لإصلاحها. يأتي نص الدراسة الحالية في ظل تراكم ترسانة هائلة من الدراسات ومشاريع الإصلاح بدأ بتلك المقدمة من طرف البنك العالمي ومكاتب الدراسات الأجنبية وصولا إلى تقارير ومقترحات "اللجنة التقنية لإصلاح نظام التقاعد". إن ما يدل على أهمية الدراسة الحالية وضرورة نقاش مضمونها هو صدورها في سياق إعلان الحكومة المتكرر باعتمادها في الأمد القريب طرح مشروع للإصلاح لنقاشه وحسمه. وقد يكون نص الدراسة الحالية نفسه خطوة في ذلك الاتجاه. وإعدادا لهذا النقاش قمنا بنقاش الحجج الثلاثة الرئيسية التي طرحها نص الدراسة لتبرير وجود خطر "فقدان التوازن المالي" لأنظمة التقاعد راهنا ومستقبلا. وتتمثل هذه الحجج في حجة تدهور النسبة الديمغرافية لأنظمة التقاعد وحجة سخاء المعاشات وأخيرا حجة التحول الديمغرافي في المستقبل.

الرد على حجة تدهور النسبة الديمغرافية لأنظمة التقاعد

كيف قامت المندوبية السامية للتخطيط بتشخيص حاضر ومستقبل أنظمة التقاعد؟ بالنسبة للحاضر، أي الفترة الممتدة من سنة 2000 إلى 2009 تستنتج المندوبية تدهور النسبة الديمغرافية لأنظمة التقاعد بسبب التطور اللامتوازي بين دافعي الاشتراكات والمستفيدين من التقاعد، حيث ينمو عدد المتقاعدين بوثيرة أسرع من تطور عدد الناشطين(1).

سنحاول أن نفكك هذا الاستنتاج العام للتحقق من مدى صحته وذلك بفحص الوضعية الديمغرافية للصندوق المغربي للتقاعد، قبل أن ننتقل إلى وضعية الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وذلك بالانطلاق من المعطيات التي استندت عليها الدراسة نفسها.

وضعية الصندوق المغربي للتقاعد

بالنسبة للفترة الراهنة الممتدة من 2000 إلى 2009، وبعد اطلاعنا على تطور عدد الناشطين والمتقاعدين المتضمنة في نص الدراسة(2) نستنتج التالي: لا يرجع سبب تدهور النسبة الديمغرافية للصندوق المغربي للتقاعد "لشيخوخة" أو "نضج" أنظمة التقاعد، وإنما لاعتبارات سياسية متجلية في السياسة الاقتصادية المنتهجة منذ الثمانينات. كانت الدولة توظف خلال الفترة المذكورة بمتوسط حوالي 13 ألف في السنة كموظفين تابعين للصندوق، بينما كانت تحيل على التقاعد في المتوسط 11 ألف. أي أنها كانت في الواقع لا تشغل غير 2700 موظف في السنة. كانت الدولة، إذن، خلال الفترة المذكورة تنتهج سياسة شبه تجميد للتوظيف.

والآن كيف شخصت المندوبية السامية مستقبل أنظمة التقاعد في الفترة الزمنية الممتدة من 2010 إلى 2050؟ تتوقع المندوبية السامية للتخطيط أن يشهد الصندوق المغربي للتقاعد كغيره من الأنظمة تدهورا في نسبته الديمغرافية مستقبلا. لكن ليس هذا غير مجرد افتراض، و من حقنا أن نتساءل على أي أساس و ضع؟

تفترض "الدراسة" خلال فترة زمنية أولى ممتدة من 2010 إلى 2025 خفض عدد الموظفين التابعين للصندوق من 593 ألف سنة 2010 إلى 521 ألف سنة 2025. أي خفض عدد الموظفين بحوالي 70 ألف خلال 15 سنة القادمة، و هو ما يوازي أكثر من 4600 كل سنة. أما خلال فترة زمنية ثانية ممتدة من 2025 إلى غاية 2050 فتفترض تزايد عدد الموظفين بشكل طفيف لا يتجاوز 4700 كل سنة، في الوقت الذي يبلغ فيه عدد المحالين على التقاعد 6600 كل سنة. أي أنه طيلة هذه الفترة الثانية لن تقوم الدولة بتعويض 1900 موظف الذين يغادرون مناصبهم كل سنة للتقاعد. إن الدولة ستقوم في الواقع حسب هذا الافتراض بخفض عدد الموظفين التابعين للصندوق كل سنة بحوالي ألفين موظف في المتوسط خلال الفترة المستقبلية الثانية.

نستنتج، إذن، أن افتراض تدهور النسبة الديمغرافية للصندوق المغربي للتقاعد بني على أساس تقليص عدد الموظفين طيلة فترة التوقع عن طريق خفض العدد الإجمالي للموظفين خلال الفترة الأولى و عدم تعويض جزء كبير من المتقاعدين خلال الفترة الثانية. أي أن الدولة لن تكتفي مستقبلا بمواصلة سياستها الراهنة المرتكزة على شبه تجميد لموظفي الصندوق، لكنها ستفرض مستقبلا سياسة اقتصادية بالغة التعسف لتقليص عدد الموظفين، بحيث أن "عدد الناشطين سينمو بوثيرة أبطأ من تطور عدد المتقاعدين". هنا يكمن أساس تدهور النسبة الديمغرافية للصندوق المغربي للتقاعد و لا يرجع لأسباب غامضة تلخصها المندوبية في "نضج و شيخوخة" أنظمة التقاعد أو "تحول ديمغرافي مستقبلي" مزعوم. لقد تدهورت النسبة الديمغرافية بالتدرج نتيجة لدواعي سياسية متجلية في تطبيق البرنامج الاقتصادي النيوليبرالي منذ الثمانينات.

إن المندوبية السامية للتخطيط هيئة حكومية قامت "بدراسة" لأنظمة التقاعد وفق توجه سياسة الدولة الرامية إلى تقليص عدد مناصب الشغل، بينما المطلوب هو رفع عدد الموظفين لتعويض المناصب الشاغرة نتيجة الإحالة على التقاعد، ثم لسد الخصاص المهول على مستوى التأطير بالنسبة للخدمات الاجتماعية، من صحة و تعليم و غيرها. إن الوصفات الليبرالية التي تطبقها الدولة هي من يساهم بكل تأكيد في تدهور النسبة الديمغرافية لصندوق التقاعد بالوظيفة العمومية وفي حالة تواصلها ستكون سبب فقدان توازنهما المالي مستقبلا.

وضعية الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

لن نبالغ إذا قلنا أن نظام الحماية الاجتماعية بالمغرب تتجسد في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. فقد أصبح يحتكر أغلبية العمال، إذ يأمن حاليا لوحده ما يناهز 75% من العدد الإجمالي للمؤمنين بالقطاعين العام والخاص. و سترتفع هذه النسبة في المدى القريب بسبب ارتفاع عدد المنضمين الجدد للصندوق البالغين أكثر من 100 ألف سنويا. هذا دون احتساب غير المصرح بهم بسبب رفض أرباب العمل. لذا يتعين على كل دراسة موضوعية لراهن و مستقبل نظام التقاعد بالمغرب

أن تركز بالأساس على وضعية هذا الصندوق، حيث يمكن أنذاك تعميم الاستنتاجات على صندوقا الوظيفة العمومية الذين لهما مكانة جزئية في نظام التقاعد، إذ لا يمثلان غير 25 % من مجموع المأمنين. لكن أغلب الدراسات قامت بعكس هذا المنطق. فقد اعتادت القيام باستنتاج "تدهور التوازن الديمغرافي" للصناديق المشكلة للجزء لتعمم الأحكام على نظام التقاعد بالمغرب بأكمله بما فيه الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بالرغم من فشلها في إيجاد برهان ذي مصداقية على احتمال "فقدان التوازن الديمغرافي" لهذا الصندوق في المستقبل.

وسيرا على خطى الدراسات السابقة واصلت المندوبية السامية للتخطيط تبني هذا المنهج غير السليم. وقامت هي أيضا بمحاولة إثبات فقدان التوازن المستقبلي لأكثر صندوق للتقاعد. فنص الدراسة يستنتج أن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي سيشهد تدهورا كبيرا لتوازنه الديمغرافي، حيث سيرتفع عدد الناشطين بنسبة 50 % بحلول سنة 2050، في حين أن عدد المتقاعدين سيتضاعف بأكثر من ستة مرات. فعلى أي أساس وضعت هذه الافتراضات؟

إن وثيرة التزايد السنوي لعدد ناشطي الصندوق المفترضة هنا لا أساس واقعي لها. فإذا كان أصحاب الدراسة أنفسهم يؤكدون تزايد عدد ناشطي الصندوق في العشرة سنوات السابقة بنسبة 5 % سنويا، فما الذي يمنعنا من توقع نمو عدد الناشطين مستقبلا بنفس النسبة؟ فإذا أجرينا حساباتنا بناء على هذه النسبة فسننتج أن تزايد عدد ناشطي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بأكثر من ثلاثة أضعاف بحلول 2050، وليس بمجرد النصف كما تفترض دراسة المندوبية السامية. وجدير بالتنبيه أن هذا التقدير جزئي ولا يندرج فيه العمال غير المصرح بهم نتيجة تساهل الحكومة مع أرباب العمل.

نستنتج إذن أن الساهرين على إعداد الدراسة توصلوا إلى نتيجة "تدهور النسبة الديمغرافية لصندوق الضمان الاجتماعي مستقبلا" بالتقليل من شأن تزايد عدد الناشطين. فإذا اقتصرنا على العشرة سنوات السابقة سننتج أن تزايد عدد ناشطي الصندوق بأكثر من الضعف: انتقل العدد من حوالي مليون و 250 ألف سنة 2000 إلى مليونان و 540 ألف سنة 2011. فهل سنصدق الآن افتراض دراسة المندوبية السامية أنه طيلة الأربعين سنة القادمة لن يتزايد عدد ناشطي الصندوق إلا بالنصف؟ و بما أنه يصعب تصور حدوث ذلك بناء على المعطيات الحالية و ليس الافتراضات التي لا أساس لها فلن نصدق كذلك بعد الآن طرحها الذي يتنبأ بحدوث خلل في التوازن الديمغرافي للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

الرد على حجة سخاء أنظمة التقاعد

تكرر المندوبية السامية للتخطيط نفس الأسطوانة التي رددتها الدراسات السابقة والقائلة بأن "سخاء أنظمة التقاعد" هو من أسباب تدهور الوضع المالي لصناديق التقاعد. أي أن المتقاعدين يحصلون على معاشات عالية مقارنة بآخر أجر، مما يتسبب في فقدان التوازن المالي بين المداخيل والمصاريف. ولكن خلافا لنصوص الدراسات السابقة لم يسهب أصحاب الدراسة الحالية في عرض طرق تصفية معاش مختلف الصناديق لتبرير طرحها، بل اكتفت بعرض حجة "السخاء" دون تدعيمها بأي برهان. بل نلمس ترردا واضحا لديها عندما أبدت جراءة أقل من سابقتها في تعميم "السخاء" على معاشات كل

الصناديق. فهي تقر بوجود "سخاء بعض أنظمة التقاعد"، أي ليس كلها. وعندما نبحث ما هي هذه الأنظمة، نجد أن الصندوق المغربي للتقاعد وحده هو الذي يمكن نعت معاشاته بالسخية، لكنها رغم ذلك فمعاشاته تصل بالكاد معدل 85% من مبلغ آخر أجره للعاملين الذين يمضون معظم حياتهم في العمل (أي 34 سنة). إن هذا المعدل الذي قدمته الدراسة الحالية والذي تعتبره "مرتفعا" يدحض، بالعكس، الاتهامات الموجهة عادة للصندوق المغربي للتقاعد والتي تعتبر أن تصفية المعاش على أساس آخر أجره بكونها أحد الأسباب الرئيسية لتدهور وضعه المالي. فالمعاش لا يوازي رغم ذلك مبلغ آخر أجره. إن حجة "السخاء" بالنسبة لهذا الصندوق باطلة يكفي أن نأكد أنها لم تطبق بشكل كامل إلا خلال مدة وجيزة من تاريخ الصندوق، أي خلال 15 سنة الأخيرة فقط. أما طيلة أكثر من أربعين سنة فقد ظل معاش الموظفين يصفى بناء على نصف مبلغ الأجر. كان المتقاعدون يحصلون خلال المدة الأطول من تاريخ الصندوق على معاشات هزيلة لا تتجاوز مقدار نصف أجورهم.

أما بالنسبة للصندوقين المتبقين، فقد عجزت "الدراسة" عن إثبات أن معدل معاشاتهما "سخية". فمبلغ معاشات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لا تصل حتى مقدار نصف آخر أجره بعد أن يمضي العامل 34 سنة في العمل بمقاولات القطاع الخاص. وبعد أن حددت الدراسة مبلغ معاش التقاعد في معدل 45% فقط من آخر أجره، نستنتج أنه يقل حتى عن مستوى الحد الأدنى القانوني المتمثل في 50% على الأقل من متوسط أجره ثمانية سنوات الأخيرة. نفس الاستنتاج ينطبق على معاشات النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد التي تبلغ حوالي نصف مقدار آخر أجره، أي 54% فقط كما جاء في دراسة المندوبية السامية. فهل ما قدمته الدراسة من معطيات حول مستوى المعاشات دليل على وجود سخاء الأنظمة أم أنه يثبت عكس ذلك؟

الرد على حجة التحول الديمغرافي في المغرب

يتبنى نص دراسة المندوبية السامية الطرح التالي: ستتفاقم في المستقبل الوضعية المالية لأنظمة التقاعد من جراء التحول الديمغرافي الذي سيشهده المغرب والذي سيحدث تغييرا عميقا في الهرم العمري، حيث سيرتفع عدد المسنين مقابل انخفاض حديثي الولادة. كانت الدراسات السابقة حول التقاعد تستعين بمسألة "التحول الديمغرافي" كحجة ثانوية لتدعيم حجتها الأساسية المتمثلة في إدعاء فقدان التوازن الديمغرافي لأنظمة التقاعد، لكن أصحاب الدراسة الحالية يرفعونها لمرتبة حجة رئيسية ثالثة للتهويل من خطر "فقدان التوازن المالي" المستقبلي. يستنتج نص الدراسة أنه نتيجة لانخفاض نسبة المواليد سيعرف عدد الأطفال أقل من سنة واحدة انخفاضا طفيفا و تدريجيا، حيث سينتقل من 1,2 مليون إلى 0,9 مليون نسمة في 2050. ويعني ذلك أنه طيلة أربعين سنة سينخفض عدد الأطفال أقل من سنة ب 300 ألف نسمة. وإذا وزعنا هذا العدد طيلة هذه المدة، فإن الانخفاض السنوي المحتمل لهذه الفئة العمرية لن يتجاوز بضع آلاف، أي 7500 نسمة تحديدا. فهل من شأن هذا العدد أن يحدث تأثيرا ما على وضعية سوق الشغل؟ وعلى نسبة الشباب الذي يحتمل أن ينظموا لناشطي أنظمة التقاعد؟

إن المندوبية نفسها تعتبر هذا العدد غير مؤثر مادام أنها تقر بأنه انخفاض طفيف وموزع على مستوى الزمان (تدريجي). إن مفهوم "التحول الديمغرافي" قد ينطبق بالأحرى على التغيرات الديمغرافية التي بدأت تشهدها البلدان الأوروبية منذ نهاية القرن التاسع عشر وامتدت لأكثر من

قرن، أما في المغرب فلم تثر مسألة الانخفاض الطفيف في نسبة المواليد إلا في بداية القرن الحالي. فضلا عن ذلك لن يؤثر انخفاض نسبة تزايد المواليد في المدى البعيد على التوازن الديمغرافي لأنظمة التقاعد نظرا لعاملين: تراجع معدل الوفيات، خاصة وفيات الأطفال، نظرا للتحسن النسبي للولوج إلى الخدمات الصحية. تم ثانيا، نظرا لارتفاع الهجرة القروية إلى المدن، حيث ينتج عنها ارتفاع لمعدل الناشطين. و هكذا سيجري تعويض انخفاض معدل الخصوبة والارتفاع الطفيف في نسبة المسنين بالارتفاع في معدل السكان الناشطين.

خلاصة القول، حاولت المندوبية السامية للتخطيط عبر دراستها المسماة "استدامة نظام التقاعد بالمغرب" أن تثير وجود خطر وشيك "بفقدان التوازن المالي لأنظمة التقاعد" وإمكانية تفاقمه مستقبلا بسبب ثلاثة أسباب هي تدهور النسبة الديمغرافية وسخاء المعاشات وتأثير التحول الديمغرافي على الصناديق. لكن تبين أخيرا أنها ليست حجبا صلبة لإنجاز فحص موضوعي لراهن ومستقبل أنظمة التقاعد بالمغرب. كانت الحجج الثلاثة بالأحرى هجوما فكريا لشرعنة البرنامج الحكومي لإصلاح أنظمة التقاعد الرامي لخفض المعاشات. إن الوضع الحالي لصندوق الوظيفة العمومية الصندوق المغربي للتقاعد والنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد يفسر باعتبارات سياسية متجلية في تطبيق البرنامج النيوليبرالي الذي خفض عدد موظفي الصندوقين نتيجة ضرب الخدمات العمومية من صحة و تعليم بالإضافة إلى آثار خصوصية توزيع الماء والكهرباء والتطهير... هنا يكمن سبب التدهور الراهن والمستقبلي للتوازن الديمغرافي والمالي لهادان الصندوقان. وعلى كل من شك في صحة هذا الطرح أن يقوم بعملية حسابية لكل العاملين في قطاعي التعليم والصحة الخاصين اللذان تعرضا لعملية تسليح وتصفية منذ الثمانينات ليرى حجم "الموظفين المحتملين" الذين يمكن أن يضافوا إلى ناشطي الصندوق المغربي للتقاعد في حالة لم يكن هناك هجوم على هادان القطاعان.

حمزة

هوامش

- 1- حسب نص الدراسة يتطور عدد الناشطين ب3,9% سنويا، مقابل 6,3% للمتقاعدين.
- 2- راجع الجدولان الخامس و السادس بالصفحة 19 من نص الدراسة.

نقاش المبررات الرئيسية للهجوم على نظام التقاعد

سنتطرق لنقاش الحجج الرئيسية التي يستند عليها مشروع الإصلاح الذي يقترحه مكتب الدراسات اكتوريا في دراسته حول أنظمة التقاعد بالمغرب لتبرير الهجوم. إن كل الحجج المستعملة وكل جوهر الإصلاح متضمن في التشخيص التالي لأنظمة التقاعد الذي يتبناه مكتب الدراسات والحكومة واللجنة التقنية لإصلاح نظام التقاعد: ستراكم أنظمة التقاعد عجزا ماليا متفاقما، لأن الحقوق المكتسبة لن يصبح بالإمكان تغطيتها من خلال الاحتياطات المالية الحالية ولا من خلال المداخيل المستقبلية للتحملات الجديدة. وللحيلولة دون انهيار أنظمة التقاعد لا يجب الإقتصار فقط على تخفيض المعاشات وتمديد سن التقاعد، بل يجب تحويل أنظمة التقاعد بالتوزيع إلى نظام الرسمة.

ولبلوغ هذه الغاية وجهت سهام المهاجمين صوب «فقدان التوازن المالي الوشيك» لصناديق التقاعد. وبنيت حججهم بتقديم سببان أديا، في نظرهم، إلى مفارقة الوضع المالي لأنظمة التقاعد، هما فقدان التوازن الديمغرافي وسخاء المعاشات. سنحاول أن نتفحص مدى صدقية وجود تدهور للوضع المالي لأنظمة التقاعد من خلال مناقشة الحججتين المستند عليهما وفي سياق ذلك سنتحقق من مدى موضوعية الفرضيات الرئيسية التي استند عليها خبراء مكتب الدراسات لوضع توقعاتهم لآفاق الأنظمة الرئيسية: الصندوق المغربي للتقاعد والصندوق الوطني للضمان الإجتماعي.

الأزمة المالية لصناديق التقاعد ؟

لشرعنة الهجوم على أنظمة التقاعد يستند برنامج الإصلاحات المقترحة على منطوق التهويل من «العجز المالي المرتقب على المدى القريب والمتوسط لصناديق التقاعد» وهذا الإدعاء غير صحيح إلا بالنسبة للصندوق المغربي للتقاعد الذي سيعرف بالفعل ابتداء من سنة 2012 ظهور عجزه المالي الأول ونضوب احتياطاته في سنة 2019. أما الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي فلن يعرف بالتأكيد أي عجز مالي طيلة الخمسين سنة القادمة.

واعتمادا على العجز المرتقب للصندوق المغربي للتقاعد يستعمل مشروع الإصلاح صيغة التعميم على باقي الصناديق ليخلص إلى الاستنتاج التالي: يرجع سبب العجز في الحصيلة الإكتوارية لصناديق التقاعد إلى انخفاض النسبة الديمغرافية وسخاء الأنظمة. وسنقف عند هاتين الحججتين الواحدة تلو الأخرى للتحقق من مدى صحة الإدعاءات المطروحة.

فقدان التوازن الديمغرافي ؟

شخص مكتب الدراسات اكتوريا وضعية الصندوق المغربي للتقاعد ليستخلص تدهور نسبته الديمغرافية، حيث ستنتقل من 4 سنة 2007 إلى 1,5 تقريبا في أفق سنة 2060، أي ناشط واحد ونصف مقابل كل متقاعد. تعد هذه النسبة مؤشرا على فقدان التوازن الديمغرافي مستقبلا لهذا الصندوق. لكن كيف توصل مكتب الدراسات إلى هذا الاستنتاج؟ لقد بنى المكتب الآفاق الديمغرافية للصندوق

المغربي للتقاعد على توقع ركود عدد الموظفين على امتداد الخمسين سنة القادمة، أي على تزايد سنوي يبلغ صفر. أما الموظفون الجدد كل سنة فيوجهون فقط لتعويض عدد المتقاعدين المغادرين.

إن التوقع الديمغرافي لمكتب الدراسات غير منطقي، لأنه يتناقض مع كل من نسبي التزايد السكاني السنوي والنمو الاقتصادي. هل من المعقول أن لا يؤدي التوسع السكاني إلى زيادة عدد الموظفين ليتلاءم مع الحاجيات الجديدة على مستوى الإدارة والخدمات العمومية... إلخ؟ هل لا تقتضي نسبة النمو الاقتصادي السنوي رصد المزيد من المناصب لوظيفة الإشراف؟ كيف ستسير الدولة تزايد عدد المقاولات على امتداد الخمسين سنة القادمة في مجال تحصيل الضرائب مثلا؟

إن التوقع الديمغرافي لمكتب الدراسات مبني بالأحرى على خفض عدد الموظفين مقارنة بعدد السكان ونسبة النمو الاقتصادي، ولهذا فهو ليس جديرا إلا ببلد واقتصاد يعيش تفهقرا دائما. وهي وضعية لن يعرفها المغرب ولم يسبق أن عرفها أي اقتصاد. نستنتج أن التحليل الإكتواري لمكتب اكتواريا، خاصة منه الشق المتعلق بالآفاق الديمغرافية للصندوق المغربي للتقاعد، يفتقد لمقومات الموضوعية. ويبدو أنه كان منشغلا أكثر باعتبارات سياسية متمثلة في إعداد المبررات لإضفاء الشرعية على الإصلاح.

أما الجديد الذي تضمنته دراسة مكتب أكتواريا في ما يتعلق بتشخيص آفاق الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي، عكس التقارير الرسمية السابقة، فهو عجزه عن إثبات أي عجز مالي مرتقب لهذا الصندوق على مدى الخمسين سنة القادمة، واعترافه «بديناميته الديمغرافية القوية». أما العجز المتوقع بعد 2037 فقد بناه مكتب الدراسات على ركود لمعدل الاشتراك الحالي. وبما أنه يستحيل بقاء هذا المعدل في المستوى الحالي طيلة خمسين سنة، فقد توصل مكتب الدراسات إلى استنتاج حفاظ هذا النظام على توازنه المالي مستقبلا إذا تمت الزيادة في معدل الاشتراك بنسبة طفيفة ليبلغ 14 % فقط.

معنى ذلك أن الصندوق بإمكانه المحافظة على توازنه المالي حتى وإن ظل معدل الاشتراك شبه راكد.

إن الخلاصات التي توصل إليها مكتب أكتواريا في ما يتعلق بتشخيص الآفاق الديمغرافية والمالية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تتناقض مع استنتاجاته العامة للتحليل الإكتواري لأنظمة التقاعد. فكيف يقر بالتوازن المالي المستقبلي لأكبر صندوق للتقاعد من حيث عدد العمال المؤمنين ويتشبث في نفس الوقت بمواصلة التحويل من «العجز المالي المرتقب لأنظمة التقاعد»؟

هل أنظمة التقاعد بالمغرب سخية؟

سيرا على نهج التقارير الرسمية السابقة يواصل مكتب الدراسات اكتواريا طرح حجة «سقاء أنظمة التقاعد» باعتبارها إحدى سببي «الأزمة المالية للصناديق». فهل أنظمة التقاعد سخية؟ يوجه الليبراليون اتهامهم المباشر إلى الصندوق المغربي للتقاعد معتبرين أن مسألة تصفية المعاش على أساس آخر أجره هي أحد العوامل الرئيسية لتدهور وضعيته المالية. هذه الحجة باطلة، يكفي لدحضها أن نقول أنها لم تطبق بشكل كامل إلا خلال مدة وجيزة من تاريخ الصندوق، أي خلال 13 سنة الأخيرة فقط وبالتحديد ابتداء من سنة 1997. أما طيلة أكثر من أربعة عقود فقد ظل معاش

الموظفين يصفى بناء على نصف مبلغ الأجر فقط. كان المتقاعدون، إذن، يحصلون طوال هذه المدة على أجور هزيلة لا تتجاوز مقدار نصف أجورهم. هناك عامل آخر قد يجعل معاشات متقاعدي الصندوق تبدو «سخية»، وهي المعاشات العليا التي يحصل عليها كبار موظفي الدولة من الأطر العليا والمدراء... إلخ بسبب احتكارهم لجزء أكبر من كتلة الأجور. باختصار، لا يمكننا مطلقاً الحديث عن «سخاء معاشات التقاعد بالصندوق المغربي للتقاعد»، فقد بلغ متوسط المعاش في سنة 2004 حوالي 1634 درهم شهرياً فقط، وهو مبلغ بعيد عن «آخر أجرة للموظفين».

بعدما أثبتنا الآن أن الصندوق المغربي للتقاعد ليس سخياً كما يزعم خبراء مكتب اكتواريا، نستنتج بالتالي أن هذا «السخاء» المزعوم لا يمكن أن يشكل سبباً لتدهور الوضعية المالية لهذا الصندوق كما يدعي ذلك الخطاب الرسمي.

وماذا بشأن «سخاء» معاشات باقي الأنظمة؟ خلال تقديم مشروع إصلاح أنظمة التقاعد السابق الذي تبنته اللجنة التقنية لإصلاح التقاعد كان الليبراليون قد تجرؤوا إلى حد لا يصدق عندما وصفوا معاشات التقاعد التي يمنحها الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي بالسخية. وتذكر أن اللجنة التقنية التي تضم في عضويتها ممثلي النقابات قد أسهبت في عرض طريقة تصفية المعاش باعتبارها تمثل سخاء لا يطاق قد يؤدي إلى التآزم المالي للصندوق. وبالنسبة للمشروع الحالي للإصلاح اكتفى مكتب اكتواريا بعرض حجة «سخاء الأنظمة» دون أن يدعمها بأي برهان. ويجب أن نرى في ذلك عجزه عن إيجاد أدلة ملموسة. فاستناداً إلى آخر المعطيات التي أدلى بها الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي بلغ متوسط المعاش 1115 درهم في الشهر، وهو بعيد جداً عن الحد الأدنى للأجر. وفضلاً عن ذلك فهو يخفي الانخفاض الكبير لمعاشات الصندوق لأنه لا يظهر التمايزات. فحوالي ثلث المتقاعدين يحصلون على معاشات تتراوح ما بين 600 و1000 درهم. أما معاشات متقاعدي «النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد» فلا تقل بؤساً. فقد كان متوسط المعاش يبلغ إلى نهاية سنة 2008 حوالي 1694 درهم شهرياً فقط.

باختصار، تبرهن كل المعطيات أن حجة «سخاء معاشات التقاعد» التي استند عليها الليبراليون مجرد قناع زائف غايتها تبرير هجومهم على الحق في التقاعد. فالسقاء منعدم بالنسبة لمعظم الصناديق، فكيف يؤدي إلى فقدان توازنها المالي.

خلاصة القول هي أن الأطروحة الرئيسية التي استند عليها الهجوم النيوليبرالي والتي كررها دون ملل مكتب الدراسات وتروجها كامل الصحافة الليبرالية والقائلة «بفقدان التوازن المالي الوشيك لأنظمة التقاعد» غير صحيحة لأنها لا تنطبق على كل صناديق التقاعد الرئيسية. فالصندوق المغربي للتقاعد وحده هو المرشح لأن يعرف أزمة فقدان توازنه الديمغرافي. إن السياسة النيوليبرالية التي طبقتها الحكومة مع بداية الثمانينات هي المتسببة في ذلك حيث نتج عنها تقليص عدد الموظفين وتقليص الأجور. لا يمكن تصحيح الوضع بالصندوق المغربي للتقاعد بدون القطع مع السياسة النيوليبرالية للدولة التي تهجم على الخدمات العمومية من مرافق صحية وتعليمية... إلخ وتحول المؤسسات العمومية إلى القطاع الخاص وتقوم المرافق الحيوية من ماء وكهرباء وتطهير إلى الشركات الخاصة، لأنها بذلك تعمل على تقليص قاعدة الموظفين النشطين بالصندوق وفي نفس الوقت تجهز على حقوق المواطنين.

مضمون و أهداف

إصلاح نظام التقاعد بالمغرب

خلاف لما تقدمه الصحافة السائدة من قراءات انتقائية لمشروع إصلاح أنظمة التقاعد والمقتصرة على عرض هذا الجانب الجزئي أو ذلك، سنعرض ملخصا تركيبيا للخطوط العامة للإصلاح وأهدافه الرئيسية أملين أن تساعد المناضلين النقابيين على فهم مضمونه الحقيقي.

تعد الدراسة حول أنظمة التقاعد بالمغرب التي أنجزها مكتب الدراسات أكتواريا مشروع لإصلاح أنظمة التقاعد تتبنى الحكومة خطوطه العامة وعرض مؤخرا على اللجنة التقنية لإصلاح أنظمة التقاعد في يوم 20 أبريل 2010 والتي ناقشته ووافقت عليه.

يهدف مشروع الإصلاح الذي يقترحه مكتب الدراسات أكتواريا إحداث تحول عميق لنظام التقاعد بالمغرب عن طريق مجموعتين من الإصلاحات: إصلاحات هيكلية لتوطيد هيمنة نظام التقاعد بالرسملة وإصلاحات لمقاييس حساب المعاش تؤدي إلى خفضه.

أولا : إصلاحات هيكلية

تكمن غاية الإصلاحات الهيكلية في مراجعة الأسس التي يقوم عليها التقاعد بالتوزيع في المغرب عبر إجراءين أساسيين: تحويله من نظام يشتغل بتقنية الإقسط السنوية إلى نظام يشتغل بالنقطة، وفرض إجبارية نظام الرسملة على جميع عمال المغرب من جهة أخرى.

(1) تطبيق نظام التقاعد بالنقطة :

يوصي واضعو مشروع إصلاح نظام التقاعد بتحويل الأنظمة الأساسية للتقاعد بالتوزيع إلى أنظمة تشتغل بنظام النقطة، بدل نظام الأقساط السنوية. إذا نجحت الحكومة في فرض تطبيق هذا التحويل سيشكل ذلك بالتأكيد انقلابا جذريا في طبيعة نظام التقاعد بالمغرب لأنه سيفقد جوهره باعتباره حماية اجتماعية. ولا ينبغي أن يندفع المناضلون النقابيون ويعتبروا أن هذا التحويل هو مجرد مسألة تقنية. إن تطبيق نظام النقطة سينسف مبدأ التضامن الاجتماعي الذي يقوم على أساسه نظام التقاعد بالتوزيع، و تتحول الحقوق الاجتماعية للمتقاعدين إلى مسألة فردية تتعلق بما استطاع كل عامل ادخاره من اشتراكات.

ولفهم مدى خطورة الانقلاب الذي يجري الإعداد له، يجب توضيح جوهر الاختلاف بين التقنيتين، أي تقنية نظام النقطة وتقنية الأقساط السنوية:

بالنسبة لنظام التقاعد بالتوزيع توجه اشتراكات الناشطين بشكل فوري لتأدية معاشات المتقاعدين، طبقا لمبدأ التضامن بين الناشطين والمتقاعدين، ويتيح هذا النظام لكل عامل ضمان معاشه بنسبة محددة اجتماعيا، لذا يمكنه أن يعرف مسبقا مبلغ معاشه اعتمادا أساسا على مقياس الأجر وعدد سنوات الخدمة، أي عدد الأقساط السنوية. ولهذا ينعت عادة هذا النظام بنظام الأقساط السنوية أو نظام

«المعاش المحدد سلفاً» لتمييزه عن نظام التقاعد بالرسملة الذي يستعمل تقنية النقط لاكتساب الحقوق وتصفية المعاش. يقوم نظام التقاعد بالنقط كل سنة بتحويل الاشتراكات التي يدفعها كل ناشط إلى نقط للتقاعد عن طريق تقسيمها على سعر شراء النقطة ، ويسمى هذا السعر أيضا «بالأجر المرجعي». وبهذه الطريقة تتم مراكمة النقط سنويا طوال المسار المهني لدافعي الاشتراكات. وعند الإحالة على التقاعد يحدد مبلغ المعاش عن طريق ضرب مجموع النقط المراكمة في «قيمة النقطة». لا تعرف قيمة المعاش، إذن، إلا بان تصفيته لأن المقياسين اللذان يحتسب على أساسهما المعاش يتم مراجعة قيمتهما سنويا، حيث يمكن مثلا تخفيض «قيمة النقطة» من أجل تحقيق التوازن المالي للنظام. إن نظام التقاعد بالنقط لا يلتزم بضمان قيمة معينة للمعاش الذي يبقى رهينا بالمقياسين المذكورين سابقا (سعر شراء النقطة و قيمة النقطة) وبالاشتراكات التي دفعها العامل والتي تعد مجرد ادخار فردي. ولهذا ينعت نظام التقاعد بالنقط بنظام الاشتراكات المحددة، وهي تقنية مستعملة عادة في أنظمة التقاعد التكميلية وفي الأنظمة المشتغلة بمقدار معين من الرسملة.

2) فرض إجبارية نظام الرسملة وتوسيع هيمنتها

الانقلاب الثاني الذي يسعى مشروع الإصلاح إحداثه في أنظمة التقاعد هو توسيع نطاق الرسملة عبر فرض الإجبارية القانونية للانضمام إلى الأنظمة التكميلية المسيرة حصرا بنظام الرسملة. وإدخال الرسملة الجزئية إلى النظام الأساسي للتقاعد بالتوزيع. فإذا نجحت الحكومة في تمرير هذا الإصلاح ستصبح معاشات العمال أو جزء منها عبارة عن عائد مالي يتأتى من الادخار الذي راكمه العمال طوال مشوارهم في العمل. لا وجود لمبدأ التضامن هنا، إذ أن مستوى المعاش يتوقف على مبلغ ما ادخره كل فرد و بأي نسبة للمردودية جرى توظيف رصيده في السوق المالية. أي أن المعاش، في هذه الحالة، يصبح ريعا ماليا مصدره السوق المالية. أما بالنسبة لنظام التقاعد القائم على التوزيع فالمعاش يعد في جوهره أجرا غير مباشر لأن مصدره الاشتراكات الاجتماعية، أي الأجور. ويعد ذلك استجابة لأمنية طالما نادى بها خبراء البنك العالمي وممثلو أرباب العمل المحليون. لكن لماذا يؤيد أرباب العمل نظام التقاعد بالرسملة ؟ هم مدافعون عن توسيع تطبيقه لأن ذلك سيساهم في الحد من ارتفاع معدل الاشتراك، وبالتالي رفع أرباحهم. وعندما سيتوسع هذا النظام بالفعل سيكون بوسعهم فرض تخفيض هذا المعدل.

سيصبح نظام التقاعد بالرسملة في ظل الإصلاح مهيمنا بشكل مزدوج : احتكار كامل لاشتراكات ذوي الأجور العليا واستقطاب جزء من اشتراكات ذوي الأجور الدنيا. سيستقطب نظام الرسملة كل اشتراكات ذوي الأجور العليا ، أي 20 %، فيما لن يتلقى نظام التوزيع، أي نظام التقاعد الأساسي أي درهم من هذه الاشتراكات. ليس هذا وحسب، بل سيلتهم نظام الرسملة جزء من اشتراكات العمال ذوي الأجور الدنيا التي تقل عن ضعفي الحد الأدنى. هذا يعني أن كل عمال المغرب سيكونون مجبرين على الانضمام لنظام التقاعد بالرسملة. أما نظام التقاعد بالتوزيع فسيقتصر على العمال ذوي الأجور الدنيا وذوي الأجور التي تقل حتى عن الحد الأدنى للأجر والعمال ضحايا الهشاشة. وقد شدد مشروع الإصلاح طوق الخناق على نظام التقاعد بالتوزيع عبر تقليص سقف الأجور الخاضعة للنظام الأساسي من 6000 درهم إلى مستوى ضعفي الحد الأدنى للأجر، أي حوالي 4400 درهم فقط. وهذا يؤدي حتما إلى تقليص قاعدته الديموغرافية.

نستخلص إذن أن مشروع الإصلاح يستهدف هدم نظام التقاعد بالتوزيع عبر ما يلي : فرض سيطرة

نظام الرسملة على الأجر العليا وجزء من الأجر الدنيا وتقليص عدد العمال المنتمين لنظام التوزيع، وهناك أخيرا إجراء آخر يتعلق بتقليص نسبة اشتراكات أرباب العمل. فإذا طبق الإصلاح سيؤدي أرباب العمل بالقطاع الخاص نسبة اشتراك تقل عن الثلثين. ويعد هذا الإجراء مراجعة لقاعدة تحمل أرباب العمل للقسم الأكبر من الاشتراكات.

إننا بالفعل إزاء مشروع يسعى لإحداث انقلاب عميق في طبيعة نظام التقاعد بالتوزيع عبر تحويله من نظام للحماية الاجتماعية إلى نظام للادخار الفردي في ظل الرسملة.

أما الهيكلية التي يقترحها مشروع الإصلاح فتقوم على بنية تجمع عمودين:

- العمود الأول هو نظام للتقاعد الأساسي يشتغل بتقنية النقط ويصفه الإصلاح بنظام الاشتراكات المحددة، ومع ذلك يدعي واضعو الإصلاح بكونه يسير بنظام بالتوزيع: يطبق هذا النظام على عمال القطاع الخاص والموظفين الذين يقل دخلهم عن سقف ضعفي الحد الأدنى للأجر، أي حوالي 4400 درهم فقط. وهو سقف يقل عن سقف الأجر الحالي المطبق منذ سنة 2001 بالنسبة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والبالغ حاليا 6000 درهم. أما معدل الاشتراك فمحدد في نسبة ضعيفة جدا لن تتجاوز 13,80% طيلة 50 سنة. فضلا عن قيامه على أسس غير متينة، يقترح مشروع الإصلاح توسيع النظام الأساسي ليشمل فئات لا تنتمي للطبقة العاملة كذوي المهن الحرة من تجار ومهندسين وأطباء خواص ومحامين... إلخ. وبذلك سيشتغل النظام الأساسي بتشريعات متميزة على مستوى الاشتراك: معدلات اشتراك اختيارية، ووعاء فعلي أو اختياري.

- العمود الثاني هو أنظمة تكميلية مستقلة وتعددية تشتغل بالرسملة وبنظام النقطة: هو نظام إجباري يطبق على جميع عمال القطاع الخاص وموظفي الدولة. هناك فقط اختلاف يتعلق بمعدل الاشتراك تبعا لمستوى الأجر: فعمال القطاع الخاص والموظفين المتوفرين على أجر يتراوح بين ضعفي الحد الأدنى للأجر، أي حوالي 4400 درهم و 15 ضعفا لهذا الحد يشتركون بمعدل 20%، أما الذين يقل دخلهم عن ضعفي الحد الأدنى للأجر فيساهمون بمعدل اشتراك محدد في 5,75%، وهؤلاء هم الذين يشتركون في نفس الوقت لوحدهم في النظام الأساسي كما رأينا في النقطة السابقة. وتتوزع هذه الأنظمة التكميلية إلى: نظام تكميلي للوظيفة العمومية يسيره الصندوق المغربي للتقاعد. نظام تكميلي لعمال القطاع الخاص يسيره الصندوق المهني المغربي للتقاعد. أنظمة تكميلية تشتغل بالرسملة الكاملة خاصة بالمهن الحرة، وذلك باتفاق مع المهنيين. ويمكن لهذه الأنظمة أن تأخذ عدة أشكال فردية أو جماعية، اختيارية أو إجبارية.

- و يقترح واضعو مشروع الإصلاح عمود ثالث اختياري يشتغل بالرسملة الكاملة يكون موجهها لعمال القطاع الخاص والعام ولذوي المهن الحرة.

ثانيا: إصلاح المقاييس

المقاييس الأساسية التي يقترح مشروع الإصلاح مراجعتها ثلاثة، هي: خفض المعاشات وتمديد سن التقاعد وتجميد معدل الاشتراكات. والمقاييس هي المعايير التي على أساسها يحتسب المعاش. ويطرح واضعو الإصلاح مراجعتها بحيث تؤدي إلى تقليص كبير للمعاشات والتي لن تتجاوز في كل الأحوال سقف نسبة 60% من الأجر.

1) خفض معاشات المتقاعدين

يضمن حاليا نظام التوزيع عبر الصندوق المغربي للتقاعد لموظفي الدولة الذين يقضون 40 سنة في الخدمة معاشا كاملا يبلغ 100 % من مبلغ آخر أجرة. أما الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي فقد يضمن مبدئيا معاش قد يصل إلى نسبة تبلغ 70 % من متوسط أجور الثمانية سنوات الأخيرة إذا استكملت مدة معينة.

يقول واضعو مشروع الإصلاح حرفيا: «بالنسبة لذوي الأجور الدنيا ينبغي أن يكون مستوى المعاشات بالنسبة لنظام التقاعد بشقيه الأساسي والتكميلي محدد في معدل 60 % من مبلغ آخر أجرة طيلة 30 سنة من الخدمة وأكثر، إن لم يكن 35 أو 40 سنة. ونفس المعدل ينطبق على ذوي الدخل المتوسط، أما بالنسبة لذوي الدخل المرتفع فمعدل المعاش سيخفض كلما كان الدخل مرتفعا ليلبغ ما بين 39 % و 45 %».

وننبه أن هذه النسبة هي سقف لا ينبغي أن يتجاوزه المعاش، أي أن معظم المعاشات ستكون أكثر انخفاضا من المعدلات المذكورة لأن مكتب الدراسات لا يقترح احتساب المعاش إلا على أساس الأجرة المتوسطة للحياة العملية، وليس على أساس آخر أجرة. كما أن قيمة المعاشات ستكون رهينة بمرودية السوق المالية وليس بمستوى معين من الأجر.

يعترف واضعو مشروع الإصلاح أن ذوي الدخل المتوسط والمرتفع سيكونون من أكثر الفئات التي ستعاني من انخفاض معدل المعاش، لكن سيستفيدون من ناحية أخرى، من تمديد واسع لأمد الحياة حيث سيكون لديهم الوقت الكافي للاستفادة من «الادخار من أجل التقاعد» المسير بالرسالة الكاملة.

ويضيف مشروع الإصلاح في محاولة لكسب تأييد المناضلين النقابيين: «إن تخفيض المعاشات سيكون ممثدا في الزمان. فالمقاييس التي جرى مراجعتها بالنسبة للأنظمة الجديدة لن تحدث كليا عواقبها إلا بالنسبة للجيل الموالي. فالأشخاص الذين دفعوا الاقتطاع طيلة جزء كبير من حياتهم لن يشهدوا تقليصا لمعاشاتهم، أما العمال الذين شرعوا في حياتهم العملية بعد الإصلاح فسيتحملون العواقب الكاملة للمقاييس الجديدة التي تم وضعها». لكن يراجع واضعو مشروع الإصلاح هذا الطرح بفكرة مناقضة في مكان آخر من النص: «إن اقتصار إصلاح المقاييس على الناشطين الجدد لن يكون له مفعول دال لأنه غير متوافق مع أهداف التوازن المالي للأنظمة».

2) رفع سن التقاعد

سنكتفي بعرض التصريح التالي لمشروع الإصلاح الذي يغني عن أي تعليق: «إذا تم تمديد سن التقاعد إلى 65 سنة سيكون له تأثير دال و فوري على المدى القصير لأنه سيسمح في الآن ذاته خلال العشرين سنة من الإصلاح بزيادة عدد دافعي الاشتراكات و تقليص عدد المتقاعدين. لكن سيتناقص مفعوله على المدى الطويل».

3) زيادة متحكم فيها لمعدلات الاشتراك

كلما تناول واضعو نص مشروع الإصلاح مقياس معدل الاشتراك، إلا وذكروا بأهمية أن يكون منسجما مع هدف الفعالية الاقتصادية للإصلاح، أي الانسجام مع متطلبات التنافسية. فيصرون بالحرف: إن إحدى أهم أهداف الإصلاح هو الحفاظ على معدل اشتراك يستطيع أن يتحمله المشغلون: يجب تطبيق معدل اشتراك في حدود قدرة اشتراك كل من المشغلين والعمال، أي 20 % بالنسبة للوظيفة العمومية. أما بالنسبة لقطاع الخاص فيبلغ معدل الاشتراك بالنسبة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي حاليا 11,89 %، ويضاف إليه ما بين 6 % و 12 % لمنخرطي الصندوق المهني المغربي للتقاعد. يمكن أن تتصور رفعا لمعدل الاشتراك بنسبة 2% سنويا كي يبلغ 20% بالنسبة لذوي الدخل الضعيف وليتجه نحو الانخفاض التدريجي كلما ارتفع الدخل. سيظل معدل الاشتراك في ظل الإصلاح محصورا إذن في معدل 20 % وذلك على مدى 50 سنة ، وذلك بحجة عدم المساس بمقومات تنافسية المقاولات المحلية.

بعض التوصيات الموجهة للحكومة وأرباب العمل

نعرض في الأخير فقرة كاملة من مشروع الإصلاح عبارة عن توصيات وجهها مكتب الدراسات للحكومة وإلى اللجنتين الوطنية والتقنية لإصلاح أنظمة التقاعد بعنوان: «شروط الحفاظ على الفعالية الاقتصادية للمقاولات» والتي يبدو أنها وجهت الإصلاحات المتعلقة بالمقاييس. يصرح واضعو الإصلاح بالحرف: « تتجلى إحدى أهم أهداف الإصلاح في الحفاظ على معدل اشتراك يستطيع أن يتحمله المقاولون (شرط الفعالية الاقتصادية للإصلاح)، لذلك:

- حافظوا على التوازن بين الأعباء التي يجب أن يتحملها الناشطون: رفع اشتراكات التقاعد أو سن التقاعد، وتلك التي يدب أن يتحملها المتقاعدون: خفض المعاشات.
- فضلوا ما أمكن رفع اشتراكات العمال و ليس اشتراكات أرباب العمل، وذلك في حدود الممكن قبوله اجتماعيا وسياسيا.
- فضلوا معدلات اشتراك من أجل التقاعد تكون متباينة: معدلات اشتراك منخفضة بالنسبة للعمال الفاقدين للمهارات والمعرضين للبطالة والهشاشة بفعل عوامل التنافسية، وذلك من أجل تحفيز التشغيل. ومعدلات اشتراك مرتفعة بالنسبة للعمال المؤهلين. ويمكن القيام بذلك عن طريق أعمدة أو أنظمة متكامل فيما بينها.
- لا يؤدي تمديد سن التقاعد إلى توسيع معدل بطالة الشباب. إن رفع معدل اشتراك التقاعد هو الذي يؤدي إلى إثقال تكلفة العمل وبالتالي ينزل بعواقبه على الشباب غير المؤهلين المعرضين أكثر للبطالة.
- يوصي المكتب بالتفكير في وضع سياسات قطاعية انتقائية لتفادي أن لا يؤدي ارتفاع اشتراكات أرباب العمل إلى الإضرار بتنافسية هذه القطاعات».

تؤكد هذه التوصيات أن مشروع الإصلاح يخدم مصالح أرباب العمل عن طريق الإجهاز على مكاسب العمال.

كيف يشتغل نظام تقاعد قائم على الرسمة و التوزيع؟

للمساعدة على فهم ما يحضر لصناديق التقاعد، تقدم جريدة المناضل-ة تعريفا لنظامي الرسمة و التوزيع نقلا عن المتحد النقابي اليساري Solidaires بفرنسا.

كيف يشتغل نظام تقاعد قائم على الرسمة؟

نظام التقاعد القائم على الرسمة نظام يجري فيه أخذ الادخار من المداخيل أثناء فترة العمل لتوظف وتؤتي مردودا ماليا لحظة التقاعد.

ثمة علاقة مباشرة بين ادخار كل شخص خلال فترة عمله والريع/المعاش الذي يحصل عليه اثناء تقاعده.

إن شخصا يدخر في 2003 يراكم مقدورات ايراده لتقاعده في 2040. لكن التقاعد/الريع الذي سيدفع له في 2040 سيتوقف حصرا على مردودية الادخار/الرأسمال مقاسا في 2040..

كي يشتغل نظام الرسمة يجب بخصوص مرحلة معينة أن يكون الريع/مكافأة الرأسمال المراك مساويا للمعاشات التي يحصل عليها المتقاعدون.

التوازن المطلوب هو: الرأسمال المراك مضروب في مردود الرأسمال = معاشات التقاعد التي يحصل عليها المتقاعدون.

يتوقف «الرأسمال المراك» على عناصر عديدة:- مستوى المداخيل الفردية، مستوى الاقتطاعات والمساهمات، وامكانات الادخار التي تتيحها، ثم مستوى الثروات المنتجة اجمالا وتقاسمها بين الاستهلاك الآني والادخار المستثمر في تشكيل رأسمال.

يمثل مردود الرأسمال معدل ضغط الرأسمال على الاقتصاد. باتت مردودية الرأسمال تقاس اكثر فاكثر بحجم «التسريحات» و«الخطط الاجتماعية» (هكذا تسمى الاجراءات المصاحبة لعمليات التسريح الجماعي) وحذف فرص العمل.

حدود وتقلبات نظام الرسمة

مع نظام الرسمة تكمن مصلحة الاجراء العاملين الراغبين في الادخار في التوفر على مداخيل مرتفعة يمكن ان يخصموا منها مبالغ علاوة على استهلاكهم. وفي الآن ذاته تكمن مصلحة المتقاعدين/ أصحاب الريع في الحصول على أفضل مكافأة انية لرأسمالهم.

مع نظام الرسمة تكون مصلحة «العاملين» الراغبين في الادخار مناقضة لمصلحة المتقاعدين/

أصحاب الريع الراغبين في مردود قوي فوراً.

يكن المنطق الاجمالي للرسملة في تزايد مستمر للرأسمال وفي تقدم مردود الرأسمال. إنه نظام يعمل ضد الاستهلاك وضد التشغيل.

في نظام الرسملة يكون الاقتطاع الممارس في لحظة من الثروات المنتجة مسحوبا من الاستهلاك، ويعود إليه بدارة طويلة وغير مستقرة.

نظام الرسملة محفوف بالتقلبات. قد لا تكون التوظيفات التي جرت في العام 2000 موفقة سنوات بعد ذلك. يعني الأمر فعلا وضع الأجير لتقاعدته - أيام شيخوخته- بين أيدي البورصة، وليس هذا بالضرورة أمرا باعثا على الاطمئنان. يبدو نظام الرسملة ذي مردود عندما يكون ثمة صعود للنظام: عندما يكون ثمة طلب على رأسمال المقاولات (العاملون الكثيرون الموجودون في مرحلة ادخار رسملة). عندما يصل هؤلاء الاشخاص سن التقاعد يمتصون الادخار: يريدون العيش برأسمالهم، وسيبيعون قسما سيوضع إذن في السوق. إذا كان ثمة شباب أقل للشراء فان ميل السوق سيكون نحو الانخفاض.

مع نظام الرسملة يتوقف مستوى ريع/معاشات التقاعد على قرارات تتخذها مجالس إدارة المقاولات (أي استثمارات؟ الخ) والبنوك، والمضاربون، الخ. لا تقتضي المشاركة في الاختيارات أن يكون المرء مواطنا بل عضوا بمجلس إدارة مقولة. إنها ديمقراطية دافعي الضريبة حيث يمكن أن يتدخل في المكافأة من يملكون السلطة المالية.

كيف يشتغل نظام تقاعد قائم على التوزيع؟

التقاعد القائم على التوزيع نظام يجري فيه اقتطاع اشتراكات اجبارية كل شهر من الأجور. تعطي هذه الاشتراكات لهؤلاء الاجراء «حقا في تقاعد» سيحصلون عليه عند بلوغ سن التقاعد. ثمة علاقة بين مدة الاشتراكات، ومبلغها، ومبلغ معاش التقاعد الذي سيحصل عليه. لكن ليس ثمة أبدا تساوي تام. تؤدي مصادفات الحياة الى استفادة بعض الاشخاص من دفع معاش تقاعدهم خلال بضع سنوات فقط بينما آخرون طيلة سنوات اكثر.

ليس المعاش الذي يتوصل به المتقاعد ممولا فعلا من الاشتراكات المدفوعة قبل 10 أو 20 سنة أثناء فترة عمله. إنها ممولة بواسطة اشتراكات مقتطعة في الوقت ذاته من أجور الاشخاص العاملين. انها اذن الاجور المدفوعة في العام 2003 (المقال كتب هذا العام م) والمطبقة عليها اشتراكات، التي تتيح تمويل معاشات تقاعد الاشخاص المتقاعدين في العام 2003. يتعرض الاجراء العاملون في اللحظة لاقتطاع من أجورهم- اشتراكات- للتمكن من الأداء للمتقاعدين في اللحظة نفسها.

إذن، في لحظة يجب ان يكون المبلغ الاجمالي للاشتراكات المقتطعة مطابقا للمبلغ الاجمالي لمعاشات التقاعد الممنوحة.

كي يشتغل نظام التوزيع يجب، لمرحلة معينة، أن تكون الاشتراكات المؤداة من طرف الاجراء العاملين مساوية للمعاشات المقبوضة من طرف المتقاعدين.

عندما تكون الاشتراكات المؤداة من طرف الأجراء العاملين بناء على أجورهم، يكون التوازن المطلوب هو : كتلة الأجور الاجمالية مضروب في معدل معدل الاشتراك يساوي المعاشات المقبوضة من طرف المتقاعدين.

تتوقف «كتلة الأجور الاجمالية» على عناصر عديدة:

مستوى الأجور الفردية، ومستوى الأجر المتوسط.

مستوى الثروات المنتجة اجمالاً، و توزيعها بين مكافأة العمل ومكافأة الراسمال، والاقطاعات/ المساهمات العمومية والاجتماعية.

عدد الاجراء المتوقع على سن دخول الحياة العملية، وسن مغادرة الحياة العملية (الذي لا يساوي بالضرورة سن المغادرة الى التقاعد)، وعدد العاطلين، الخ.

الاعفاءات من الاشتراكات الاجتماعية الممنوحة لبعض الاجراء وبعض أنواع التشغيل، الخ. يعبر «معدل الاشتراك» عن «معدل ضغط» المتقاعدين على العاملين.

كما يتوقف المبلغ الاجمالي لمعاشات التقاعد المقبوضة من طرف المتقاعدين على عدد من العناصر:

مستوى المعاشات، أي العلاقة النسبية عند كل متقاعد بين معاشه واجرته خلال عمله. يمكن تغيير هذه النسبة بتغيير المرحلة المعتمدة كمرجع (10 سنوات الاخيرة مثلاً)، واعتماد عدد كبير أو صغير من عناصر المكافأة (مجموع دخل العامل، أي الأجرة زائد مكملاتها من منح وتعويضات) في وعاء الاشتراكات لأجل التقاعد (مشكل المنح المعتبرة في حساب التقاعد او غير المعتبرة) أو بربط معاشات التقاعد بعنصر آخر غير الأجور.

مستوى الأجور المعتمدة وعاء للاشتراكات وعدد المتقاعدين المتوقع على سن المغادرة إلى التقاعد (قد يتباين حسب المهن، وفروع الانتاج، والجنس، وقساوة العمل، الخ) ومدة الحياة.

فضائل نظام التوزيع وحدوده

تكمن مصلحة المتقاعدين في إطار نظام التوزيع في تطبيق نسبة اشتراكات قوية على كتلة أجور كبيرة. لذا للمتقاعدين مصلحة موضوعية في وجود كتلة أجور متنامية، أي انعدام البطالة ووجود أجور مرتفعة. ومع نظام التوزيع تكمن مصلحة الأجراء العاملين طبعاً في أن تكون أجورهم مرتفعة، وأن يكون عددهم كمشاركين كبيراً وفي تحمل نسبة اشتراكات ضئيلة.

هكذا يستند منطق التوزيع على السعي إلى استخدام تام (انعدام البطالة) وعلى كتلة أجور متنامية. بفضل التوزيع يعاد ضخ ما اقتطع من الثروات المنتجة في لحظة معينة (من الأجور في الحالة هذه) مباشرة في الاقتصاد بواسطة معاشات تقاعد ممنوغة في نفس الوقت للمتقاعدين.

ليس نظام التوزيع ضمانة كاملة في كل مكان ودوما لمعاشات تقاعد لائقة. هكذا كانت المعاشات في فرنسا في سنوات 60 منخفضة إلى حد ما. غالبا ما كان المتقاعدون أشخاصا لم يستكموا الأقساط السنوية الخاصة بهم لان نظام التوزيع لم يعمم الا غداة التحرير (من النازية) لم يكن قسم من المتقاعدين يحصلون على تقاعد معدل كامل $au\ taux\ plein$.

وبالعكس يمثل الاستخدام التنام (انعدام البطالة) وتوزيع الثروات لصالح العمل والاجور ضمانات لمعاشات تقاعد لائقة.

ليس نظام التوزيع نظاما مساواتيا: فكما توجد فوارق في الأجور (اطر، مستخدمون، عمال ، الخ) ثمة فوارق بين معاشات تقاعد هؤلاء وأولئك.

يتيح نظام التوزيع تطبيق خيارات سياسية مقررة بشكل ديمقراطي بعد نقاش عمومي: إذا وجد ثمة خلال فترة معينة اختلال فيمكن مناقشة الوضع واتخاذ قرار عند الاقتضاء لتغيير تاريخ المغادرة الى التقاعد، او نسبة الاشتراكات، الخ. وعلى هذا النحو يحافظ الاجراء والمتقاعدون، بصفتهم مواطنين، على سلطة تدخل في مستوى دخلهم.

عندما تقول لنا الحكومة اليوم أنها تنوي الحفاظ على نظام التوزيع فلأنها ادركت أن أغلبية كبيرة من المواطنين متمسكة به بقوة. ويظل هدفها، وكذا هدف شركات التامين والأسواق المالية، متمثلا في جر قسم من الاموال التي تؤدي للمتقاعدين نحو الرسملة، لكن دون قول ذلك صراحة.

وباقتراح رفع سن التقاعد إلى 65 سنة (42 من الأقساط السنوية بدل 40 في القطاع الخاص و40 بدل 37.5 في القطاع العام) ندرك أن عددا من الاجراء لن يبلغوا الأقساط الاثنتين والاربعين، وتقاعدا بأجر كامل سوى فيما فوق 65 سنة (بالنظر إلى سنوات الدراسة وسن دخول الحياة العملية). سيضطر البعض إلى الإنصراف من قبل دون بلوغ تقاعد بأجر كامل. ومن تمكن من ذلك سيؤدي تكميلا بالرسملة. وعندها يكون الراغبون في الغاء نظام التوزيع قد قطعوا مرحلة أولى.

استحالة تعايش نظامي التوزيع- الاشتراك والرسملة- الادخار

ثمة نقطة مشتركة في كل نظام تقاعد، سواء استند على الاشتراكات او على الادخار: في كلتا الحالتين ، وفي كل لحظة، تجري اقتطاعات للذين يعملون وينتجون الثروات ليُتاح للذين لا يعملون ان يعيشوا. في كلتا الحالتين يُخفف الدخل الصافي المتوفر للعاملين بمبالغ محولة الى المتقاعدين (ومخفض ايضا بالاشتراكات الاخرى وبالضرائب).

ثم يختلف النظامان بخصوص كفاءات التحويل. ففي نظام الاشتراك-التوزيع يدفع ما اقتطع للعاملين مباشرة الى المتقاعدين. اما في نظام الادخار-الرسملة فان ما جرى اقتطاعه للعاملين ينقل الى هيئات مالية تدير الاموال وتدفع في الآن ذاته تقاعدا- ريعا للمتقاعدين.

يبرز المنطق المناقض للنظامين ان تعايشهما المتناغم غير ممكن في الامد الطويل.

يوجد نظام التقاعد القائم على التوزيع في وضع ملائم أكثر اذا ازدادت كتلة الاجور: أي مزيد من فرص العمل واجور ارفع.

ويوجد نظام التقاعد القائم على الرسملة في وضع ملائم أكثر اذا تزايد الربح وتواصل تركيز الرأسمال، ومعروف أن الحصول على ذلك يقتضي بوجه خاص الضغط على كتلة الاجور: فرص عمل أقل وأجور مخفضة.

تتكون أصول الهيئات المالية التي تسير الإدخار-الرسملة من سندات وأسهم.

والحال أن مردودا جيدا للسندات يستلزم معدلات فائدة فعلية مرتفعة. هذا يعني الاقدام على اختيار لصالح المالية ضد النمو الفعلي، الذي جرى جره بشكل مستديم نحو الأسفل، بالضبط بفعل وجود هذا الفارق بين معدل الفائدة ومعدل نمو الناتج الوطني. إن هذه السياسة التي تفعل ضد التشغيل «تنسف» اسس تمويل نظام التوزيع. إن مردودا جيدا للاسهم يستلزم الضغط على كتلة الاجور الى اقصى حد لاتاحة تزايد الأرباح. في جميع الحالات موارد نظام التوزيع المبني على الأجور هي التي تتضرر. إن اضمحلال نظام التوزيع مسجل اذن في منطق التراكم المالي. لا يوجد مردود بورصوي جيد إلا بقدر وقف القدرة الشرائية للأجور وبالتالي لمعاشات التقاعد.

إن نظام تقاعد يكون أساسه التوزيع ويضاف إليه نظام رسملة تكميلي-اجباري او ارادي-اختياري، فردي او جماعي، سيشهد ظهور التعارضات بين الراسمال والعمل في مكافأة المتقاعدين: تكمن مصلحة اصحاب الربح في تكاثر الخطط الاجتماعية (برامج التسريجات الجماعية)، وتكمن مصلحة الاجراء في الاستخدام التام (انعدام البطالة) وفي زيادة الاجور. وفي المقاولات توجد سلطة القرار بايدي مالكي الرساميل وليس بايدي المساهمين بالعمل. وستتجه قراراتهم بانتظام في اتجاه مكافأة افضل للراسمال ومكافأة اقل للعمل. وبالتالي سيتعرض ما يشكل وعاء واساس التوزيع الى انتقاص تدريجي. وعلى هذا النحو سيقوم نظام الرسملة في النهاية بالتهام نظام التوزيع.

ويقتضي بلوغ نتيجة مغايرة قلب سلطة القرار في المقاولات قلبا كليا.

نعرف ان المقاولات تعيش حاليا بمقدمي العمل ومقدمي الراسمال، وبمسيرين، وممومنين، وزبائن، وجماعات محلية وترابية، وبالذولة، الخ. لكن سلطة الحسم العليا توجد اليوم بيد من يملكون السلطة في المجالس الادارية للمقاولات، أي المقدمين الرئيسيين للرأسمال. ولن يغير من واقع الامر هذا تمليك الاجراء اسهما من المقولة (ما يسمى الاسهم العمالية).

ان نظام الاسهم العمالية كما يطبق حاليا هو بالاساس منهج يستعمله ارباب العمل لمحاولة «استمالة» الاجراء بالمردود المالي للمقولة التي يعملون بها. انه اقرب الى نظام منح مستفيدة من مزايا جبائية واجتماعية للمقاولات وللاجراء. وتؤدي هذه الاعفاءات الجبائية والاجت ماعية بوجه خاص الى تقليص المداخل الاجتماعية والجبائية. لن يملك ابدا الاجراء الذين قد يحصلون على اسهم بالمقولة وسائل التدخل في الاختيارات الاستراتيجية للمقولة حتى ولو تجمعوا.

س يبقى وزنهم، حتى الجماعي، مقلصا بالنسبة للمساهمين الخارجيين الرئيسيين.

لن يتمكن اذن نظام الاسهم العمالية من تغيير القرارات التي سيرغب المالكون الرئيسيون للمقولة اتخاذها، والتي ستسير في اتجاه مكافاة افضل للراسمال ومكافاة اقل للعمل. ان نظام الاسهم العمالية يحافظ على التعايش المستحيل بين نظام الرسمة ونظام التوزيع.

العمال الزراعيون :

كيف تاريخي على مستوى الأجور والحماية الاجتماعية

على غرار أبناء طبقتهم في جميع القطاعات الأخرى، يزرع العمال الزراعيون رجالا ونساء تحت نير الاستغلال ويعيشون أوضاعا اجتماعيا مأساوية. لكن هناك بعض الخصوصيات جعلت منهم إحدى الفئات المستغلة (بفتح الغين) بشكل مضاعف، تعود إلى وزن المالكين العقاريين الكبار منذ الاستقلال الشكلي وضغطهم لإبقاء العمال الزراعيين في وضعية العبودية التي ورثوها عن الفترة الاستعمارية، وإلى ضعف إن لم نقل غياب أدوات نضالهم وعلى رأسها العمل النقابي طيلة الستينات والسبعينات، وحرص النظام على منع أي تغلغل للفكر اليساري الجذري في الوسط القروي بشكل عام. وهذا ما سنجاول إبرازه في هذا النص من خلال هزالة الحد الأدنى للأجر في القطاع الفلاحي وسخافة كل مبررات البرجوازية بتحديدته في مستوى أقل، ومن خلال نظام الحماية الاجتماعية شبه الغائب، شراسة القمع في القرى قياسا على مايقع في المدن، ثم ضعف تجارب التنظيم النقابي التي تفسر إلى حد ما ضعف مكاسب العمال الزراعيين.

1. الحد الأدنى للأجر الفلاحي: كيف تاريخي في حق العمال الزراعيين

يبلغ الحد الأدنى للأجور في القطاع الفلاحي حاليا 50 درهما في اليوم، أو 1300 درهم في الشهر، مقابل 9.66 درهم في الساعة بالنسبة للمقاولات التجارية والصناعية والمهن الحرة، أو 1800 درهم في الشهر.

لتبرير هذا الحيف، تتذرع البرجوازية الزراعية ودولتها، أولا، بكون العامل الزراعي يحصل على فوائد عينية من النشاطات الفلاحية، وثانيا، بانخفاض تكاليف المعيشة في الوسط القروي.

1.1. خرافة الحصول على فوائد عينية

في بدايات تغلغله، كان الاستعمار يواجه مصاعب في إيجاد ما يكفي من العمال في القرى وبشكل دائم. وهذا ما دفعه إلى منح العامل الزراعي، علاوة على أجرته اليومية، بعض الإضافات العينية سواء على شكل قطع من الأرض لزراعته المعاشية، أو بعض رؤوس الماشية يعتني بها لحسابه الخاص.

لكن السياسة التطبيقية التي نهجها النظام بعد الاستقلال الشكلي في الميدان الفلاحي، وطيلة أربعين سنة، غيرت هذا الواقع. فقد حرص على تشجيع أقلية من الرأسماليين الزراعيين ومنحهم جل مساحات الأراضي المسترجعة، وهمش المناطق البورية المخصصة للزراعات المعاشية، مما أدى إلى إفقار لجماهير الفلاحين الكادحين، وخلق جيوش من اليد العاملة العاطلة تزيد من وضع الهشاشة التي يوجد فيها العامل الزراعي. وهذا ما سمح للرأسمال الزراعي بتكثيف الضغط على العمال، ليس فقط لحرمانهم من الاستفادة من أية فوائد عينية، بل لمنحهم أجورا تقل عن الحد الأدنى الهزيل الذي حددته دولة هذا الرأسمال نفسها.

2.1. ماذا عن تكاليف المعيشة في القرى؟

في إطار تطبيق توصيات البنك العالمي وصندوق النقد الدولي، عملت الدولة بشكل تدريجي على تحرير أسعار المواد واسعة الاستهلاك، وتقليص الدعم المقدم لمواد الاستهلاك الأولية، مما أدى إلى ارتفاع الأثمان. في سنة 1998-99، سجلت الإحصائيات الرسمية مبلغ 32372 درهم كمعدل المصاريف السنوية للأسرة في الوسط القروي (أي حوالي 2700 درهم في الشهر)، مقابل 56781 درهم في الوسط الحضري (حوالي 4700 درهم في الشهر). وإذا أخذنا بعين الاعتبار عدد الأسر القروية الذي بلغ حوالي 2 مليون أسرة، وعدد السكان القرويين الذي بلغ حوالي 13 مليون نسمة، وعدد السكان النشيطين في القرى الذي بلغ حوالي 5 مليون نسمة، نجد أن هناك معيل نشيط واحد تقريبا لكل أسرة. فكيف لأجر من 1300 درهم في الشهر أن يعيل أسرة يبلغ معدل أفرادها أكثر من 6 أشخاص، خصوصا وأن نسبة 64.5% من هذا الأجر أي 838 درهم (مخصصة للتغذية) 560 درهم (للسكن) ثم (278 درهم؟) وماذا سيبقى من هذا الأجر لاقتناء ضروريات الحياة الأخرى من نقل وتطبيب وتربية وثقافة وخدمات أخرى؟

من البديهي إذن أن القدرة الشرائية في القرى بعيدة كل البعد عن مستوى الأسعار الحقيقي، وأن الأجر الذي يشكل أساس الربح المتنامي الذي يراكمه الرأسمال لا يسمح للعامل الزراعي سوى بإعادة إنتاج قوة عمله في أدنى حدودها. إنه يكبح ويفني عمره لمجرد البقاء على قيد الحياة!.

وهذا ما تكشف عنه درجة الفقر الذي تعيش فيه غالبية سكان القرى (4 ملايين حسب معطيات سنة 1998-99، والواقع ناطق أكثر)، وأيضا وضعية الحرمان والإقصاء وتفشي الأمية وكل ما يستتبع ذلك من مشاكل اجتماعية حادة.

يتجلى بالملحوس إذن، زيف حجج الباطرونا الزراعية ودولتها لإبقاء الحد الأدنى للأجر الفلاحي في مستوى هزيل، وهدفها الحقيقي في الضغط على العمال الزراعيين وضمان استغلالهم الكثيف كأحدى الشروط الأساسية لكسب مزيد من الأرباح.

3.1. المطالبة بالرفع من الأجور هي أفضل رد فعل على هجوم الرأسمالية الزراعية ودولتها

لن تكتفي الدولة بالعمل على تكريس واقع الأجور الدنيا الهزيلة، بل ستزيد من هجومها لتستجيب لمطالب الباطرونا بمنحها حرية تحديد الأجر. وهذه هي الثغرة التي فتحها قانون الشغل الجديد (مدونة الشغل، المادة 345).

إن أفضل رد فعل على هذا الهجوم البرجوازي يكمن في المطالبة ليس فقط بتطبيق الحد الأدنى للأجور، بل بالزيادة في قيمتها. وقد سبق للحركة النقابية أن قامت بذلك في العديد من المحطات النضالية البارزة. فقد طالبت نقابة الكنفدرالية الديمقراطية للشغل بأجر من 4500 درهم في الشهر كحد أدنى لحياة لائقة.

ورفعت الجامعة الوطنية للقطاع الفلاحي التابعة للاتحاد المغربي للشغل في مذكراتها المطالبة بطلب توحيد الحد الأدنى للأجور في القطاعين الفلاحي والصناعي، ورفعته إلى مستوى 2500 درهم في الشهر.

لن يتحقق هذا المطلب بجلسات ما يسمى بالحوار الاجتماعي، أو باتفاقات الهدنة و«السلم الاجتماعي» مع الباطرونا ودولتها التي تسعى إلى استغلال العمال بأرخص ثمن، بل بالعمل على تنظيم تعبئة عمالية وشعبية دائمة وواسعة.

وبالطبع، يجب أن يكون مطلب الزيادة في الحد الأدنى للأجور مقرونا بارتفاع الأسعار، أي ما يسمى بالسلم المتحرك للأجور. ومن هنا ضرورة النضال من أجل استرجاع هذا المكسب المتمثل في ظهير 31 أكتوبر 1959 متعلق بالرفع العام للأجور تبعا لغلاء المعيشة، والذي ألغته بشكل نهائي مدونة الشغل الحالية.

2. مأساة الحماية الاجتماعية بالقطاع الفلاحي

إن حجم البؤس الذي يزرح تحت نيره العمال الزراعيون نظرا للهوة الشاسعة بين مبلغ الحد الأدنى للأجر الفلاحي الهزيل وارتفاع مستوى تكاليف المعيشة بشكل صاروخي، يزداد حدة مع نظام الحماية الاجتماعية الذي يجهله أغلبية العمال الزراعيين لأنهم بكل بساطة لا يستفيدون منه. فخدمات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تعتبر إحدى المكاسب الأساسية التي انتزعتها الطبقة العاملة وهي في أوج قوتها (نهاية الخمسينات). لكن النظام في إطار حرصه على خدمة الرأسمالية الزراعية بتقليص تكاليف الأجور، حرم العمال الزراعيين من هذه الخدمات لسنوات طوال، حيث لم يصدر ظهير تعميم تطبيق مقتضيات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في القطاع الفلاحي سوى في 8 أبريل 1981.

ونذكر هنا بالتعويضات التي يمنحها هذا الصندوق بالنسبة للعمال في القطاع الخاص:

* التعويضات العائلية، وتنقسم إلى:

- تعويضات عائلية نقدا حسب عدد الأطفال التي تصل إلى 520 درهم في الشهر لمن له 5 أبناء.
- الإعانة الصحية العائلية على شكل مبلغ جزافي سنوي من 300 درهم إلى 800 درهم إذا كان للعامل 6 أبناء.

ما زال العمال الزراعيون محرومين إلى يومنا هذا من هذه التعويضات، أي من دخل ممكن قد يصل إلى حوالي 600 درهم في الشهر، خصوصا وأن معدل عدد أفراد الأسرة في العالم القروي يصل إلى أكثر من 6 أفراد.

* التعويضات الاجتماعية قصيرة المدى:

- التعويضات اليومية عن المرض أو حادثة شغل غير مهنيين: يستفيد العامل طوال 52 أسبوعا ابتداء من أول يوم للانقطاع عن العمل من تعويض يومي يساوي ثلثي معدل الأجر اليومي.
- التعويضات اليومية عن الولادة: تستفيد الأجيورة المنخرطة طيلة 12 أسبوعا بتعويض يومي يساوي معدل الأجرة اليومية.
- عطلة الأمومة: عند ازدياد مولود، تستفيد الأجيورة المنخرطة من رخصة 3 أيام، يتحمل المشغل

صرفها، ويعوض صندوق الضمان الاجتماعي هذا الأجر إلى المشغل.
- الإعانة عند الوفاة (العزاء): تبلغ 10 آلاف درهم، وتوَدَى للأشخاص الذين كانوا فعليا تحت كفالة المنخرط عند وفاته.

لكن الحصول على هذه التعويضات الأربع مشروطة بضرورة التوفر على 54 يوما على الأقل من الاشتراك في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي خلال 6 أو 10 أشهر الأخيرة. وهذا ما يمنع الآلاف من العمال الزراعيين عمليا من هذه التعويضات، علاوة على جهل أغليبيتهم بوجودها.

* التعويضات الاجتماعية طويلة الأمد

- معاش العجز الدائم عن العمل أو معاش الزمانة: يصرف شهريا إذا كان العامل المنخرط لا يستوفي شروط السن لتقاضي معاش الشيخوخة والذي يقعه عجز شامل عن متابعة عمله. وهو يعادل نصف الأجرة الشهرية مع حد أدنى لا يقل عن 500 درهم في الشهر، ويرتبط بتوفره على 1080 يوما من الاشتراك في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، منها 108 يوم عمل على الأقل خلال 12 شهرا السابقة لبداية العجز.

- معاش الشيخوخة أو معاش التقاعد: يجب أن يبلغ الأجير 60 سنة، ويتوفر على 3240 يوما من الاشتراك في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. ويبلغ شهريا هو أيضا نصف الأجرة الشهرية مع سقف لا يتجاوز 70 %، وحد أدنى لا يقل عن 500 درهم في الشهر.

- معاش المتوفى عنهم: عند وفاة مستفيد من معاش، يمنح الصندوق معاشه لأهله، وهو لا يبلغ سوى نصف معاش العجز الدائم أو من معاش التقاعد.

إن بلوغ التقاعد بالنسبة للعمال الزراعيين مرتبط ببلوغ 60 سنة. أليس هذا حيفا مضاعفا إذا استحضرنا الشروط القاسية لكدح العامل الزراعي من شروق الشمس إلى مغيبها، والأعمال الشاقة التي ينجزها، والمبيدات السامة التي يستنشقه، إلخ؟ ولنفرض أنه بلغ هذا السن منهكا وجسمه منخر بالأمراض، وحالفه الحظ في ضمان تسجيل في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وبلغ سقف التقاعد، فلن يتقاضى سوى 900 درهم في الشهر! أليس هذا المبلغ، إن حصل عليه، سخيفا أمام عوزة ومأساته؟

الواقع الملموس يكشف حجم المعاناة

جلي أن هذه التعويضات والمعاشات هزيلة جدا في نسبها، وترتبط بأجر هزيل أيضا كما رأينا. لكن حجم معاناة العمال يتجلى في الواقع أكثر، حيث تصر الباطرونا الزراعية بمساعدة دولتها على التملص من تسجيل العمال الزراعيين في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. فعدد العمال المسجلون في سنة 1996 لم يبلغ سوى 27 ألف، أي نسبة 5 % من مجموع أجراء القطاع الفلاحي، أو 0.6 % من مجموع السكان النشيطين بالقرى! ولم يبلغ عدد المشغلين الزراعيين الذين صرحوا فعلا بعمالهم لدى الصندوق سوى 79 شخصا في سنة 1991!! وإذا أخذنا بعين الاعتبار كون الجزء الأكبر من هؤلاء المستثمرين الزراعيين القابلين للانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يتشكل بالأساس من شركات الدولة العمومية وعلى رأسها شركتي صوديا وصوجيطا (أكثر من 10 آلاف أجير)، واللذان تجري خوصصتهما وتفكيكهما وتسريح عمالها، سنجد أن عدد المسجلين فعلا في الصندوق قد يصل إلى أدنى المستويات. وبالتالي، ليست الحماية الاجتماعية بالنسبة للعمال الزراعيين سوى خرافة ترددها أبواق الدعاية الرسمية دون اثر لها على مستوى تحسين شروط عيشهم. وهذا ما كشفت عنه

معركة العمال بشركة كليمانتين (راجع العدد 3 من جريدة المناضل) التي يملكها أحد كبار المعمرين الجدد بناني سميرس، الذي لم يسجل سوى أقل من 30 عامل من أصل 1000 عامل وعاملة، وذلك في سنة 2003 فقط علما أن الشركة موجودة منذ سنوات...

3. التنظيم النقابي للعمال الزراعيين

لا شك أن ضعف مكاسب العمال الزراعيين ودرجة استغلالهم، والهجوم الحالي الذي تشنه الباطرونا ودولتها على هذه المكاسب نفسها، يعود إلى ضعف تنظيمهم النقابي. لقد حققت الطبقة العاملة هذه المكاسب في وقت تقوت فيه الحركة النقابية بشكل عام طيلة الخمسينات، بما في ذلك القطاع الفلاحي الذي حازت فيه على انتصارات تهم بعض المطالب المادية خصوصا في المناطق التي تطور فيها قطاع زراعي رأسمالي (تادلة، الغرب، مكناس، الخ). وتجلت هذه القوة على الصعيد التنظيمي في تأسيس أول تنظيم نقابي للقطاع تابع للإتحاد المغربي للشغل (النقابة الوحيدة آنذاك) سمي «الجامعة الوطنية للفلاحة»، وذلك في غشت 1958.

لكن النظام حرص على الحيلولة دون استمرار الصيرورة التحررية التي أفرزها النضال من أجل الاستقلال، وسلط قمعا منهجيا على المناضلين اليساريين الجذريين داخل الإتحاد المغربي للشغل، وساعد على تبقرط قيادته بشكل سريع. وبعد فرض حالة الاستثناء، تفككت الجامعة الوطنية للفلاحة كتنظيم مركزي وعوضتها لجان تنسيق وطنية خصوصا في القطاع العمومي، وبقيت جماهير العمال الزراعيين متروكة لحال استغلالها الفظيع.

وما ساعد أيضا في تفكك وحدة الحركة العمالية وإضعاف قوتها، هو خلق نقابة الاتحاد العام للشغالين بالمغرب مع بداية الستينات، والتي لعبت دروا كبيرا في خلق فروع نقابية تابعة للرأسمال الزراعية وإفساد الوعي النقابي للعمال.

ارتبطت هذه النقابة أوثق الارتباط بحزب الاستقلال وامتزجت به، وكرست لدى العمال كون هذا الأخير هو المدافع عن مصالحهم، وأن صاحب الحل السحري في حل المشاكل ليس هو وحدثهم ومعاركهم بل مفتش حزب الاستقلال بحقيته وربطة عنقه. ليس هناك تربية على اتخاذ القرار في تجمعات عامة مستقلة، ولا عمل لتوحيد صفوف الطبقة وزرع روح التضامن بينها، بقدر ما هناك استجداءات وتملقات للسلطة والمسؤولين وتكريس الوهم حول «حيادهم»، وعقد الصفقات على ظهر العمال. أما المعارك النقابية، فغالبا ما تنتهي بتراجع الاستقلاليين في المحطات الأساسية تاركين العمال يتخبطون في مشاكل الطرد والمتابعات القضائية. لقد أفسد هذا الحزب ووعي شرائح كبيرة من العمال الزراعيين وخلق في أوساطها نفورا شديدا اتجاه العمل النقابي.

أما الكنفدرالية الديمقراطية للشغل فتواجهها هزيل جدا على مستوى العمال الزراعيين، وليست هناك تجربة لتنظيم نقابي تابع لها أو معركة عمالية لها دلالة كبرى على حد علمنا، ماعدا بعض التواجد الطفيف داخل شركتي صوديا وصوجيطا، وإن كان يرتكز بشكل رئيسي على قلة من فئة المستخدمين.

تبقى تجربة الجامعة الوطنية للقطاع الفلاحي التي أعيد إحيائها من جديد في ماي 1991 من طرف

مناضلين يساريين هي الرائدة في مجال التنظيم النقابي الفلاحي، ولها فعلا ما يكفي من التراكمات النضالية ساهمت في تحقيق العديد من المكاسب لفئات مختلفة من العمال الزراعيين. لكن ارتباطاتها التنظيمية بالإتحاد المغربي للشغل الذي تجثم عليه قيادة بيروقراطية لا تخرج عن الإطار العام الذي يرسمه النظام تستوجب نقاش معضلة البناء الوحدوي داخل هذا النقابة في الأمد الطويل.

وكيفما كان الحال، تنزل المعوقات الموضوعية في ظل الهجوم النيو- ليبرالي الحالي بكل ثقلها على العمل النقابي عموما وفي القطاع الفلاحي بالخصوص، حيث خوصصة الشركات العمومية الفلاحية وما ينتج عنها من ضرب القاعدة النقابية الكبرى، وثقل الجيش الاحتياطي من العاطلين في القرى، وتطبيق مدونة الشغل التي تزيد من صعوبة العمل النقابي في تعميم عقد الشغل محددة المدة التي تسمح للباطرونا بالتحايل على مبدأ الترسيم في العمل الذي يشكل إحدى لبنات العمل النقابي، وكثرة وكالات التشغيل والمقولة من الباطن التي تزيد من هشاشة الشغل، وغياب أي سلطة زجرية لدى مفتش الشغل، الخ. هذا علاوة على مشروع قانون الإضراب الذي يلغي إحدى الأدوات الرئيسية لنضال الطبقة العاملة من أجل تحسين أوضاعها، و ضرب الحريات العامة وقمع الحريات النقابية وعلى رأسها الفصل 288 من القانون الجنائي، الخ.

هذا بالطبع يفرض مواصلة النضال من أجل تكريس تنظيم نقابي كفاحي والعمل على إيجاد حلول جماعية للأزمة النقابية من خلال حملات مطلبية وحدوية على مستوى القواعد العمالية(مساواة الأجور بين الصناعة والفلاحة ورفعها، دفاعا عن نظام حماية اجتماعية في صالح العمال، الخ). ونشر وعي عمالي طبقي في مواجهة السموم الليبرالية التي تقول بضرورة السلم الاجتماعي بين الباطرونا والعمال برعاية الدولة، وبضرورة تقديم المزيد من التوضيحات من أجل جلب الاستثمار خدمة للوطن، أي «وطن أونا». ولا بد أيضا من استرجاع مصداقية العمل النقابي من خلال التأكيد على ضرورة التنظيم النقابي كإحدى الأدوات الرئيسية لتمرير الطبقة العاملة على خوض المعارك ومعرفة قوتها وأعداءها والرقى بوعيا وتحقيق المكتسبات. فمادام النظام الرأسمالي قائما، سيزداد استغلال الطبقة العاملة ومعاناتها، وستزداد شروط عيشها تدهورا. هذا ما أبان عنه تاريخ الرأسمالية. فلا بد إذن من تغيير اجتماعي يقوم على قلب نظام العلاقة الأجرية والملكية الخاصة وتعويضه بنظام من المنتجين المتحدين الأحرار يقررون مصيرهم بأنفسهم. ولتبلغ الطبقة العاملة هذا الهدف الأسمى وتستفيد بالكامل من ثمار عملها، لا بد من أداة سياسة تعبر عن طموحاتها الفعلية وتراكم تجاربها ومعاركها النضالية لتصب في هذا الهدف. وليست هذه الأداة سوى حزب الطبقة العاملة الثوري التي يجب أن تتضافر جهود جميع أنصار القضية العمالية من أجل بناءه وإعطاءه شكلا ملموسا. وهذا هو التحدي الكبير أمامنا.

عمر.

ماي 2005

مشاكل الضمان الاجتماعي والبديل العمالي

تمكنت طبقة العمال بنضالها طيلة عقود من تحقيق مكاسب عديدة، من ابرزها انظمة الضمان الاجتماعي. وتتباين هذه الانظمة تبين البلدان والحقب، وذلك حسب موازين القوة الطبقية بين الشغيلة وارباب العمل وحكوماتهم.

وخلافا للاضاليل التي ينشرها دعاة الوفاق الطبقي ليس الضمان الاجتماعي تضامنا من الاغنياء مع الفقراء ولا منة من الدولة البورجوازية، بل مجرد قسم من اجرة العامل. انه القسم غير المباشر من الاجرة، أي من قيمة قوة العمل، الذي يتلقاه العامل لمواجهة الطوارئ، أي الحالات التي ينعدم فيها الاجر اليومي عندما يلحق قوة العمل عجز مثل الشيخوخة والمرضى والحوادث أو البطالة، وكذا لاجل اعادة انتاج قوة العمل نفسها أي اعالة الابناء. وهذا الاجر غير المباشر يُضفى عليه طابع اجتماعي يمنحه صبغة تضامن داخل الطبقة العاملة، أي ان العمال يستفيدون منه دون اعتبار القدرة التعاقدية لهذا الفرع او ذلك من فروع الانتاج.

وقد ازدهرت أنظمة الضمان الاجتماعي عبر العالم بوجه خاص بعد الحرب العالمية الثانية وبيبلدان العالم الثالث نسبيا بعد الاستقلالات الوطنية، هذا كله بفضل ميزان القوى على الصعيد العالمي بين قوى الشغيلة وحلفائها من حركات التحرر من جهة وقوى الرأسمالية من جهة اخرى (خوف هذه الاخيرة من ثورات عمالية اخرى).

ومنذ تأزم النظام الرأسمالي العالمي في اواسط السبعينات بدخوله موجة ركود طويلة (معدلات نمو ضعيفة لم يخرج منها بعد لحد الساعة)، شرعت البورجوازية عبر العالم في هجوم كاسح على مكاسب العمال في الاجر ومنه الاجر غير المباشر أي انظمة الحماية الاجتماعية. وقد بلغ هذا العدوان مستوى غير مسبوق حاليا حيث تشهد البلدان الرأسمالية سعيا الى تفكيك تلك الانظمة، وبوجه خاص انظمة التقاعد التي يرمي الرأسمال الى سبي اموالها لترويجها في البورصة، وفيها يندرج ما تقوم به الحكومة المغربية حاليا باسم اصلاح انظمة التقاعد. وهذا ما جعل طبقة العمال تتصدى لمرامي البورجوازية بالدفاع عن مكاسبها، ومن ذلك ما شهدته فرنسا قبيل صيف السنة الماضية من اضرابات، لاسيما بالتعليم (3 اشهر).

الحماية الاجتماعية بالمغرب

وقد كان الضمان الاجتماعي بالمغرب من ثمار نضال حركته العمالية التي كانت في فجر الاستقلال في اوجه قوتها (زهاء 600 الف منخرط بالاتحاد المغربي للشغل). وقد اتسم نظام الضمان الاجتماعي بالمغرب بعيوب عديدة منذ نشأته، كرسها القانون المنظم له - ظهير 195 المعدل في 1972 - وذلك بفعل نقص استقلال نقابة العمال عن اطراف كانت بالحكومة.

خصائص الحماية الاجتماعية بالمغرب حاليا:

ليس الضمان الاجتماعي بالمغرب مقتصرًا على الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، لأن هذا الأخير يهتم عمال القطاع الخاص، بينما لباقي العمال أنظمة حماية اجتماعية أخرى متعددة، علاوة على الصيغ التي تتبعها شركات التأمينات والبنوك.

وقبل تناول الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لا غنى عن رسم لوحة شاملة لنظام الحماية الاجتماعية بالمغرب، لأن البحث عن بديل لما يعانيه عمال القطاع الخاص مرتبط بشد الارتباط باعادة نظر جذرية في نظام الحماية الاجتماعية برمته.

أ- نظام مشتت وبالتالي ضعيف

يتكون نظام الحماية الاجتماعية بالمغرب من صناديق متعددة ومتنوعة.

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي : صندوق خاص بعمال القطاع الخاص.

- الصندوق المغربي للتقاعد : خاص بالوظيفة العمومية.

- النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد : خاص بالمؤقتين والمياومين والعرضيين العاملين مع الدولة والجماعات المحلية وعدد من المؤسسات وكالات النقل الحضري.

- الصندوق المهني المغربي للتقاعد : عبارة عن جمعية ينظمها ظهير 1958. هو نظام تكميلي غير اجباري.

- التعاضديات: ينظمها ظهير 1963 واغلبها بالقطاع العام ويجمعها الصندوق المغربي لمنظمات الاحتياط الاجتماعي (كنوبس).

- جمعيات الشؤون الاجتماعية وصناديق اغاثة البحارة.

- هذا اضافة الى صناديق اخرى خاصة ببعض مقاولات الدولة كالمكتب الشريف للفسفاط والمكتب الوطني للكهرباء ومكتب استغلال الموانئ.

- انظمة تحدثها البنوك وشركات التأمين .

ب - نظام غير شامل لكافة فئات الشغيلة يوجد بالمغرب عدد من فئات العمال المحرومون حتى قانونيا من أي نظام حماية اجتماعية، في مقدمتهم عاملات البيوت وعمال الصناعة التقليدية. هذا علما ان هذه الاخيرة مشمولة بنظام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي منذ صدور مرسوم 29 ابريل 1993، لكن ارباب العمل بالقطاع يرفضون تطبيقه ويضغطون ونجحوا في استمرار حرمان عمالهم من الضمان الاجتماعي . هذا وقد سبق لجميع الاحزاب بالبرلمان ان اعترضت على تمديد الضمان الاجتماعي ليشمل الصناعة التقليدية.

والى جانب هذا الاقصاء اصلا يعاني شغيلة المغرب من تهرب ارباب العمل من تسجيلهم . فحسب المكتب الدولي للشغل تبلغ نسبة عمال القطاع الخاص بالمغرب غير المصرح بهم للضمان الاجتماعي 55% من مجموع المعنيين.

د- نظام غير شامل لكافة المخاطر:

- من المعلوم ان ارادة البورجوازية المغربية ودولتها ابقت تغطية مخاطر الشغل من حوادث وامراض مهنية بيد شركات التأمين الخاصة لتعتني منه على حساب مآسي ضحايا الاستغلال في اسوء الظروف.

- كذلك ليس بنظام الحماية الاجتماعية بالمغرب أي تغطية لمخاطر البطالة التي تعصف بمصير ملايين الاجراء والشباب المعطل. نموذج الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي :

كما سبق القول كان هذا الصندوق من المكاسب التي ظفرت بها طبقة العمال بالمغرب مع بداية الاستقلال. وقد كان الاتحاد المغربي الشغل حريصا على السلم الاجتماعي في ظل حكومة عبد الله ابراهيم، فامتنع عن أي نضال أو تعبئة عمالية من أجل ضمان اجتماعي شامل، فجرت مفاوضات باردة تمخض عنها قانون تأسيس الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي حاملا معه عيوباً عديدة هي السبب الحقيقي لما يعانيه هذا الصندوق اليوم.

1 - اغتصاب حق العمال في تسيير أجورهم:

وضع القانون هذا الصندوق تحت وصاية وزارة التشغيل (وقد امضى فترة من 1987 الى 1992 تحت وصاية وزارة الصحة)، مما يجعل تحكم العمال في قسم من اجورهم (أموال الضمان الاجتماعي) مستحيلاً. فالمجلس الاداري للصندوق ثلاثي الأطراف (في الحقيقة طرفان لان ارباب العمل والدولة طرف واحد في الجوهر). وبالتالي فان اموال العمال يتدخل في تسييرها وطريقة انفاقها من لا يحق لهم ذلك. البورجوازيون لا يسمحون لاحد حتى بمعرفة حساباتهم (السر البنكي) وبالاحرى التدخل في تسييرها. هذا مع العمل ان الحكومة قد تستغني كلياً حتى عن التمثيل العمالي الزائف نفسه وذلك بتجميد المجلس الاداري كما حدث من 1992 إلى 2000.

كما أن كيفية اتخاذ القرارات وقابليتها للتنفيذ وتعيين المدير بظهير كلها اليات تجعل القرار منفلتاً من أصحابه الشرعيين أي العمال.

2 - تمويل الصندوق :

إن ما يدفعه ارباب العمال من اشتراكات عن اجرائهم للضمان الاجتماعي ضعيف اذ يبلغ نسبة 18.65 % من كتلة الاجر، بينما يبلغ في بلدان شبيهة مستويات اكبر (22.5 % في تونس مثلاً).

كما ان الدولة تمنح اعفاءات عديدة لارباب العمل : كالهديّة التي قدمتها لهم في عهد حكومة اليوسفي (اعفاء من زيادات التأخير ومصاريف المتابعات والغرامات من فاتح يناير 1969 الى 31 ديسمبر 1996 و مثلها مع الاشتراكات المساوية او تقل عن 40 الف درهم لنفس الفترة). ثم هناك ما يتمتع به ارباب قطاع النسيج منذ غشت 2000 من اعفاء من نصف الاشتراكات للضمان الاجتماعي بمرر رفع تنافسية القطاع .

استعمال اموال العمال لتمويل استجمام البورجوازيين ومشاريعهم:

الصندوق الطني للضمان الاجتماعي مجبر بموجب القانون بايداع امواله (ما عدا الخدمات والتسيير) في صندوق الايداع والتدبير. ويتصرف صندوق الايداع والتدبير في تلك الاموال مقابل فائدة لصالح الضمان الاجتماعي تقل حتى عن فائدة البنوك. وقد شيد صندوق الايداع والتدبير بتلك الاموال بنية

تحتية لاستحمام البورجوازيين (ملاعب غولف ومركبات سياحية : الغولف الملكي الجديدة 129- هكتار و غولف بفاس 71- هكتار- وبتشارك مع أونا: مشروع امليكيس غولف وفنادق وفيلات بمنطقة النخيل بمراكش ومشروع الباهيا بوزنيقة 531- هكتار، وغير هذا كثير.

وعلاوة على هذه الطرق الملتوية في نهب أموال العمال تعرض الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لاحدى أكبر عمليات النهب التي شهدتها تاريخ المغرب المعاصر. والمسؤول الاول عن ذلك هو القانون نفسه الذي هرب تسيير الصندوق من العمال ليعطيه للبورجوازية ولبيروقراطية نقابية فاسدة.

منافع ضعيفة :

الحماية الصحية :

لحد الان تقتصر الحماية الصحية التي يقدمها الضمان الاجتماعي على تعويضات يومية عن المرض غير المهني وتعويضات الامومة. أما الخدمات العينية والعلاجات فغير منصوص عليها. ويمنح الصندوق اعانة صحية عائلية (من 300 الى 800 درهم حسب عدد الاطفال المعنيين). ورغم هزتها غالبا ما لا يستفيد منها العمال بسبب جهلهم حتى بوجودها.

وقد أحدث نظام التغطية الصحية (تأمين اجباري عن المرض و مساعدة للمعوزين) بموجب القانون 65.00 وتمن اسناد جانبها المتعلق بعمال القطاع الخاص للضمان الاجتماعي، وقد يدخل حيز التطبيق سنة 2005. (لن نتناول هذا الامر بتفصيل هنا، راجع كراس نادي التنقيف العمالي حول الموضوع).

الزمانة: (تعويض العجز عن العمل)

كما أشرنا آنفا يستثني هذا التعويض ما يخص حوادث الشغل والامراض المهنية، لان الدولة البورجوازية فضلت ترك الامر لشركات التأمين الخاصة.

و يتسم هذا التعويض بهزته، رغم التنصيص منذ 1996 على حد ادنى لا يقل عن 500 درهم- وعدم مسايرته لارتفاع تكاليف المعيشة وبفساوة شروط الحصول عليه وبتعقيد طريقة حسابه. وهذا مما يفسر قلة المستفيدين منه (3822 سنة 1996)، مع العلم أنه يخفض بالنصف أن كان العامل مستفيدا من ريع حوادث الشغل.

كما أنه لا يحدد بدقة مستوى العجز التام عن العمل مما يجعله خاضعا لتأويل اعتباري من طرف مصالح الصندوق.

الشيخوخة:

من سلبيات التقاعد في إطار الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أنه لا يراعي في تحديد سن التقاعد الجهد. فالعامل الزراعي والبحار مثلا يعملان في اعمال شاقة من 9 الى 14 ساعة يوميا، مما

يؤدي الى شيخوخة العامل وانهاك قواه بسرعة. وهذا يقتضي التقاعد في 55 سنة كما هو حال عمال المؤسسات المنجمية العاملين تحت الارض. وقد سبق لنقابة الصيد الساحلي بالجنوب ان رفعت هذا المطلب في اضراب دام 3 اشهر سنة 1998، لكن قواها لم تكن كافية لوحدها لتحقيق المطلب امام تعنت الدولة ولا مبالاة بقية الحركة العمالية.

كما أن اشتراط استكمال 3240 يوم من الانخراط يحرم الاف العمال من حقهم في التقاعد لا سيما ان نسبة كبيرة منهم اشتغلت اكثر من تلك المدة وضاعت حقوقهم لان ارباب العمال لم يدفعوا اشتراكاتهم.

ان تقاعد الضمان الاجتماعي مأساة يعيشها الاف عمال المغرب الذين يقضون ما تبقى من حياتهم ، بعد ان امتصهم الرأسمال طيلة عقود ، في البؤس وشتى انواع المعاناة .

التعويضات العائلية :

لا يمكن الحصول على التعويضات العائلية الا باستيفاء شرط التمرين (108 يوم اشتراك في 6 اشهر) مما يحرم عددا من العمال من حقهم في هذه العويضات. هذا ويتمثل النقص الأكبر في أنها لا تشمل تكاليف تكوين وتربية الابناء (في الجزائر ثمة تعويض عن التمدرس وتعويضات اخرى وفي فرنسا ثمة تعويض الحمل والامومة وتعويض ربات البيوت وتربية الاحداث وتربية البمعاقين والارامل والحضانه).

ويتوقف صرفها عند بلوغ الطفل 12 سنة بينما تستمر الى 16 سنة ببلدان الاتحاد الاوربي، وبالنسبة لمتابع الدراسة تتوقف عند بلوغ 21 سنة (27 سنة في هولندا)

وهذا ومن اوجه الظلم الناتج عن خدمة الدولة المغربية لمصالح الراسماليين في الزراعة استمرار حرمان عمال الزراعة من التعويضات العائلية بعد مضي زهاء 22 سنة من استفادتهم من الضمان الاجتماعي.

السياسة السكنية للضمان الاجتماعي:

تم بناء الاف الدور السكنية بمال الضمان الاجتماعي لكن الشركة العامة العقارية هي التي كانت تبيع بيعا حرا ولاي كان . ولا يعرف الا القليل من العمال ان الضمان الاجتماعي هو الذي بنى تلك الدور . وقد عرضت باثمان خيالية: 75 سنة من اجرة العامل لشراء شقة. وقد توقفت الساية السكنية للصندوق سنة 1989.

مصحات الضمان الاجتماعي:

يتوفر الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على 13 مصحة تم بناؤها بين 1979 و1990. ولا يستفيد منها الا زهاء 5 % من المسجلين بالصندوق. وقد كانت هذه المصحات احدى المجالات التي نهبت فيها اموال الصندوق بمشاركة قسم من البيروقراطية النقابية نفسها.

ومن المرتقب ان تتعرض هذه المصحات للخصوصة في اطار الهجوم البرجوازي على الضمان الاجتماعي وامام سعي القطاع الصحي التجاري الى ازاحتها من قطاع الخدمات الصحية (باعتبارها منافسا).

الى أين يسير الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ؟

ان الحالة التي يعيشها هذا الصندوق انما تعكس وضع الحركة النقابية نفسها: واقع ضعفها وبعد تجهزتها عن المصالح الفعلية للطبقة العاملة.

طيلة عقود والبورجوازية دولتها يتصرفان في اموال العمال ويعرضانها للنهب، في حين لا نجد ضمن مطالب منظمات العمال أية مطالب ملموسة ودقيقة ولا نرى أي نقابة تتعبأ فعلا للنضال دفاعا عن مكاسب العمل ومن اجل تطويره.

ان نقص قيام النقابات بواجبها في ملف الضمان الاجتماعي برزت بقوة في محطتين اساسيتين هما: النقاش حول التغطية الصحية (التأمين عن المرض ومساعدة المعوزين) واحداث لجنة تقصي الحقائق حول الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

ففيما يخص المسألة الاولى مني العمال الكادحون بنكبة كبيرة سستجلى بكامل صورتها عند تطبيق التغطية الصحية خاصة وان الدولة تملصت بالكامل من النفقات المخصصة للقطاع لتترك المجال للقطاع الصحي التجاري لينهب وتترك الكادحين للمعانة والموت المحقق.

هذا ولم تقم النقابات العمالية باي تعبئة ولا حتى حملة اعلامية لتجديد الصفوف العمالية للدفاع عن الحق في تغطية صحية حقيقية . واكتفت بنقاشات بين جدران البرلمان.

اما احداث لجنة تقصي الحقائق فلم يكن، بالنسبة للنقابات العمالية، فرصة للتشهير بما تعرض له الصندوق من نهب طيلة عشرات السنين، وبالقانون المنظم للصندوق والذي وفر امكانية النهب ولا بالتمثيل العمالي الزائف فيه، بل كان فرصة للدولة لتغطي مسؤوليتها في الجريمة المقترفة في حق عمال المغرب.

ان مصير الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مسؤولية مناظلي طبقتنا، وليس علينا الاقتصار على انتقاد الاجهزة النقابية.

إن حس الواجب يفرض اليوم جهودا للتصدي لمخططات العدو الطبقي بتنوير الجماهير العمالية وبناء النقابات على أسس كفاحية وديمقراطية . وقد اعطت نقابة بحارة الصيد الساحلي قبل تحطيمها بالقمع سنة 1999 المثال بتصديها لمشروع الدولة القاضي بخصوصة قسم من الحماية الاجتماعية لعمال البحر عبر احداث ما سمي بالضمان البحري. كان هذا المشروع هدية من الدولة لاحدى شركات التأمين لغاية تحقيق الارباح على ظهر البحارة وبالتالي نفس نظام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي . فور ظهور المشروع قامت نقابة بحارة الصيد الساحلي بحملة اعلامية وسط البحارة

بموانئ اكادير وايفني وطانطان والعيون ووقع الاف البحارة عرائض ترفض الضمان البحري، وعند اصرار الدولة على الاقتراع من دخل البحارة افائدة شركة التأمين ردت النقابة باضراب اجبر الدولة على التراجع.

والان شرعت الدولة في هجوم جديد على صناديق التقاعد بهدف تطبيق ما يدعو اليه صندوق النقد الدولي والبنك العالمي من ادخال نظام الرسمة فيها، وظهرت نوايا الدولة في ما سمته بالمناظرة الوطنية حول انظمة التقاعد في 16 و 17 ديسمبر 2003. وفي ظل تواصل تطبيق السياسة النيوليبرالية بالمغرب من المرتقب ان يمتد الهجوم ليشمل اقساما اخرى من الحماية الاجتماعية. هذا كله يلقي مسؤولية جسيمة على مناضلي الطبقة العاملة.

وتتمثل اولى الخطوات في السعي إلى الالمام الشامل بمشاكل الضمان الاجتماعي ليتأتى تقديم بديل شامل يخدم حاجة الطبقة العاملة الى نظام حماية اجتماعية حقيقي.

وفي اعتقادنا تتمثل الخطوط العريضة لهذا البديل فيما يلي:

- توحيد كافة الصناديق في صندوق واحد مع دمج التعويض عن حوادث الشغل والامراض المهنية فيها (انتزاعها من شركات التأمين).
- تسيير هذا الصندوق من طرف ممثلي العمال المنتخبين ديمقراطيا ترشحهم النقابات على اساس برنامج عمل في مجال الحماية الاجتماعية. ويجب ان يكون هؤلاء الممثلون مراقبين وقابلين للعزل في لي لحظة.
- سياسة تشغيل حقيقية لان انتشار البطالة وهشاشة التشغيل يخلق مشكل تمويل الضمان الاجتماعي. وهذا يستدعي النضال ضد التسريحات والخصوصة و البطالة والعمل الهش.
- وضع حد لتطفل الارباح الخاصة على نظام الحماية الاجتماعية وذلك بتأميم صناعة الخدمات الصحية وصناعة الادوية.

مصطفى البحري

أبريل 2005

صندوق دعم مواد الاستهلاك الأساسية:
مكسب شعبي
في مهب العاصفة الليبرالية

المحور الثاني



صندوق دعم مواد الاستهلاك الأساسية: مكسب شعبي في مهب العاصفة الليبرالية

تستعد البرجوازية وحكومتها للإجهاز على دعم ما تبقى من مواد كان يدعمها «صندوق المواد الغذائية الأساسية». وعددها ثلاث (السكر، غاز البوتان، الدقيق الوطني-فارينا)، بعدما كان عددها مع بداية السبعينات سبعة (الحليب، الزبدة، الزيت، السكر، غاز البوتان، الدقيق الوطني- فارينا- دقيق القمح الصلب). وتجري الآن مشاورات بين قطاع من البرجوازية في مقدمتها المجموعة الرأسمالية الاحتكارية «أونا» والحكومة من أجل التحرير الكامل لأسعار السكر و البوتان والدقيق، ولا تجد الحكومة من جهتها أي حرج في الإعلان عن نيتها في التحرير الشامل للأسعار. أما الحركة الاجتماعية فتجد نفسها في وضعية دفاع لم تستطع معه حتى إبداء موقف.

فكيف تشكل نظام دعم المواد الغذائية الأساسية؟ وكيف هيأت الدولة للهجوم عليه؟ وما هي الطبقات الاجتماعية المستفيدة من إنشاء الصندوق وإغائه؟

1 / نظام اشتغال صندوق دعم المواد الغذائية الأساسية.

أنشأت السلطات الاستعمارية الفرنسية سنة 1941 «صندوق المقاصة» كآلية لتلطيف الانعكاسات السلبية للحرب العالمية الثانية على اقتصادها و اقتصاد مستعمراتها، و تجاوز صعوبات التزود بالمواد الغذائية ذات الاستهلاك الواسع أو المنتجات الأولية الصناعية، وذلك من أجل تقنين الأسعار و تشجيع تنقلها إلى بلدها. و في سنة 1953 بادر أرباب معامل الزيوت إلى إنشاء «صندوق الموازنة» الذي اقتصر دوره على توزيع المداخيل والمصاريف على المصانع. وفي سنة 1973 ونتيجة ارتفاع الأسعار العالمية للمواد الأولية دخل هذا الصندوق في وضعية عجز اتجاه المنتجين الذين طالبوا الدولة بالتدخل قصد المساعدة بالتدابير التالية: رفع أسعار البيع أو منح قرض لفائدة «صندوق الموازنة» مضمون من طرف الدولة أو تحمل مسؤولية عجز الصندوق، حيث اختارت الدولة الصيغة الأخيرة الأكثر كلفة وبذلك جرى تصفية العجز من خلال صندوق الموازنة. وفي سنة 1974 شرع رسميا في دعم الزيوت الغذائية.

لم تشرع الدولة في إرساء نظام دعم المواد الغذائية الأساسية إلا ابتداء من أواسط الستينات بالموازاة مع سياستها لتقنين الأسعار. وفي سنة 1965 سيتمتع «صندوق دعم المواد الغذائية الأساسية» بصفة مؤسسة عمومية ذات الاستقلال المالي والشخصية المعنوية، في حين لم يصدر القانون الرسمي لصندوق المقاصة إلا في 10 أكتوبر 1977، حيث رسمت لنظام الدعم ثلاثة أهداف: تنظيم عملية التزود بهذه المواد، تأمين المقاولات من كل تقلب لأسعار المواد الأولية وحماية المستهلكين عبر التحكم في أسعار الاستهلاك. وقد بني نظام الدعم على قطبين: صندوق المقاصة بالنسبة لمنتجات كالزيت والسكر والحليب والمحروقات، ثم «المكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني» لدعم الحبوب (القمح الطري والقمح الصلب). يعتمد النظام عند حساب حجم الدعم على عاملين هما حجم الإنتاج وسعر التكلفة، أي أن الدعم يقدم من جهة، تبعا لكمية المخزونات لدى مصانع التحويل (سواء لذوي الإنتاجية المرتفعة أو للذين يفتقدون لشروطها)، كما يحتسب من جهة أخرى حسب سعر التكلفة، أي أنه يتجه نحو الارتفاع كلما ارتفعت التكلفة لسبب من الأسباب. وقد استمر العمل بطريقة حساب حجم الدعم المذكورة إلى حدود سنة 1996 عندما ستقوم الدولة بمراجعتها لينسجم مع

سياستها الرامية إلى تحرير نظام الدعم. يعتمد صندوق الدعم في تمويل موارده على مصدرين هما ميزانية الدولة والمعادلات الجمركية. والمعادلات الجمركية هي حقوق مضافة إلى حقوق الجمارك، والهدف منها حماية الإنتاج الداخلي، ويتم حسابها تبعاً للأسعار العالمية. فالمعادلات ترتفع عندما تكون الأسعار العالمية أو أسعار العملات منخفضة والعكس صحيح. ويتم توجيهها إلى حسابين الأول تابع لوزارة الفلاحة ويستقبل المعادلات الجمركية الخاصة بالدقيق. والثاني تابع لوزارة المالية «صندوق التنمية الفلاحية» وهو موازي لصندوق دعم المواد الغذائية الأساسية ويستقبل المعادلات الخاصة بالسكر والزيت ليغذي في الأخير صندوق المقاصة (مثال: في سنة 1996 بلغت مداخيل صندوق المقاصة 2,2 مليار درهم مولت منها ميزانية الدولة 1,9 مليار درهم، أي أن معادلات الرسوم مولت هذه السنة % 60 من تحملات الدعم، دون احتساب دعم الدقيق).

((((1.9 من 2.2 تمثل 86 في المائة: معادلات الرسوم تمثل اقل من 14 في المائة من تحملات الدعم!!!))))

حجم الدعم

السكر: يبلغ حجم دعم الصندوق، لكل 1 كغ من السكر، 2 دراهم من اصل 5,20 درهم كثمان البيع للعموم. (معطيات 1996-1997)

الزيت: كان دعم الصندوق، لكل 1 لتر من الزيت، يبلغ قبل تحريره 4,88 درهم من اصل 8,5 درهم كثمان البيع للعموم. (معطيات 1996-1997)

غاز البوتان: يبلغ حالياً حجم دعم غاز البوتان أكثر من 60 % من سعر البيع العمومي (تدعم قنينة الغاز من فئة 12 كغ بحوالي 28 درهم من أصل ثمن بيع عمومي يبلغ 40 درهما). يبدو منذ أول وهلة أن نسبة دعم المواد المذكورة كبيرة نسبياً، لكن الأمر ليس كذلك إذا قارنا متوسط الدعم بنسبته من الأجر الشهري لعامل وقارناه كذلك بتطور تكلفة المعيشة.

نسبة الدعم من الأجر: حينما كانت الدولة لا زالت لم تذهب بعيداً في خطواتها نحو إلغاء نظام الدعم، أي الفترة ما بين 1980-1988، صرفت في المجموع 14,062 مليار درهم لدعم المواد الغذائية الأساسية (قمح طري، سكر، مواد دهنية). أي أنها صرفت في كل سنة في المتوسط 1,75 مليار درهم، وحصل كل مواطن في كل سنة في المتوسط على 72,4 درهم لدعم مجموع المواد الغذائية المدعمة (باستثناء غاز البوتان): القمح الطري 31,5 درهم لكل مواطن - سكر 22,9 درهم لكل مواطن - زيت 08,16 درهم لكل مواطن (زيت + زبدة 37,18 درهم).

إن الدعم المخصص لاستهلاك المواد الغذائية الأساسية جزء غير مباشر من أجور العمال، و لمعرفة حجمه الحقيقي سنقارنه إذن بمستوى الأجر الشهري. ورغم أننا استندنا إلى أرقام متقدمة نسبياً ترجع إلى الثمانينات، إلا أنها مع ذلك تفيد في إدراك حجم الأجر الغير مباشر الذي يشكله الدعم خصوصاً أن التدابير الرامية إلى الإجهاز عليه كانت في بدايتها الأولى خلال تلك الفترة.

إذا افترضنا أن عائلة عامل تتكون من سبعة أفراد، فإنها تحصل على متوسط دعم سنوي قدره 8,506 درهم (72,72 x 74). أي أن رب العائلة العامل يحصل كل شهر على مبلغ 20,42 درهم. هذه النسبة

(نسبة الدعم من الأجر الشهري) لن تعرف على كل حال ارتفاعا في عقد التسعينات، لأن الدولة سعت خلال هذه الفترة إلى الحد من الدعم بغية إلغاءه بالكامل. تبدو هذه النسبة إذن هزيلة بالمقارنة مع حجم الأجر الشهري وستصبح تافهة إذا قارناها بمقياس جدي آخر هو مستوى تطور تكلفة المعيشة. استنادا إلى دراسة حول تكلفة المعيشة والتي تتمحور حول تطور أسعار خمسة مجموعات من المنتجات هي التغذية والألبسة والسكن والتطبيب والنقل، فإن مؤشر سعر مجموعة المواد الغذائية هو الذي سجل أعلى ارتفاع. فأسعار المواد الغذائية سجلت معدل ارتفاع قدره 10% في المتوسط، أي أنها تضاعفت عموما في المدة المذكورة (15 سنة) بحوالي 4 مرات رغم أن من بينها مواد مدعمة.

2/ الهجوم على الدعم

شرع في الهجوم على نظام دعم المواد الغذائية الأساسية بالموازاة مع تنفيذ سياسة التقويم الهيكلي في القطاع الفلاحي التي دخلت حيز التطبيق منذ 1985 وتجلت أهم مظاهرها في: إلغاء دعم عوامل الإنتاج بالتدريج وانسحاب الدولة من الأنشطة ذات الطابع التجاري خاصة تجارة المخصبات والخدمات البيطرية. وفي المحاور السقوية تخلت المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي عن كل تقديم للخدمات والعمليات ذات الطابع التجاري التي أصبحت تباع بسعر السوق. كما جرت خوصصة عدة شركات ذات طابع فلاحى، بعضها كان يقدم خدمات التزود بالبذور والمخصبات...، ساهمت في الحد من تكلفة المواد الفلاحية. يضاف إلى ذلك تحرير واسع للتجارة الخارجية للمنتجات الفلاحية (ابتداء من 1996 جرى تحرير واسع شمل السكر والزيت والحبوب...).

كان من الطبيعي أن يستكمل كل ذلك بتحرير أسعار المنتجات الغذائية الأساسية (زيت، سكر، حبوب...) بتواز مع نزع التقنين عن قطاعات التحويل (مطاحن، معامل الزيوت، معامل السكر...) وإلغاء دعم الاستهلاك الذي يشرف عليه صندوق الدعم.

كان في مقدمة المطالبين بإلغاء دعم المواد الغذائية الأساسية البنك الدولي في تقريره الصادر في أكتوبر 1983. وبرر ذلك بثقل حجم مصاريف الدولة من الدعم حسب زعمه، وأنه لم يؤد إلى تحسين استهلاك الساكنة الأكثر فقرا، وعلى العكس فإن الفئات الغنية هي التي تستفيد. مما حدى بالدولة إلى الاستجابة لتوصيته بإلغاء دعم مادتين أساسيتين لتغذية متوازنة هما الحليب والزبدة وذلك في نفس السنة، وبعدها تواصل الهجوم بالتدريج طوال الثمانينات ليبلغ أوجه في سنة 1996 (أنظر الحصيلة).

حصيلة الهجوم الليبرالي على نظام دعم المواد الغذائية الأساسية.

1983: إلغاء دعم الحليب والزبدة.

1984: إلغاء دعم الغازوال الفلاحي.

1985: لم يبق الدعم ساريا إلا بنسبة 20% فقط من الدقيق من النوع الرفيع و 80% من الدقيق الوطني (دقيق القمح الطري - فارينا)

1986: تحديد دعم الدقيق في كوطا قدرها 10 مليون قنطار.

1988: تحرير أسعار القمح الصلب والشعير والذرة لدى الإنتاج وإلغاء 20% الباقية من دعم أسعار استهلاك القمح الصلب.

1989: الرفع مجددا من سعر استهلاك الزيت بنسبة 17,5%.

1991: إلغاء دعم عوامل الإنتاج: المخصبات والبذور.

1995: ربط أسعار المنتجات البترولية بالأسعار في روتردام (تحرير الأسعار).

- 1996: انعطافة كبيرة في الهجوم على صندوق الدعم بتزامن مع تحرير التجارة الخارجية:
 زيت: تخفيض الاقنطاعات الجمركية على واردات البذور الزيتية من 25% إلى 2,5%.
 سكر: تحرير أسعار النباتات السكرية لدى المنتجين المحليين.
 وضع نظام جديد لحساب الدعم: الدعم الجزافي.
- 1998: الإعلان عن تدبير جديد لموارد الصندوق: أن يرتبط الدعم بقضايا العجز أو عدمه في الميزانية
 - أن يستهدف الفئات الضعيفة - المطالبة بإعادة النظر في صندوق الدعم (الوزير الحليمي).
- 2000: (فاتح نونبر) التحرير الشامل لقطاع الزيوت الغذائية بما فيها أسعار الاستهلاك وإلغاء الدعم.
 2001: (يوليوز) بدأ العمل بمقتضيات قانون حرية الأسعار والمنافسة مع استثناء حوالي 30 مادة من
 بينها بعض المواد الغذائية الأساسية والأدوية.
- 2004: رفع أسعار الخبز من 1,10 درهم إلى 1,20 درهم مع تخفيض وزن الخبزة من 200 غرام
 إلى 160 غرام.
- 2005: خوصصة أربع مصانع للسكر لصالح أونما.

تطور حجم دعم الدولة لأسعار الاستهلاك للمواد الغذائية الأساسية

السنوات	1973	1975	1977	1979	1981	1983	1985	1986	1987	1988
نسبة الدعم من المصاريف العامة للدولة	3,9	11,9	2,3	4,2	5,5	4,7	7,1	4,9	2,3	1,6
نسبة الدعم من الناتج الداخلي الخام	0,8	3,9	1,1	1,5	2,1	1,7	2,3	1,1	1,0	0,5

المصدر: نجيب أقصبي، الكراوي، «رهانات فلاحية»، جدول 18، ص 66.

بدأت الدولة في شن الهجوم على صندوق دعم أسعار المواد الغذائية الأساسية في سنة 1986 كما
 يبين الجدول أعلاه. فبينما كان الدعم يشكل سنة 1985 نسبة 7,1% من المصاريف العامة للميزانية،
 انخفض إلى 4,9% سنة 1986 ثم 2,3% سنة 1987 و 1,6% سنة 1988. ويلاحظ نفس الاتجاه نحو
 الانخفاض عند مقارنة نسبة الدعم من الناتج الداخلي الخام: فبينما شكل متوسط الدعم ما بين 1973 و
 1988 نسبة 1,7% من الناتج الداخلي الخام، واتجه نحو الانخفاض مارا من 2,3% من الناتج الداخلي
 الخام سنة 1985 إلى 1,1% سنة 1986 و 1% سنة 1987 و 0,5% فقط في سنة 1988.

أهم ملاحظة بخصوص هذا الاتجاه الفعلي نحو الانخفاض هو الدرجة التي تقوم بها الدولة بتخفيض حجم
 الدعم، إذ شرعت في التخفيض ابتداء من سنة 1986 بنسبة 40% إلى 50% كل سنة وهي نسبة تدل ليس
 فقط على الرغبة في الحد من حجم الدعم، ولكن على إرادة للتخلص من نظام الدعم برمته. هذا ما يكشفه
 صراحة «المخطط التوجيهي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية 1988-1992» الذي أدرج ضمن أهدافه
 إلغاء الكلي للدعم المقدم للمواد الاستهلاكية الأساسية ووضع سقف 1990 لتحقيق هذا الإنجاز!.

رصد أهم محاور الهجوم الليبرالي على صندوق الدعم خلال الثمانينات والتسعينات

باستثناء سنة 1983 التي قامت خلالها الدولة بإلغاء دعم مادتي الحليب والزبدة دفعة واحدة، فإنها عملت منذ أواسط الثمانينات إلى حدود الآن على تمهيد الطريق نحو الإلغاء بإجراءات هجومية تدريجية شملت محاور: رفع أسعار الاستهلاك - تحرير الواردات - تحديد سقف لتحمل مصاريف الدعم.

رفع أسعار الاستهلاك: استنادا إلى الدراسة حول تكلفة المعيشة المذكورة أعلاه، فقد شهدت أسعار المواد الغذائية معدل ارتفاع سنوي قدره 10% في المتوسط، أي أنها تضاعفت عموما في المدة المذكورة حوالي 4 مرات رغم أن من بينها مواد مدعمة. فأسعار الحليب ومشتقاته تضاعفت بأكثر من 4 أضعاف في ظرف 15 سنة وهو معدل فاق معدل تزايد المواد المدعمة الأخرى. أما بالنسبة للزيت فقد قامت الدولة برفع أسعاره مرتين في المدة المذكورة: في 1985 بنسبة 16,6% وارتفاع للمرة الثانية في 1989 بنسبة 17,5%. أي زيادة بنسبة تزيد عن 34% في ظرف خمس سنوات. وبالنسبة لأسعار الحبوب فقد سجلت هي الأخرى ارتفاعا فعليا في السوق منذ 1986 فاق السعر الرسمي المحدد. وبغض طرفها عن زيادات أسعار الحبوب، كانت الدولة تشرعن زيادات كبيرة في الأسعار دون أن تفصح عن ذلك. وترافق ذلك مع تدهور كبير في جودة المنتج نتيجة تراخي أو غياب مراقبة عمليات التحويل في المطاحن والتسويق التي كان يقوم بها «الصندوق الوطني المهني للحبوب والقطاني».

تحديد سقف لتحمل مصاريف الدعم: لم يبق الدعم ساريا سنة 1985 إلا بنسبة 20% فقط من الدقيق من النوع الرفيع (القمح الصلب) ليلغى فيما بعد، و 80% من «الدقيق الوطني» (القمح الطري- فارينا). وفي سنة 1986 وضع سقف لتحمل ميزانية صندوق المقاصة.

تحرير الواردات: جرى في ماي 1996 تحرير واردات البذور الزيتية والزيت الخام والتفل (بقايا البذور). كما قررت الحكومة في نفس السنة تحرير أسعار النباتات السكرية (الشمندر وقصب السكر) لدى الإنتاج.

1996: انعطافة كبيرة نحو إلغاء الدعم

وصل الهجوم الليبرالي على صندوق الدعم إلى مداه في سنة 1996 وشمل تحرير واردات الزيت وتحرير أسعار النباتات السكرية لدى الإنتاج، ووضع نظام جديد لحساب حجم الدعم يسمى الدعم الجزافي، وتطوير تقنية تطبيق المعادلات الجمركية. فبالنسبة لقطاع الزيوت جرى في ماي 1996 تحرير واردات البذور الزيتية والزيت الخام والتفل بتخفيض الاقتطاعات الجمركية من 25% إلى 2,5%؛ كما تم تحرير الزيت الصافي والمشتق في يونيو من السنة نفسها. ولتفادي التصفية الكاملة لهذا القطاع (20 ألف هكتار - 8% من الإنتاج الكلي للزيت - و34 ألف مزارع)، قررت الدولة أن تعطي الفارق بين ثمن الاستيراد وثمان إنتاج القنطار في المغرب. وتم فعلا التوقيع على إبقاء الدعم، وأن يتم شراء المنتج المغربي بأكمله وتعطي الدولة للمشتري - عن طريق كومابرا- ما يؤدي به حق المزارعين. وهو إجراء لن يحول بكل تأكيد دون تدمير القطاع كما سنرى لاحقا. أما بالنسبة لقطاع السكر فقد تقرر في نفس السنة تحرير أسعار النباتات السكرية (الشمندر وقصب السكر) لدى الإنتاج، وأصبح التفاوض بشأن الأسعار يتم مباشرة بين المنتجين الممثلين في إطار جمعيات و معامل السكر بعدما كانت محددة بسعر رسمي ومضمون من قبل الدولة. إضافة إلى أن الفلاحين

أصبحوا أحرارا في زراعة الشمندر بعدما كانوا ملزمين، في إطار عقود زراعية، بإنتاجه.

كما قامت الدولة في نفس السنة (1996) بوضع نظام جديد لحساب حجم الدعم. فبعدما كان يحتسب في السابق بالاستناد إلى عاملين هما حجم المخزونات وسعر التكلفة، أصبح بعد سنة 1996 يعتمد، من جهة، على حجم المبيعات. وفي الشق الثاني لم يعد رهينا بتكلفة الإنتاج وإنما بدعم جزافي. النظام الجديد لحساب الدعم، أي الدعم الجزافي، خطوة أخرى في اتجاه التحرير، لأن الدعم الجزافي يفترض منافسة بين المقاولات. الوحدات الإنتاجية الأكثر توفرا على شروط المنافسة و التي تستطيع تبعا لذلك تخفيض كلفة الإنتاج هي التي تستفيد.

واصلت الدولة سياسة «إصلاح» صندوق الدعم بتطوير تقنية جديدة لتنفيذ الظهير المتعلق بتطبيق المعادلات الجمركية في 5 أكتوبر 1998. وجدير بالذكر أنه تم في ماي 1996 الشروع في تطبيق المعادلات الجمركية التي ترمي إلى الحفاظ على الأسعار الداخلية للمواد الغذائية الأساسية في وجه الواردات. فهي تتغير، كما رأينا، تبعا للأسعار العالمية. ترتفع عندما تكون الأسعار العالمية أو أسعار العملات منخفضة، والعكس صحيح. والمرسوم السابق المطبق منذ ماي 1996 كان ينص على تغيير المعادلات بمرسوم يحسم فيه مجلس الوزراء، لكن عندما انخفضت الأسعار بشكل هام تعطل المرسوم شهورا، مما جعل المستوردين وأرباب المصانع يستفيدون من هامش الربح الناجم عن عدم تكييف فوري للتعريف الجمركية مع التحول الحاصل في السعر الدولي. النظام الجديد المطبق منذ أكتوبر 1998 يسمح بتكييف فوري للتعريف الجمركية مع تدبب السعر الدولي بحيث تنخفض بنسبة معينة لدى ارتفاع السعر الدولي بقدر معين والعكس صحيح، وبالتالي تخففي إمكانية الاستفادة من تفاوت زمني بين لحظة ارتفاع السعر الدولي ولحظة ضبطه عبر التعريف الجمركية.

بعد مجيء ما سمي «حكومة التناوب» في 1998 واصلت تنفيذ السياسات النيوليبرالية الرامية إلى التخلص من نظام الدعم. وتجراً موظفوها بالإعلان عن تطبيق ما تبقى من إجراءات لإلغاء الدعم. هكذا أعلن أحمد الحلبي الوزير المكلف بالشؤون العامة للحكومة بحماسة أن «الدولة بصدد دراسة تدبير جديد لموارد الصندوق تنبني على أن تكون الانشغالات منصبية على قضايا العجز أو عدمه في الميزانية. وأن يستهدف الدعم الفئات الضعيفة من المستهلكين وذلك عن طريق مبادرات أخرى من شأنها أن تمنح لهذه الفئات موارد إما عن طريق شغل أو هبات أو بصيغة تخفيف الأعباء التي تعاني منها هذه الفئات». وبموازاة ذلك، شنت الجرائد التابعة لها وكامل الصحافة الليبرالية هجوما واسع النطاق على نظام الدعم مستعينين بالمبررات الأساسية التي سبق أن أوردها البنك العالمي وصندوق النقد الدولي. وصفت طويلا لجراءة الحكومة عندما أقدمت على الإلغاء الرسمي للدعم المخصص للزيت في يونيو 2000. في حين غابت انتقادات الصحافة المناهضة للنيوليبرالية.

3/ المصالح الطبقية للبرجوازية وراء إنشاء الصندوق وإلغائه.

يتطلب كشف الستار عن الوجه الطبقي لسياسة الدعم الإلزام بنظام تشكل أسعار المنتجات الغذائية الأساسية: تتدخل الدولة موجهة « بسياسة السود» وضمنها سياسة استقرار الأسعار في كل مراحل مسلسل الإنتاج (المنتجين/ الوسطاء/ شركات التحويل) لتحديد سعر البيع لكل طرف، أي في الأخير هامش ربح. ولا يتحدد حجم الدعم إلا عند نهاية هذا المسلسل عن طريق تحديد الفارق بين سعر التكلفة النهائي وسعر البيع العمومي، ويتم رصد الدعم ليغطي هذا الفارق.

يتوقف حجم الدعم، إذن، على حجم التراكم الذي يحدث عند كل مرحلة من مراحل تشكل سعر التكلفة. أي أن كل درهم يثقل - بسبب أو لآخر - هذا السعر هو في النهاية درهم إضافي تتحمله الدولة

وللإحاطة بالوجه الحقيقي للدعم، لا بد من الوقوف عند كل مرحلة من المراحل الأساسية لتشكيل سعر التكلفة: المنتجين، الوسطاء، شركات التحويل.

منتجو المواد الغذائية الأساسية:

أرست الدولة خلال السبعينات وبداية الثمانينات سياسة تحديد أسعار رسمية لدى الإنتاج (أي أسعار المواد الفلاحية الأولية في المنبع) لمنتجات الزراعات السكرية والزيتية والحبوب والتي اتجهت خلال الفترة المذكورة نحو الارتفاع، بل تجاوزت في بعض الأحيان نسبة ارتفاع تكاليف المعيشة أو حتى نسبة ارتفاع عوامل الإنتاج الأساسية. فخلال سنة 1989 وبينما وصل مؤشر تكلفة المعيشة 382 نقطة، فإن مؤشر الأسعار الرسمية لدى الإنتاج لأغلب المواد المذكورة تجاوز بكثير هذا المستوى. وصل على سبيل المثال مؤشر القمح الطري والشمندر ونوار الشمس على التوالي إلى 550 و 400 و 671 نقطة.

نلاحظ، إذن، أن ارتفاع الأسعار الرسمية لدى الإنتاج (أي التي تؤدي للمزارعين) تشكل، في حد ذاتها، مصدرا مدرا للدخل، لكن بالنسبة للفلاحين الكبار فقط؛ وذلك نظرا للعوامل التالية: بعد أماكن تسليم المنتوجات المذكورة عن مزارع الفلاحين الصغار وفقدانهم لوسائل نقل يحرمهم من الاستفادة من السعر الرسمي لدى الإنتاج. كما أن الهيئات نفسها المكلفة بعمليات جمع المحاصيل تفتقر للوسائل الكافية للتخزين الخاصة بها. لكن الأهم أن السعر الرسمي لدى الإنتاج سعر أوحده يطبق على جميع المزارع سواء التي توجه إنتاجها لتلبية حاجات الاكتفاء الذاتي لملاكها من الفلاحين الصغار أو الضيعات الموجهة إنتاجها حصرا للسوق والتي هي في ملكية فلاحين كبار همهم الأساسي مراعاة الأرباح. السعر الرسمي في الحالة الأخيرة مصدر مدر للأرباح أما بالنسبة لملايين من الفلاحين الصغار فلا يكون له أي دور محفز حتى لو استطاعوا تسليم منتجاتهم بالسعر الرسمي. فإذا أخذنا الحبوب كنموذج فإن 240 درهم مثلا للقنطار لن يعيش بها الفلاح الصغير الذي ينتج خمسة أو ستة قنطارات في أرض قد تبلغ مساحتها هكتار أو هكتاران، لكنه يسمح بالمقابل بمراعاة أرباح هائلة لفلاح كبير ينتج خمسين قنطار للهكتار الواحد في أرض قد تبلغ مساحتها 200 أو 300 هكتار.

إن سياسة الأسعار الرسمية لدى الإنتاج موجهة لخدمة مصالح ملاكي الأراضي من البرجوازيين، حيث استطاعوا بفضلها أن يجنوا أرباح هائلة، لكنها غير ذات جدوى بالنسبة للفلاحين الصغار الذين يشكلون الغالبية الساحقة من سكان القرى. وكانت بالمقابل مضرّة بالمستهلكين لأنها أدت إلى إثقال سعر التكلفة وبالتالي حصة متزايدة من الدعم هم في الأخير من يتحمل ثقلها عن طريق الضرائب التي يؤديونها إلى الخزينة.

الوسطاء

يتميز السوق الداخلي للمواد الغذائية الأساسية، خاصة الحبوب والسكر، بهيمنة الوسطاء والتجار والسماسرة. ويرتبط وجودهم بنظام الإمتيازات والرخص التي تثقل، في الأخير، تكلفة المنتوجات المذكورة بفضل الأرباح التي يجنونها من العملية. ففي مجال التجارة الداخلية للحبوب كان هناك إلى حدود سنة 1987 حوالي 190 تاجرا مرخصا (شركات تجارية) من قبل «المكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني» للقيام بعمليات الجمع والتلفيف وتخزين الحبوب. فيما يتواجد 1126 تاجرا مكلفين فقط بعملية جمع الحبوب. أما على مستوى الواردات من الحبوب فإن «المكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني» يشرف على عملية الإستيراد عبر اختيار إحدى شركات الإستيراد عن طريق طلب عروض أثمان. وتتكلف الشركة بتنفيذ مختلف عمليات الشراء وإيصال المنتوج إلى الموانئ. وقد قسمت عملية الإستيراد منذ سنة 1986 إلى ثلاث مراحل ليختار ثلاث مستوردين يقوم

كل واحد منهم بإحداها.

ويجب التنبيه للدور الخطير الذي يلعبه هؤلاء الوسطاء بالسوق الخارجي. فنظرا لأن هذه الشركات تتمتع بقدر كبير من الحرية في معاملاتها، فهي تغلب مصالحها الخاصة على مصالح البلد ويدفعها تعطشها للربح إلى الإضرار بمصالح المستهلكين. فالشركات التجارية الخاصة تنتقل الواردات بتكلفة إضافية تؤدي في الأخير إلى رفع السعر النهائي. والأفيد للمستهلكين أن تتولى هيئات تابعة للدولة التكفل بالعملية.

شركات التحويل

ضمنت طريقة حساب حجم الدعم أرباحا هائلة لشركات تحويل المواد الغذائية الأساسية. فهي من جهة تمكن المصانع المتوفرة على شروط الإنتاجية من مراكمة أرباح طائلة. فكلما تزايدت المبيعات تزايد حجم الدعم، مادام يحتسب - في جانب منه - على أساس حجم المخزونات قبل سنة 1996 وحجم المبيعات بعدها. لكنه يضمن من جهة أخرى حتى للشركات الغير متوفرة على شروط الإنتاجية أرباح دائمة ومضمونة ما دام الدعم يحتسب على أساس عامل آخر هو حجم التكلفة. إذ كلما ارتفعت التكلفة لسبب من الأسباب إلا وارتفع الدعم بشكل يضمن للمصانع الحصول على هامش الربح ذاته بغض النظر عن حجم تكلفة بضائعهم.

لا يحتسب الدعم على أساس سعر المواد الفلاحية المعنية (الأسعار لدى الإنتاج) فقط، ولكن يبنى اعتمادا على كل ما يثقل حجم التكلفة في مختلف عمليات التحويل الجارية في المصانع. سواء تعلق الأمر بمصاريف الصيانة أو الطاقة أو أجور العمال أو التلغيف أو حتى النقل... كلها تتحملها الدولة عن طريق الدعم حتى تحافظ لشركات التحويل على أرباحها. بالنسبة لمعامل الزيت مثلا، وصل الدعم المخصص للتلغيف (إلى حدود 1989) 1,29 درهم لكل لتر من الزيت يتضمن هامش ربح قدره 1 سنتيم، فيما يتراوح الدعم الممنوح للنقل ما بين 0,1 درهم و 0,17 درهم لكل لتر.

يتحمل صندوق الدعم أيضا تحملات غير شرعية كمصاريف البذخ والأجور العالية جدا والفوائد العينية للطاقم المسير وفاتورات المبيعات الوهمية... جاء في تصريح أحمد الحلبي، وزير الاقتصاد الاجتماعي سابقا، بهذا الشأن « من المتوقع أن تمنح الدولة دعما عن 10 مليون قنطار لإنتاج الدقيق الوطني. لكن الخبراء يؤكدون أن الكميات الموجهة للسوق لا تتجاوز ثلاثة ملايين قنطار. أي أن الدعم الموازي لسبعة ملايين قنطار ينهب على شكل عائدات مالية للمستفيدين من الدعم (المطاحن)». وقد اعترف رئيس «الجامعة الوطنية للمطاحن» نفسه بهذا النهب. وأقر أن الدعم لا يصل إلى أهدافه، لكنه بالمقابل نفى مسؤولية المطاحن! ولكن ماذا عن احتجاج العديد من المطاحن و الموزعين على المحسوبية في توزيع الحصص بين العمالات والأقاليم (يقصدون بين المطاحن وشركات التوزيع)؟ أكد أن بعضهم يمارس بذلك ضغوطا من أجل الحصول على حصته من النهب بعد أن تجاوزهم منافسهم في الاستفادة من علاقات تبادل المصالح و الروابط المعقودة مع الموظفين السامين في الحكومة. ومنذ صدور هذه التصريحات/الاعترافات لم نسمع عن تشكيل لجنة حكومية أو برلمانية للنقضي. وهو أمر يكشف مرة أخرى تواطؤ المؤسسات مع المسؤولين عن نهب أموال الشعب. والنموذج البين تمثله فضيحة المطاحن سنة 1990، حين تم اختلاس مبلغ دعم الدقيق الذي صرفه المكتب الوطني للحبوب و القطني (19,7 مليار درهم) لحساب الجمعية المهنية للمطاحن من طرف مسؤولين من هذه الجمعية.

المجموعة الاحتكارية أونا المستفيد الأكبر من الدعم

أول ما يشد الانتباه عند تفحصنا للمطاحن ومعامل السكر والحليب هو حجمها الكبير نسبيا والتمركز القوي الذي يسودها، وبالنسبة للكبيرة منها هناك حضور مهم للمصالح الأجنبية. وبالرغم من الركود الاقتصادي المتواصل تعمل الشركات المذكورة بكل طاقتها الإنتاجية وأرقام تعاملاتها في نمو دائم، لأن الأمر يتعلق بمنتجات تعد من الضرورات الملحة لا يتقلص الطلب عليها رغم الأزمات. وفوق ذلك ترعاها الدولة في كل المراحل.

والمستفيد الأكبر من هذه الرعاية هي المجموعة الرأسمالية الاحتكارية الكبرى «أونا» التي تهيمن على إنتاج الزيوت الغذائية بحيث تحظى بحصة 80% من السوق الوطنية عبر شركة «لوسيور-كريسطل». وفي مجال إنتاج السكر تعتبر المنتج الوحيد لسكر «القالب» الذي يشكل 50% من الاستهلاك الإجمالي، كما أن 13% من سوق الأقراط تعود إليها. وهناك معطيات أوردها أحمد الحلبي تفيد أن 90% من إنتاج السكر (قالب - أقراط) يعود أساسا لكوسومار. ومن المرتقب أن تحظى المجموعة عما قريب باحتكار كامل لإنتاج السكر بعد أن فازت في فاتح غشت 2005 بصفقة خصوصية أربع شركات للسكر. ولا شك أنها ستطالب الآن بتسريع تحرير قطاع السكر وإلغاء الدعم، لأنها أصبحت في وضع احتكار كامل لسوقه، بعدما كانت في السابق تتحفظ وتمارس ضغوطا على الدولة لكي لا تذهب بعيدا في عملية تحرير القطاع. يثبت ذلك موقف مدير كوسومار بمناسبة يوم دراسي نظمته «لجنة متابعة تنمية القطاع الخاص» حيث يصرح «إمكانية دفع المؤسسة إلى الإفلاس إذا تم التخفيض من التعريفات الجمركية على استيراد مادة السكر المصفى، أو إذا تم إلغاء الدعم الذي تقدمه الحكومة». أما المدير العام لمجموعة أونا فقد سبق أن طالب بالتريث في عملية تحرير أسعار السكر إلى أن تتواصل المفاوضات من أجل إيجاد حل لإشكالياته معتبرا أنه ملف أكثر تعقيدا مقارنة مع ملف الزيت الذي يعتبر عملية تحريره كانت ناجحة (لفائدة مجموعته الاحتكارية طبعاً).

تتماشى، إذن، سياسة تحرير أسعار المواد الغذائية الأساسية مع مصالح الشركات التابعة لأونا. بعدما رعتها الدولة لعقود بفضل الأرباح التي ضخها صندوق الدعم، ساهمت هذه الأرباح بالإضافة إلى القوة المالية للمجموعة في تطوير إنتاجية مصانعها واحتكارها للسوق. هاذان العاملان مكنها من التوفر على الشروط الضرورية لمواجهة المنافسة الشرسة لمنتجات الشركات المتعددة الجنسية التي ستغزو سوق المواد المذكورة بعدما يتم رفع ما تبقى من حواجز.

4/ عواقب تحرير الأسعار

سيؤدي تحرير التجارة الخارجية، للمواد الفلاحية الأساسية وأسعارها، إلى تدمير الإنتاج المحلي. بعد خمس سنوات من تحرير أسعار النباتات السكرية لدى الإنتاج (90 ألف هكتار - 80 ألف مزارع) وتخفيض الحواجز الجمركية انخفضت المساحات المزروعة الخاصة بالشمندر السكري إلى النصف لتبلغ 27,5 ألف هكتار مقارنة مع بداية التسعينات حيث كانت المساحات المزروعة تصل إلى 66 ألف هكتار. نفس العواقب ستقرض على زراعات النباتات الزيتية. ففتح الأسواق أمام الواردات الزيتية سينسف الإنتاج المحلي من نوار الشمس (8% من الإنتاج الكلي للزيت - 20 ألف هكتار - 34 ألف مزارع) ورغم أن الدولة قررت أن تعطي الفارق بين سعر الاستيراد وسعر إنتاج القنطار في المغرب، فمعامل الزيت ستفضل المنتجات المستوردة رغم أن بإمكانها شراء المنتج المحلي بنفس السعر نظرا لأن تكلفة معالجة البذور الزيتية المحلية (نوار الشمس - الصوجا - الكولزا) عالية. فقد وصل سعر معالجتها، مثلا، في سنة 1989 إلى 6,78 درهم مقابل 0,18 درهم لمعالجة البذور المستوردة.

تفاقم بطالة العمال الزراعيين: تتحدث بعض الأرقام عن 500 ألف عامل بالزراعات السكرية،

إضافة إلى تفكير المزارعين، حوالي 34 ألف أسرة في الزراعات الزيتية...

تفاقم التبعية الغذائية: أدت عقود من تطبيق «السياسة الفلاحية» إلى توطيد مصالح البرجوازية الزراعية عبر سيرورة تركيز أجود الأراضي بين الملاكين العقاريين الكبار (أقل من 1% يستغلون أكثر من 15% من المساحات الزراعية الإجمالية)، وبلترة واسعة للفلاحين الفقراء و تعميق التبعية الغذائية لدول المركز الإمبريالي عبر إلغاء الحواجز عن منتجاتها الفلاحية واتفاقيات الشراكة مع الإتحاد الأوروبي واتفاقية التبادل الحر مع الولايات المتحدة الأمريكية، فقد تضاعفت قيمة واردات المواد الغذائية الأساسية بأكثر من ثلاث مرات ونصف في ظرف 20 سنة ليحتد هذا الارتفاع مع بداية التسعينات موازاة مع سياسة التحرير. وتشكل قيمة الحبوب لوحدها حوالي نصف قيمة المواد الغذائية المستوردة (أنظر جريدة المناضلة- عدد 2 لمزيد من التفاصيل حول السياسة الفلاحية). وتشكل المواد الفلاحية، خاصة الحبوب، محور الحرب التجارية بين القطبين الرئيسيين للإمبريالية الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية. ويدخل رهان السيطرة على السوق المغربي إحدى أهداف الاتفاقيات التي أبرمها مع المغرب. وتتساءل كيف يمكن الذهاب بعيدا في تطبيق سياسة التحرير في ظل حرب حقيقية تخوضها البلدان الإمبريالية المصدرة للمواد الفلاحية مستعملة من جهة ترسانة كاملة من الإعانات لتخفيض أسعار منتجاتها لجعلها أكثر تنافسية، ومن جهة أخرى فرض حواجز على نفس المواد لتحطيم منافسيها؟

رغم أن نظام دعم المواد الغذائية الأساسية يشكل في جانب منه آلية بيد الدولة لتوطيد مصالح مصانع التحويل والملاكين العقاريين الكبار والشركات التجارية، فإنه مكسب للجماهير الشعبية يجب صونه والدفاع عنه وتطويره ليشمل تغطية مواد غذائية أساسية بالفعل وغنية بالبروتينات كالحليب ومشتقاته والخضروات والفواكه واللحوم... ومن جهة أخرى يجب تدعيم ملايين من الفلاحين الفقراء المنتجين للمواد الغذائية الموجهة للسوق الداخلية. ولكي لا يبقى الصندوق مصدرا للذهب يجب فرض رقابة شعبية على تسييره المالي والإداري و توجيه أولوياته في انسجام مع سياسة فلاحية بديلة تتجه بالأساس نحو تلبية الحاجات الغذائية للسكان وتحقيق الاكتفاء الذاتي.

إن الحركة النقابية معنية مباشرة بالنضال ضد الهجوم النيوليبرالي على هذا المكسب. كما أن الحركات الاجتماعية المناضلة من أجل الخدمات الاجتماعية والعمومية مدعوة لدمج مطلب الحفاظ على الصندوق وفرض رقابة شعبية على توجهاته وتسييره المالي والإداري ضمن مطالبها الأساسية، وتعبئة كل الطاقات لصد الهجوم النيوليبرالي. ذلك أن الإجهاز على الصندوق يعد هجوما مباشرا على جزء من أجر الطبقة العاملة وجزء من قوت باقي الجماهير الشعبية.

إحالات

- نجاة شرادي الفاضلي

- نجيب اقصبي ، الكراوي ، « رهانات فلاحية » ، جدول 16 ، ص 62-63.

- يدعي البنك العالمي أنه يشكل 18% من مصاريف الميزانية كما في 1981 و 1974 وهو ما تفنده تقارير لوزارة المالية وبنك المغرب والبنك العالمي نفسه في 1981 ، ذلك أن أقصى نسبة بلغها هي 11,9% سنة 1975 لم يعرف بعدها أي ارتفاع. متوسط نسبة الدعم خلال 1988-75 هي 5% فقط.

- تكفلت الدولة في إطار سياسة السدود بتنظيم القطاع محددة الأهداف وواضحة وسائل تحقيقها ومحددة قواعد الإستغلال ومشرفة على مختلف عمليات الإنتاج والتحويل والإستهلاك. كانت المكاتب الجهوية

- للإستثمار الفلاحي تبرم العقود مع مزارعي النباتات السكرية وتحدد واجبات وحقوق الأطراف الثلاثة، المزارعون ومعامل السكر والمكاتب الجهوية التي كانت تقوم بتنظيم ووضع المخططات الزراعية وعمليات مداواة النباتات والتزويد بالبذور وماء الري، بل و إنجاز أشغال الأرض وعمليات توعية الفلاحين.
- تصريح أحمد الحليمي وزير الإقتصاد الإجتماعي «للاتحاد الإشتراكي» 2000/10/ 27.
- يصل الدعم الجزافي إلى 2000 درهم لكل طن من السكر و 5365 درهم لكل طن من الزيت الصافي.
- الصحيفة ، أكتوبر 1998.
- نجيب أقصبي
- نجيب اقصبي ، ادريس الكراوي، «رهانات فلاحية».
- نجيب اقصبي ، ادريس الكراوي، « رهانات فلاحية».
- نجوى شرادي فاضلي
- استجواب مع أحمد الحليمي، ليبيراسيون 1999/02/23.
- نجيب أقصبي.

حصيلة الهجوم على صندوق الموازنة

توحي الدعاية الرسمية حول إصلاح صندوق الموازنة خلال السنة الجارية بأن الأمر يتعلق ببرنامج جديد، في حين أن الحكومة شرعت في تطبيق الهجوم مند عقدين ونصف بحيث يمكن القول إن نظام الدعم قد جرى تصفيته بكامله تقريبا، ولم يتبق منه إلا الهيكل. فبعدها كان عدد المواد المدعمة في بداية السبعينات يبلغ سبعة، هي الحليب و الزبدة و الزيت و السكر و غاز البوتان و الدقيق الوطني فارينا و الدقيق الممتاز المستخرج من القمح الصلب، لم يتبق منه حاليا إلا ثلاثة هي السكر و الدقيق الوطني و غاز البوتان. وهذه المواد نفسها جرى تحريرها جزئيا مند مدة طويلة. غاية تجديد الكلام عن الإصلاح، إذن، هي استكمال الهجوم بالقضاء على مبدأ الحق في الدعم عن طريق إقناع الفقراء بعدم جدوى التشبث به.

دور صندوق الموازنة

يشكل نظام دعم المواد الغذائية الأساسية المعروف بصندوق الموازنة -أو المقاصة- جزءا من سياسة السدود التي طبقتها الدولة ابتداء من أواسط الستينات إلى بداية الثمانينات، لذلك يبدو ضروريا التطرق لمضمون هذه السياسة كي يسهل التعريف بصندوق الدعم. كان هدف سياسة السدود تشجيع الاستثمارات الرأسمالية في الزراعة، لذلك تركز أغلب الجهود الاستثمارية المالي للدولة على المحاور السقوية التي تتركز بها الأراضي بين أيدي الملاكين الكبار. و قد استفاد هؤلاء من خدمات بنيات تأطير و دعم تقني تابعة للدولة كالخدمات التي كانت تقدمها المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي و الشركات التابعة للدولة كفيرتيما التي كانت تقدم مخصبات بأقل تكلفة... بالإضافة إلى الدور الذي لعبه البحث الزراعي و تكوين الأطر في إمدادهم بأطر تقنية فلاحية. قامت الدولة أيضا بتقديم حوافز مالية مغرية للمستثمرين شملت إعفائهم من جزء هام من تكاليف التجهيزات المائية وإعفاءات على استهلاكه و دعم مالي لصالح عوامل الإنتاج و تقديم قروض بشروط تحفيزية و إعفاء استثماراتهم من الضريبة الفلاحية.

كانت الدولة، أخيرا، تتوفر على مخطط لتنمية إنتاج المواد الغذائية الأساسية كالحليب و الزبدة و القمح الصلب و القمح الطري و الشعير و الدرة و المنتجات الزيتية و السكرية و القطني. فضلا عن تقديم الدعم التقني لتطوير إنتاجية هذه المواد كتقديم البذور المنتقاة، عملت الدولة من خلال هذا المخطط على تقوية الحماية الجمركية للسوق الداخلي. وكانت تنهج سياسة للتسويق تشمل الإشراف على واردات هذه المواد و تحديد رسمي لأسعارها لدى الإنتاج بحيث تضمن بموجبها أرباح المنتجين الكبار. و استكملت سياستها بإرساء دعم لأسعار استهلاك أغلب هذه المواد من خلال صندوق الموازنة.

كان دور صندوق الموازنة متمثلا في الحفاظ على أسعار استهلاك منخفضة مقارنة بسعر إنتاجها و تحويلها العالي، لذا يقدم الدعم لتعويض الفارق مباشرة إلى معامل التحويل. وقد كانت هذه الأخيرة تقتني هذه المواد لدى المزارعين بالأسعار الرسمية لدى الإنتاج العالية و المتضمنة لهامش ربح مضمون. كما كانت تحصل على واردات المواد المذكورة مضاف إليها رسوم الحماية الجمركية العالية. فضلا عن تضمنه لجزء من سعر اقتناء هذه المواد، كان الدعم يشمل أيضا جزءا من تكلفة

التحويل نفسها كالتخزين و التغليف و النقل... إلخ. و بذلك كان صندوق الموازنة يحافظ أيضا لأرباب معامل التحويل على هامش ربح مضمون.

باختصار يتمثل الدور الطبقي لنظام الدعم في تدخل الدولة موجهة «بسياسة السود» و ضمنها سياسة استقرار الأسعار في كل مراحل مسلسل الإنتاج لتحديد سعر البيع لكل طرف، أي في الأخير هامش ربح لكل من المزارعين والوسطاء وشركات التحويل. ولا يتحدد حجم الدعم إلا عند نهاية هذا المسلسل عن طريق تحديد الفارق بين سعر التكلفة النهائي وسعر البيع العمومي، ويتم رصد الدعم ليغطي هذا الفارق. يتوقف حجم الدعم، إذن، على حجم التراكم الذي يحدث عند كل مرحلة من مراحل تشكل سعر التكلفة. أي أن كل درهم يثقل، بسبب أو لآخر، هذا السعر هو في النهاية درهم إضافي تتحمله الدولة. فبالنسبة لمنتجات المواد الغذائية الأساسية تخدم سياسة الأسعار الرسمية لدى الإنتاج مصالح ملاكي الأراضي من البرجوازيين، حيث استطاعوا بفضلها أن يجنوا أرباح هائلة لأنهم يوجهون معظم الإنتاج نحو السوق. لكنها غير ذات جدوى بالنسبة للفلاحين الصغار الذين يشكلون الغالبية الساحقة من سكان القرى لأن إنتاجهم يوجه فقط لتلبية استهلاكهم الذاتي. أما بالنسبة لشركات التحويل فقد ضمنت لها طريقة حساب حجم الدعم أرباحا مهمة. فهي من جهة تمكن المصانع المتوفرة على شروط الإنتاجية من مراكمة أرباح طائلة. فكلما تزايدت المبيعات تزايد حجم الدعم. لكنه يضمن من جهة أخرى حتى للشركات الغير المتوفرة على شروط الإنتاجية أرباح دائمة ومضمونة ما دام الدعم يحتسب على أساس عامل آخر هو حجم التكلفة. إذ كلما ارتفعت التكلفة لسبب من الأسباب إلا و ارتفع الدعم بشكل يضمن للمصانع الحصول على هامش الربح ذاته بغض النظر عن حجم تكلفة بضائعهم. لا يحتسب الدعم، إذن، على أساس سعر المواد الفلاحية المعنية، أي أسعارها لدى الإنتاج فقط، و لكن يبنى اعتمادا على كل ما يثقل حجم التكلفة في مختلف عمليات التحويل الجارية في المصانع. سواء تعلق الأمر بمصاريف الصيانة أو الطاقة أو أجور العمال أو التغليف أو النقل... إلخ كلها تتحملها الدولة عن طريق صندوق الموازنة حتى تحافظ لشركات السكر والحليب والزيت... على أرباحها.

هل دعم صندوق الموازنة لا يستفيد منه إلا الأغنياء؟

رغم أن نظام دعم مواد الاستهلاك الأساسية يشكل في جانب منه آلية بيد الدولة لتوطيد مصالح مصانع التحويل والملاكين العقاريين الكبار والشركات التجارية، إلا أنه يعد مكسب هام للجماهير الشعبية لأنه يشكل دخلا غير مباشر لاستهلاكهم. يبلغ حجم دعم السكر حوالي 50 في المائة من سعر البيع العمومي، ودعم الخبز يبلغ حوالي 40 في المائة، أما دعم غاز البوتان فيبلغ حاليا أكثر من 60 في المائة من السعر العمومي. وكان دعم الزيت يبلغ قبل إغائه أكثر من 50 في المائة من السعر العمومي. يبدو إذن أن حجم الدعم يشكل جزءا هام من سعر بيع مواد الإستهلاك المدعمة حاليا أو تلك التي قامت الدولة بإلغائها سابقا. لكن يصبح حجم هذا الدعم تافها جدا إذا قارناه بالدخل الشهري لأسرة عامل تتكون من سبعة أفراد. كانت أسرة هذا العامل تحصل في عقد الثمانينات في المتوسط على دعم سنوي يبلغ حوالي 500 درهم، أي أن رب الأسرة يحصل كل شهر على مبلغ يقارب 40 درهم الذي يمثل نسبة هزيلة مقارنة مع الحد الأدنى للأجور.

روج البنك العالمي، في مسعاه لإلغاء نظام الدعم، أن صندوق الموازنة لا يستفيد منه إلا الأغنياء. و لدعم أطروحة البنك قدمت وزارة الشؤون العامة دراسة تفيد حصول الأغنياء على ضعف الدعم الموجه للفقراء، أي استفادتهم من دعم يبلغ 300 درهم للشخص في السنة، مقابل 150 درهم فقط

باستعمالهما لهذه الحجة يبدو كل من البنك العالمي والحكومة كمدافعين عن المصالح الطبقيّة للفقراء، والحقيقة هي عكس ذلك تماما. فالحجة التي يستند عليها البنك العالمي والحكومة والمروجة بشكل كثيف في المنابر الصحفية الليبرالية غير صحيحة إلا بشكل جزئي: أولا، لأن مبلغ الدعم المذكور الذي تحصل عليه الأسرة الغنية لا يمثل شيئا بالنسبة لدخلها، في حين أن 150 درهم تمثل حوالي أجر يومان لأسرة عامل بالحد الأدنى للأجور. ثانيا إن جزء من الأغنياء فقط هم الذين استفادوا من نظام الدعم أكثر من بقية الشعب، وبالأخص فقراءه، وهم ملاكي الأراضي الكبار المنتجين للمواد الغذائية الأساسية، وأرباب المطاحن، وأرباب معامل الزيت والسكر والحليب، خاصة المجموعة الرأسمالية الاحتكارية أونا التي احتكرت لعقود لوحدتها تقريبا إنتاج هذه المواد الثلاثة.

حصيلة هجوم البنك العالمي على صندوق الموازنة

شرع كل من البنك العالمي والحكومة في الهجوم على نظام دعم المواد الغذائية الأساسية بالموازنة مع تنفيذ سياسة التقويم الهيكلي في القطاع الفلاحي التي دخلت حيز التطبيق منذ 1985 وتجلت أهم مظاهرها في: إلغاء دعم عوامل الإنتاج بالتدريج وانسحاب الدولة من الأنشطة ذات الطابع التجاري خاصة تجارة المخصبات والخدمات البيطرية. وفي المحاور السقوية تخلت المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي عن كل تقديم للخدمات والعمليات ذات الطابع التجاري التي أصبحت تباع بسعر السوق. كما جرت خوصصة عدة شركات ذات طابع فلاح، بعضها كان يقدم خدمات التزود بالبذور والمخصبات...، ساهمت في الحد من تكلفة المواد الفلاحية. يضاف إلى ذلك تحرير واسع للتجارة الخارجية للمنتجات.

كان من الطبيعي أن يستكمل كل ذلك بتحرير أسعار المنتجات الغذائية الأساسية (زيت، سكر، حبوب...) بتواز مع نزع التقنين عن قطاعات التحويل (مطاحن، معامل الزيوت، معامل السكر...) وإلغاء دعم الاستهلاك الذي يشرف عليه صندوق الدعم. كان في مقدمة المطالبين بإلغاء دعم المواد الغذائية الأساسية البنك الدولي في تقريره «كيفية توزيع الدعم الغذائي على فئات السكان ذات الدخل الضعيف» الصادر في أكتوبر 1983. وبرر ذلك بثقل حجم مصاريف الدولة من الدعم حسب زعمه، وأنه لم يؤدي إلى تحسين استهلاك الساكنة الأكثر فقرا، وعلى العكس فإن الفئات الغنية هي التي تستفيد. مما حدى بالدولة إلى الاستجابة لتوصيته بإلغاء دعم مادتين أساسيتين لتغذية متوازنة هما الحليب والزبدة وذلك في نفس السنة، وبعدها تواصل الهجوم بالتدريج طوال الثمانينات ليبلغ أوجه في سنة 1996.

و باستثناء سنة 1983 التي قامت خلالها الدولة بإلغاء دعم مادتي الحليب والزبدة دفعة واحدة، فإنها عملت منذ أواسط الثمانينات إلى حدود الآن على تمهيد الطريق نحو الإلغاء بإجراءات هجومية تدريجية شملت المحاور التالية: رفع أسعار الاستهلاك و التحرير التدريجي لواردات المواد الغذائية و تحديد سقف لتحمل مصاريف الدعم.

فبعد أن ألغت الدولة مادتي الحليب والزبدة من لائحة المواد المدعمة، قامت في سنة 1984 بإلغاء دعم الغازوال الفلاحي، و في السنة الموالية لم يبق الدعم ساريا إلا بنسبة 20 بالمائة فقط من إنتاج الدقيق الرفيع المستخرج من القمح الصلب، كما أصبح الدعم مقتصرا على 80 في المائة فقط من الدقيق الوطني المستخرج من القمح الطري فارينا. و في سنة 1986 حدد دعم الدقيق في حصة قدرها عشرة مليون قنطار فقط، أي أن كل استهلاك يتجاوز هذا السقف لن يخضع للدعم. و في سنة 1988 شنت الحكومة هجوم واسع النطاق شمل تحرير كامل لأسعار القمح الصلب والشعير والدررة لدى الإنتاج، بالإضافة إلى إلغاء 20 في المائة الباقية من دعم أسعار استهلاك القمح الصلب. وتقوم الحكومة في

سنة 1991 بإلغاء دعم عوامل الإنتاج التي كانت موجهة للمخصبات والبذور. و في سنة 1995 جرت المصادقة على تحرير أسعار المحروقات وذلك بربطها بأسعار السوق العالمية لروتريدم.

وصل الهجوم الليبرالي على صندوق الموازنة إلى مداه في 1996، مشكلا بذلك منعطفا هاما في اتجاه إلغاء الدعم، إذ شمل الهجوم تحرير واردات الزيت وتحرير أسعار النباتات السكرية لدى الإنتاج: فبالنسبة لقطاع الزيوت جرى في ماي تحرير واردات البذور الزيتية والزيت بتقليص جدي للاقتطاعات الجمركية التي انتقلت من 25 في المائة إلى 2 ونصف في المائة، كما تم تحرير الزيت الصافي والمشتق في يونيو من السنة نفسها. و يؤدي هذا الهجوم إلى خرابا فعلي لإنتاج حوالي 34 ألف من مزارعي النباتات الزيتية، من نوار الشمس وغيرها. أما بالنسبة لقطاع السكر فقرر في نفس السنة تحرير أسعار النباتات السكرية، أي الشمندر وقصب السكر، لدى الإنتاج. و أصبح التفاوض بشأن الأسعار يتم مباشرة بين المنتجين الممثلين في إطار جمعيات ومعامل السكر بعدما كانت محددة بسعر رسمي ومضمون من قبل الدولة. إضافة إلى أن الفلاحين أصبحوا أحرارا في زراعة الشمندر بعدما كانوا ملزمين، في إطار عقود زراعية، بإنتاجه.

تسارع بعد ذلك هجوم البنك العالمي والحكومة على نظام الدعم، ففي سنة 1998 أعلنت وزارة الشؤون العامة المكلفة بالإشراف على صندوق الموازنة عزمها تطبيق تدبير جديد للموارد المالية للصندوق يقتضي بأن يكون حجم الدعم المرصد مرتببا بمستوى العجز أو عدمه في الميزانية وأن يستهدف الدعم الفئات الضعيفة. لم يدل الوزير هنا بأي جديد، وإنما كشف فقط البرنامج الذي تطبقه الحكومة منذ أواسط الثمانينات، مجددا التزامها بتطبيق تعاليم البنك بحذافيرها. وفي سنة 2000 طبق التحرير الشامل لقطاع الزيوت الغذائية، بما فيها أسعار الاستهلاك وإلغاء دعم صندوق الموازنة. وبدأ في السنة الموالية العمل بمقتضيات قانون الأسعار والمنافسة. وفي سنة 2005 خصصت الدولة أربعة مصانع للسكر لصالح المجموعة الرأسمالية الاحتكارية أونا.

برنامج إصلاح صندوق الموازنة لسنة 2010

خلال السنة الحالية روجت الحكومة لشروعها في تطبيق إصلاح نظام الدعم مستندة على ميررات تكلفته الباهضة وعدم فعاليته مدعية أنه لا يخدم غير الأغنياء، في حين شنت الصحافة الموالية لها حملة دعائية للإصلاح عارضة سيلا من المعطيات لدعم حجج البنك العالمي والحكومة. ففي بداية السنة شكلت الحكومة لجنة من الجامعيين كلفتها بإعداد برنامج لإصلاح صندوق الموازنة. يرأس اللجنة مستشار الملك مزيان بلفقيه وينسق أعمالها نور الدين العوفي ومن بين أعضائها صلاح الدين مزوار وسعد حصار كاتب الدولة للداخلية. أعدت اللجنة برنامجا للإصلاح يتضمن: تحديد سقف لمستوى الدعم والذي لا ينبغي أن يتجاوز 3 في المائة من الناتج الداخلي الخام وإنشاء صندوق موجه للاستثمار الاجتماعي ودمج الولوج إلى الخدمات الأساسية بتوجيه إعانات مباشرة إلى الفقراء. ليس غاية هذه اللجنة إعداد برنامج للإصلاح، وإنما استعمالها كواجهة للدعاية عبر استثمار دور بعض الدارسين الذين يحضون ببعض «الصدقية العلمية» و الصيت في أوساط النخب المثقفة. وقد دأبت الحكومة على تشكيل مثل هذه اللجان الشكلية كإجراء وقائي لمرافقة الإصلاحات الجوهرية، خاصة التي تمس المكاسب الاجتماعية للفقراء. إن من يملك سلطة الإشراف على إعداد البرامج التي تطبقها الحكومة ببلادنا هو البنك العالمي الذي سبق و وضع الخطوط العامة لإصلاح صندوق الموازنة في برنامجه «كيفية توزيع الدعم الغذائي على فئات السكان ذات الدخل الضعيف» الصادر في أكتوبر 1983. و الذي طبقتة الحكومة منذئذ بالتدريج. و قد أعاد البنك العالمي التذكير بهذا البرنامج

مع دمج تفاصيل لتطبيقه في وثيقته المتضمنة لتوصياته للحكومة حول «مكافحة الفقر» الصادرة في مارس 2001 بعنوان «تحسين الفقر في المغرب».

يوصي البنك العالمي الحكومة في فقرة «إصلاح دعم مواد الاستهلاك الغذائية»: أفضل طرق الإصلاح من ناحية التكلفة المنخفضة و الفعالية المتزايدة هي: أولاً، تخفيض متوازي للحماية الجمركية ولدعم المواد الغذائية. ثانياً، إدراج مساعدة مالية مستهدفة للمجموعات ذات الدخل المنخفض. أما أموال الميزانية المحصل عليها نتيجة تقليص الدعم فيمكن توجيهها إلى برامج يستفيد منها الفقراء، مثلاً برامج الأشغال العمومية كأشغال التجهيز بالقرى، ومكافحة الأمية، والخدمات الأساسية بالوسط القروي، والمساعدة و التكوين المستهدف بشكل خاص للفقراء. و هذه التوصيات هي التي تطبقها الحكومة بإخلاص بإشراف موجهها البنك العالمي الذي نظم خبراءه في أبريل 2008 ورشة تكوينية لأعضاء الحكومة لجعلهم يستفيدون من تجربة الهجوم على نظام دعم المواد الغذائية ببلدان المكسيك و أندونيسيا. واستقدم البنك لهذا الغرض وزراء هذين البلدين اللذان أشرفا على تطبيق الهجوم ليقدموا تفاصيل الإصلاح ببلديهما: إلغاء تدريجي لدعم المواد الغذائية و استبداله ببرنامج دعم مالي مشروط بالنسبة لأفراد الأسر الفقيرة بزيارات إلزامية للمستشفى و بذهاب الأطفال إلى المدرسة، كما عرضت تقنيات إحصاء الساكنة المستفيدة، وتوزيع الدعم المستهدف للفقراء و تقييم آثاره... إلخ. وبعد ذلك أشرف البنك العالمي على تنظيم زيارات ميدانية لأعضاء الحكومة في يوليو 2008 للبلدان التي شهدت إصلاح نظام الدعم، الزيارة الأولى لأندونيسيا، و الثانية للمكسيك، و الثالثة للشيلي.

وقد كشفت الحكومة عزمها تطبيق هذا البرنامج في سنة 2008 التي شهدنا خلالها رواجاً واسعاً لخطوطه في المنابر الصحفية الليبرالية آنذاك، لكن اندلاع الأزمة الغذائية وموجة الارتفاع الحاد للأسعار الذي رافقها وما نجم عنها من نضالات جماهيرية واسعة في عدد من البلدان التابعة الفقيرة، تم أخيراً نشوء اللجان المحلية لمناهضة ارتفاع الأسعار جعل الحكومة والبنك العالمي يتريثان إلى غاية 2010 حيث أعلن عن تطبيق البرنامج التالي:

تقليص النفقات المخصصة لصندوق الموازنة لكي لا تتجاوز سقف 2 في المائة من الناتج الداخلي الخام.

برنامج توجيه الإعانات النقدية المشروطة لصالح الفقراء: و تشمل توجيه إعانات للولوج إلى التعليم طبق في بداية هذه السنة بتوزيع مليون محفظة مدرسية في إطار «عملية تيسير» مولها صندوق الموازنة. كما قام صندوق الموازنة أيضاً بتمويل إدراج لقاحين جديدين ضمن البرنامج الوطني للتلقيح للحد من الوفيات في صفوف الأطفال حديثي الولادة، ويعد هذا الإجراء تطبيقاً لبرنامج وزارة الصحة في إطار أهداف الألفية للتنمية. و تشترط الحكومة على الأسر الفقيرة الراغبة في الحصول على الإعانات تدرس الأطفال و تتبع الإشراف الطبي للحوامل و الأطفال. كما أقحمت الحكومة «نظام المساعدة الطبية للمعوزين» ضمن برنامج الإعانات المستهدفة للفقراء.

كيف سيؤدي إلغاء الدعم إلى احتداد فقدان السيادة الغذائية

يتجلى إذن من خلال سيرورة الهجوم على نظام الدعم المعروضة أعلاه أن البنك العالمي هو الموجه لبرنامج الإصلاح و المشرف على التنفيذ. أما دور الحكومة فينحصر في تنفيذ أوامره، بحيث تفتقد لحد أدنى من الاستقلالية السياسية اتجاهه. و لا يعد ذلك غير إحدى تجليات السيطرة الإمبريالية على بلادنا، فالبنك العالمي يمثل مصالح الشركات المتعددة الجنسيات المنتجة للغذاء الساعية لغزو

الأسواق بإنتاجيتها المرتفعة.

إن الحقيقة التي يريد البنك إخفائها هي أن دور صندوق الموازنة لا يتوقف عند حدود تقديم دعم للاستهلاك، و إنما يتجاوزه ليشكل جزءا من سياسة حماية السوق الداخلي للمنتوجات الغذائية الأساسية الذي يرتبط به مصير عدة ملايين من الفلاحين الصغار، كما يشكل أيضا إحدى الأدوات للحفاظ على استقرار أسعار المواد المذكورة اتجاه التقلبات الحادة للأسعار العالمية. باختصار لا يجب تناسي أن نظام الدعم يعد أيضا إحدى آليات ممارسة السيادة الغذائية.

كان من العواقب المباشرة لتحرير التجارة الخارجية للمواد الفلاحية الأساسية تدمير جزء هام من الإنتاج المحلي. فبعدما كانت المساحات المزروعة بالشمندر السكري تبلغ 66 ألف هكتار مساهمة في ضمان حوالي 65 في المائة من الاكتفاء الذاتي تقلصت مباشرة بعد تخفيض الحواجز الجمركية وإلغاء الدعم الموجه للإنتاج إلى أقل من النصف، وهو ما سيؤدي بالفعل إلى تقلص نسبة الاكتفاء الذاتي بنفس الحجم. و نفس العواقب فرضت على الزراعات الزيتية. إن هذا الهجوم يؤدي الآن إلى تفجير المزارعين المقدر عددهم بحوالي 80 ألف مزارع بالزراعات السكرية و 34 ألف أسرة بالزراعات الزيتية. كما يفاقم من بطالة العمال الزراعيين المقدر عددهم بـ 500 ألف عامل بالزراعات السكرية. وقد اعترف البنك العالمي في تقريره المذكور آنفا بأن عواقب إلغاء صندوق الموازنة ستعصف بشكل مباشر بمصير مليون مزارع مرتبطين بزراعة المنتوجات الغذائية الأساسية.

ونتيجة لهذه السياسة تفاقمت التبعية الغذائية، خاصة بالنسبة للحبوب التي تضاعفت قيمة وارداتها بأكثر من ثلاثة مرات ونصف في ظرف 20 سنة ليحتد هذا الارتفاع مع بداية التسعينات موازاة مع سياسة التحرير. وتشكل الحبوب إحدى محاور الحرب التجارية بين القطبين الرئيسيين للإمبريالية الإتحاد الأوربي و الولايات المتحدة الأمريكية. ويمثل رهان الإستحواذ على السوق المغربي إحدى أهداف الاتفاقات التي أبرمها مع المغرب. و نتساءل كيف يمكن الذهاب بعيدا في تطبيق سياسة التحرير في ظل حرب حقيقية تخوضها البلدان المصدرة للمواد الفلاحية مستعملة من جهة ترسانة كاملة من الإعانات لتخفيض أسعار منتجاتها لجعلها أكثر تنافسية، و من جهة أخرى فرض حواجز على نفس المواد لتحطيم منافسيها؟

رغم أن نظام دعم المواد الغذائية الأساسية يشكل في جانب منه آلية بيد الدولة لتوطيد مصالح مصانع التحويل والملاكين العقاريين الكبار والشركات التجارية، فإنه مكسب للجماهير الشعبية يجب صونه والدفاع عنه وتطويره ليشمل تغطية مواد غذائية أساسية بالفعل وغنية بالبروتينات كالحليب ومشتقاته والخضروات والفواكه واللحوم... ومن جهة أخرى وجب تدعيم ملايين من الفلاحين الفقراء المنتجين للمواد الغذائية الموجهة للسوق الداخلية. ولكي لا يبقى الصندوق مصدرا للنهب يجب فرض رقابة شعبية على تسييره المالي والإداري و توجيه أولوياته في انسجام مع سياسة فلاحية بديلة تتجه بالأساس نحو تلبية الحاجات الغذائية للسكان وتحقيق الاكتفاء الذاتي.

إن الحركة النقابية معنية مباشرة بالنضال ضد الهجوم النيوليبرالي على هذا المكسب. كما أن الحركات الاجتماعية المناضلة من أجل الخدمات الاجتماعية والعمومية مدعوة لدمج مطلب الحفاظ على الصندوق وفرض رقابة شعبية على توجهاته وتسييره المالي والإداري ضمن مطالبها الأساسية، وتعبئة كل الطاقات لصد الهجوم النيوليبرالي. ذلك أن الإجهاد على الصندوق يعد هجوما مباشرا على جزء من أجر الطبقة العاملة وجزء من قوت باقي الجماهير الشعبية.

للمزيد من التفاصيل الرجوع إلى :
نجيب أقصبي، ادريس الكراوي، «رهانات فلاحية»
مذكرة البنك العالمي حول «الحماية الاجتماعية بالمغرب» الصادرة في دجنبر 2002
تقرير البنك العالمي حول «تحيين الفقر بالمغرب» الصادرة في مارس 2001
تفاصيل السياسة الفلاحية بالعدد الثاني من جريدة المناضل-ة
صندوق الدعم الصادر بالعدد العاشر من جريدة المناضل-ة
أرشيف جرائد لكونوميست و لافي إكونوميك

أسئلة و أجوبة

لدحض هجوم حكومة الأغنياء على صندوق الموازنة

عملا بتوجيهات البنك العالمي و صندوق النقد الدولي تستعد حكومة النظام لشن إحدى آخر غاراتها على صندوق الموازنة الذي يعد أحد المكاسب التاريخية للجماهير الشعبية. وبذلك سيتم قريبا الإجهاز على أحد أدوات إسناد القدرة الشرائية للفقراء. فبعد أن ألغى دعم العديد من المواد الاستهلاكية الأساسية، تستعين الملكية الآن بخدمات حزب بنكيران من أجل وضع نهاية لنظام الدعم برمته في نهاية السنة الجارية. و كي لا تثير غضب الشعب، تبذل حكومة الملك قصاراها من أجل التغطية عن الهجوم بسيل من الدعاية المسمومة و التي سندحضها بالجواب عن الأسئلة التالية:

هل نظام الدعم لا يستفيد منه إلا الأغنياء؟

صندوق الموازنة لا يستفيد منه إلا الأغنياء. كانت هذه هي الأطروحة الأساسية للبنك العالمي في بداية الثمانينات التي استندت عليها توصيته للنظام الملكي بالتراجع عن نظام دعم المواد الغذائية الأساسية. في السنوات الأخيرة، دعمت الحكومة الأطروحة المذكورة بمعطيات إحصائية تفيد حصول الأغنياء على ضعف الدعم الموجه للفقراء، أي استفادتهم من دعم يبلغ 300 درهم للشخص في السنة، مقابل 150 درهم فقط للفقراء.

باستعمالهما لهذه الحجة، يبدو النظام وحكومته كمدافعين عن المصالح الطبقية للفقراء، والحقيقة هي عكس ذلك تماما. فالحجة المستند عليها غير صحيحة إلا بشكل جزئي:

أولا، لأن المبلغ المذكور الذي تحصل عليه الأسرة الغنية لا يمثل شيئا بالنسبة لدخلها، في حين أن 150 درهم تمثل حوالي أجر يومان لأسرة عامل بالحد الأدنى للأجور.

ثانيا، إن جزئا صغيرا من الأغنياء فقط هو الذي يستفيد من نظام الدعم أكثر من بقية الشعب، وبالأخص فقراءه، و هم من مالكي الأراضي الكبار المنتجين للمواد الغذائية الأساسية وأرباب المطاحن، وأرباب معامل الزيت والسكر والحليب، خاصة المجموعة الرأسمالية الاحتكارية «الشركة الوطنية للاستثمار» أونا سابقا التي تعود ملكيتها للعائلة الملكية الحاكمة التي احتكرت لعقود لوحدها تقريبا إنتاج المواد الغذائية الثلاثة الأخيرة.

ثالثا، إن التعريف الرسمي لمفهوم الفقر هو الذي جعل قاعدة المستفيدين من نظام الدعم تبدو متقلصة و رفع حصة الأغنياء. و هذا المفهوم الخاطئ للفقر هو ما جعل المعطيات الأخيرة المتضمنة في دراسة مجلس المنافسة تبدو كاريكاتورا. فأصحاب الدراسة يدعون أن الفقراء لا يستفيدون إلا بحوالي 5% فقط من مجموع الدعم، في حين يستولي الأغنياء على البقية، أي ما يناهز 95%. لا يمكن أن يتق في هذا الهراء عاقل. إن ذكر عدد العمال و أسرهم البالغ حاليا أكثر من 15 مليون نسمة (هذا دون ذكر عدد العمال غير المصرح بهم و أولئك العاملون في القطاع غير المهيكل و مجموع فقراء القرى و مهمشي المدن) كاف للبرهنة عن عدم مصداقية الدراسات المستند عليها للترويج لأطروحة البنك العالمي.

أخيراً، إذا كان الأغنياء يستولون على حصة معينة من الدعم الذي يجب أن يكون أصلاً من نصيب الفقراء، فلماذا لا تستعيد الدولة عن طريق النظام الضريبي؟ إن المصالح الضريبية للدولة تملك سجلات لذوي المداخل المرتفعة من الأغنياء وذوي المهن الحرة وغيرهم... فلماذا لا تلزمهم بأداء ضريبة لاستعادة ما استهلكوه من دعم؟

يجب دوماً عدم تناسي أن نظام دعم مواد الاستهلاك الأساسية يعد مكسب هام للجماهير الشعبية، لأنه لا زال يشكل دخلاً غير مباشر لاستهلاكهم. فحجم دعم السكر يبلغ حوالي 50% من سعر البيع العمومي، ونسبة دعم الخبز تبلغ حوالي 40%، أما دعم غاز البوتان فيبلغ أكثر من 60% من السعر العمومي. وكان دعم الزيت يبلغ قبل إلغائه أكثر من 50% من السعر العمومي. إن الضرورة التي من أجلها تشكل نظام الدعم لا زالت قائمة، وهو الانخفاض البنوي للقدرة الشرائية للمستهلكين وعدم قدرتها على اقتناء المنتجات المحلية بسعرها الحقيقي. كما أن استمرار تأثير الأزمة الغذائية وعواقبها المحتملة على مستوى تلبية الحاجات الغذائية الأساسية مبرر إضافي للحفاظ على صندوق الموازنة كآلية للتدخل بجانب أدوات أخرى.

ما الجديد في برنامج إصلاح صندوق الموازنة؟

«كيفية توزيع الدعم الغذائي على فئات السكان ذات الدخل الضعيف» هو عنوان تقرير البنك العالمي الصادر في أكتوبر 1983 والمتضمن لتوصياته لحكومة الملك «لإصلاح» صندوق الموازنة. و في مارس 2001 دقق البنك العالمي تصوره لإصلاح نظام الدعم في وثيقته حول «تحيين الفقر في المغرب». فقد أوصى الحكومة بتنفيذ البرنامج التالي: أولاً، تخفيض متوازي للحماية الجمركية ودعم المواد الغذائية. ثانياً، إدراج مساعدات مالية مستهدفة للمجموعات ذات الدخل المنخفض. أما أموال الميزانية المحصل عليها نتيجة تقليص الدعم فيمكن توجيهها إلى برامج يستفيد منها الفقراء، مثلاً برامج الأشغال العمومية كأشغال تجهيز القرى، ومحاربة الأمية، والخدمات الأساسية بالوسط القروي، والمساعدة والتكوين المستهدف بشكل خاص للفقراء. وهذه التوصيات هي التي تطبقها الحكومة بإخلاص بإشراف موجهها البنك العالمي الذي نظم خبراءه في أبريل 2008 ورشة تكوينية لأعضاء الحكومة لجعلهم يستفيدون من تجربة الهجوم على نظام دعم المواد الغذائية ببلدان المكسيك وأندونيسيا.

وقد كشفت الحكومة عزمها تطبيق هذا البرنامج في سنة 2008 التي شهدنا خلالها رواجاً واسعاً لخطوطه في المنابر الصحفية الليبرالية آنذاك، لكن اندلاع الأزمة الغذائية وموجة الارتفاع الحاد للأسعار الذي رافقها وما نجم عنها من نضالات جماهيرية واسعة في عدد من البلدان التبعية الفقيرة، تم أخيراً نشوء اللجان المحلية لمناهضة ارتفاع الأسعار جعل الحكومة والبنك العالمي يتريثان إلى غاية 2010 حيث أعلن عن تطبيق البرنامج التالي:

تقليص النفقات المخصصة لصندوق الموازنة لكي لا تتجاوز سقف 2 في المائة من الناتج الداخلي الخام.

برنامج توجيه الإعانات النقدية المشروطة لصالح الفقراء: وتشتمل توجيه إعانات للولوج إلى التعليم طبق في بداية سنة 2010 بتوزيع مليون محفظة مدرسية في إطار «عملية تيسير» مولها صندوق

الموازنة. كما قام صندوق الموازنة أيضا بتمويل إدراج لقاحين جديدين ضمن البرنامج الوطني للتلقيح للحد من الوفيات في صفوف الأطفال حديثي الولادة، ويعد هذا الإجراء تطبيقا لبرنامج وزارة الصحة في إطار أهداف الألفية للتنمية. وتشترط الحكومة على الأسر الفقيرة الراغبة في الحصول على الإعانات تلمدرس الأطفال و تتبع الإشراف الطبي للحوامل و الأطفال. كما أقامت الحكومة «نظام المساعدة الطبية للمعوزين» ضمن برنامج الإعانات المستهدفة للفقراء.

و في يونيو 2012 استأنف بنكيران خادم النظام الملكي تطبيق ما تبقى من نقط برنامج البنك العالمي وكذلك توجيهات صندوق النقد الدولي المتضمنة في تقريره الصادر في نونبر 2011 إثر الزيارة السنوية لوفده لمراقبة مدى التزام حكومة الملك بتعهداتها السابقة. يقول صندوق النقد متوجها إلى حكومة الملك بعد أن رفعت الأجور و ضخت أموال إضافية لصندوق الموازنة بفعل ربيع الثورات: «أدى رفع الدعم و أجور الوظيفة العمومية استجابة للمطالب الاجتماعية إلى خلخلة توازن المالية العمومية على المدى المتوسط». وأوصى بإصلاح نظام الدعم الذي اعتبره مكلفا و غير فعال و غير عادل. ودعى إلى أفضل استهداف بالنسبة للمنتجات المدعمة.

ويوصي صندوق النقد الدولي باستعجالية إصلاح الدعم المخصص للبترول وغاز البوتان. «أما على المدى المتوسط، فيتمثل هدف الحكومة المغربية في تقليص تكلفة الدعم، وضمنه المبالغ المستهدفة للفئات الاجتماعية الفقيرة، في حدود 3% من الناتج الداخلي الخام». جدد ممثل الحكومة في «المشاورات» مع صندوق النقد الدولي التزامات المغرب السابقة بإصلاح نظام الدعم كما حددته المؤسسات المالية الدولية و ذلك في تصريح مرفق بتقرير الصندوق. وأخيرا صرحت الحكومة اعترامها طرح مشروع لمراجعة جذرية لنظام الدعم في نهاية سنة 2012. ونشرت الصحافة الليبرالية مضمون تصور لإصلاح صندوق الموازنة أنجزه مجلس المنافسة والذي يعد مجرد طبعة «مغربية» لبرنامج البنك العالمي.

هل توجيه مساعدات مباشرة للفقراء يعد إجراء فعالا وفي صالحهم؟

توجيه مساعدات مالية مباشرة للفقراء. هذا ما أعلنت الحكومة اعترامها تطبيقه في الشهور القادمة كوسيلة لإقبار نهائي لنظام الدعم. و استعدادا لهذا الهجوم تقوم الحكومة بعملية إغراء لملايين الفقراء كي يمر برنامجا في سلام. فقد توجه بنكيران للمواطنين قائلا أيها الفقراء افتحوا حسابات بنكية لأبعث لكم النقود. لا يجب أن يغيب عن أذهاننا أن هذه الحملة الواسعة التي تدعمها جميع المنابر الليبرالية هي في مستوى الهجوم على أحد أهم المكاسب التاريخية المرتبطة بالقدرة الشرائية للجماهير الشعبية.

جميل أن يحصل بضعة آلاف أو ملايين من الفقراء على مساعدات نقدية مباشرة، لكن ما الذي يضمن حصولهم عليها مستقبلا؟ و هل شروط اكتساب هذا الحق تطال جميع فقراء البلد؟ و أهم من ذلك كيف سيمول «صندوق توجيه المساعدات النقدية للفقراء»؟ هل سيمول عن طريق النظام الضريبي أم يكون فقط مرتبطا بمستوى العجز في الميزانية؟ و هل سيكتسب المواطنون الفقراء أصلا الحق في الحصول على هذه «المساعدة». و الحقيقة أن ما تنوي الحكومة القيام به اتجاه الفقراء سيظل مجرد «مساعدة» و ليس حقا من الحقوق الاجتماعية المكتسبة. بل حتى هذه «المساعدة» قد تختفي مستقبلا لأنها ستكون مرتبطة بمستوى العجز في الميزانية العامة. و بهذا الشأن التزمت الحكومة أمام صندوق النقد الدولي في السنة الماضية «بتقليص تكلفة الدعم، وضمنه المبالغ المستهدفة للفئات الاجتماعية الفقيرة، في حدود 3% من الناتج الداخلي الخام».

لا يمكن محاربة الفقر دون تأسيس نظام للحماية الاجتماعية يشمل مختلف فئات الفقراء من عاطلين عن العمل (و من ضمنهم حاملي الشهادات العليا) و ذوي الهشاشة و فقراء القرى والعجزة واليتامى والأرامل يكون ممولا عن طريق النظام الضريبي.

ما هي المطالب الكفيلة بالدفاع عن صندوق الموازنة ومواجهة تدهور القدرة الشرائية للكادحين؟

النقطة الأولى: يجب معارضة برنامج حكومة الملك الرامي إلى إلغاء نظام الموازنة، لأنه سيصفي دعم المواد الاستهلاكية الأساسية الذي يعد في الحقيقة أجرا غير مباشر. لذا فإن هذا الدعم يعد مكسب للجماهير الشعبية يجب صونه والدفاع عنه والمطالبة بالتراجع عن إلغاء دعم المواد التي كانت مدرجة سابقا في نظام الدعم. كما تجب المطالبة بأن يشمل الدعم تغطية مواد غذائية أساسية بالفعل وغنية بالبروتينات كالحليب ومشتقاته والخضروات والفواكه واللحوم... ولكي لا يبقى صندوق الموازنة مصدرا للنهب يجب فرض رقابة شعبية على تسييره المالي والإداري وتوجيه أولوياته في انسجام مع سياسة فلاحية بديلة تتجه بالأساس نحو تلبية الحاجات الغذائية للسكان وتحقيق الاكتفاء الذاتي. وهو ما يتطلب تدعيم ملايين من الفلاحين الفقراء المنتجين للمواد الغذائية الموجهة للسوق الداخلي.

النقطة الثانية: يجب المطالبة بأن تتراجع الدولة عن سياسة التحرير التدريجي لتجارة المواد الفلاحية وإلغاء تحرير أسعارها، وهو ما يتطلب إلغاء قانون تحرير الأسعار والمنافسة. كما يجب التراجع عن خصخصة الأراضي الفلاحية التي كانت في ملكية الدولة، ونفس الأمر ينطبق على بعض معامل التحويل التي كانت في ملكية الدولة كمعامل تصفية السكر التي احتكرتها العائلة الملكية بفضل الخصخصة بثمن زهيد. والمطلوب هو إعادة تأميمها لأنها ملك للشعب شيدها بعد عقود من التضحيات. إن مطلب التراجع عن الخصخصة وعن تسليع الخدمات الاجتماعية كأحد أشكال مواجهة الغلاء صحيحة كذلك بالنسبة للعديد من المواد والخدمات الأخرى، نذكر من بينها على سبيل المثال الكهرباء. لا تستطيع الحكومة الحالية الحفاظ على استقرار أسعار الكهرباء، لأنها لم تعد تملك أي سلطة على إنتاجها. إن من يتحكم في سعر الطاقة الكهربائية الآن ببلادنا هي الشركات المتعددة الجنسية التي تحتكر إنتاج الكهرباء بفضل خصخصة معظم المحطات الحرارية، في حين لم يعد للمكتب الوطني للكهرباء أي وزن.

النقطة الثالثة: أمام الارتفاع الحاد لأسعار المواد الأولية الطاقية والغذائية في السنوات الأخيرة في الأسواق العالمي لا يمكن للمطالب الشعبية على تستند على مجرد المطالبة بعدم رفع الأسعار مادام انعكاسها سيكون أوتوماتيكيا. أمام الارتفاع الأوتوماتيكي لأسعار السلع الاستهلاكية يمكننا المطالبة بالرفع الأوتوماتيكي للأجور. إن المطلب الوحيد الكفيل بمواجهة غلاء الأسعار هو ذلك الذي ينادي بإرساء نظام السلم المتحرك للأجور، وذلك للمحافظة على القدرة الشرائية لا غير.

النقطة الرابعة: وبما أن تدهور القدرة الشرائية لا ترتبط فقط بغلاء الأسعار، وإنما تفسر أيضا بركود عام للأجور لأكثر من أربعين سنة، فلا يجب الاكتفاء بمطلب السلم المتحرك للأجور. يجب أن يكون هذا المطلب مقترنا بمطلب الرفع العام للأجور الفعلية لتدارك الفارق في توزيع الثروات بين الأجراء والعمال. ومعدل الزيادة يجب أن يكون موازيا لمعدل تزايد مداخيل أرباب العمل طيلة الأربعة عقود الأخيرة.

بقلم: حمزة/ سنة 2012

تحرير أسعار المنتجات البترولية و إلغاء دعم صندوق الموازنة مخطط امبريالي لاستكمال السيطرة على قطاع الطاقة

أعلنت الدولة عن نيتها تصفية صندوق الموازنة في السنة الحالية، لتعوضه «بدعم نقدي» موجه للفقراء. وبعد أن قمنا في أعداد سابقة بنقد لبرنامج إصلاح نظام الدعم و الحجج المستند عليها لشرعنته، نتطرق حاليا لنقاش دعم أسعار المنتجات البترولية الذي يوجد في مرمى الهجوم الإعلامي الواسع النطاق لتصفيته. سنحاول أن نثبت أن برنامج تحرير أسعار البترول وإلغاء دعمها لا يعد غير الحلقة الأخيرة في مسلسل تحرير قطاع البترول وخصوصته والذي أشرف على تطبيقه البنك العالمي منذ أواسط التسعينات، وذلك حتى يتسنى للرأسمال الأجنبي استكمال سيطرته على قطاع الطاقة ببلادنا.

علاقة صندوق الموازنة بدعم أسعار المنتجات البترولية

يمكن إيجاز تاريخ علاقة صندوق الموازنة بدعم أسعار المنتجات البترولية كما يلي: طوال عقود من وجوده لم يكن صندوق الموازنة يدعم المنتجات البترولية، بل على العكس كانت هذه المنتجات تدر على خزينة الدولة مداخيل مالية هامة عن طريق ثلاثة أنواع من الاقتطاعات الضريبية هي الضريبة الداخلية على الاستهلاك و الضريبة على القيمة المضافة واقتطاع لفائدة صندوق الموازنة (بدون احتساب الاقتطاعات الجمركية). كان حجم الاقتطاعات الضريبية المفروضة على المنتجات البترولية كبيرا بحيث كان يوازي قرابة نصف مبلغ سعر البيع العمومي (المصدر: وثيقة «مقاربة اقتصادية لقطاع الطاقة» لسنة 2002 لوزارة المالية). وبما أن هذه الاقتطاعات هي غير مباشرة فإن من كان يتحملها في آخر المطاف هم المستهلكون الذين يشكل الفقراء غالبيتهم. استمرت الدولة في فرض هذه الاقتطاعات الضريبية حتى في أوج الارتفاع الحاد لأسعار المنتجات البترولية. ففي سنة 2011 شكلت الضرائب المفروضة على المحروقات حوالي نصف المبالغ المرصودة لدعمها.

وبعد أن فرض البنك العالمي برنامج تحرير كامل قطاع الطاقة قامت الملكية بتطبيق نظام تحرير أسعار المواد البترولية عن طريق ربط أسعارها الداخلية بأسعار سوق روتردام في سنة 1995 ليستمر العمل بهذا النظام إلى غاية سنة 2000. وابتداء من هذه السنة جمدت الدولة العمل بتحرير الأسعار وشرعت في دعم للمواد البترولية الذي ارتفع حجمه بالتدريج كلما ارتفعت الأسعار العالمية ليصل إلى مستواه الحالي (حوالي 41 مليار درهم سنة 2011). لماذا ألغت الدولة العمل بنظام تحرير أسعار المنتجات البترولية بعد أن طبقت لفترة خمس سنوات واستبدلته بنظام مناقض له كليا؟ ماذا يعكس هذا التدبب بين سياستان مناقضتان لأسعار المواد البترولية؟ وأية مصالح اجتماعية يعبران عنها؟

يعد تطبيق حقيقة أسعار المنتجات البترولية فضلا عن كونه يعبر عن مصالح الشركات المتعددة الجنسية الراغبة في غزو السوق المغربية إجراء موجه لخدمة أرباب المقاولات الذين طالما اشتكوا من ارتفاع تكاليف الطاقة مقارنة بمنافسيهم في البلدان المصدرة. أما التخلي على هذا النظام خمس سنوات بعد تطبيقه فيعد تعبيراً عن مصالح البرجوازية الكبرى، خاصة مصدري النسيج و المواد الأولية الفلاحية و المعدنية و السمكية. فهؤلاء يريدون من الدولة أن تستمر في تطبيق نظام دعم المنتجات البترولية كي يستفيدوا من خفض تكلفة الطاقة أمام ارتفاعها الحاد في السوق العالمية وليضمنوا بذلك الحفاظ على تنافسية سلعهم.

هناك عامل آخر يجعل الطبقة البرجوازية برمتها (باستثناء شركات توزيع المنتجات البترولية) من مصلحتها الحفاظ على نظام دعم المنتجات البترولية في ظل الارتفاع الحاد لأسعارها العالمية. و يتمثل في الانخفاض التاريخي للقدرة الشرائية وتحديد الأجر. فسيؤدي تطبيق حقيقة الأسعار إلى ارتفاع معدل التضخم الذي قد يشكل عاملا موضوعيا للمطالبة برفع مستوى الأجر الذي يعد من أهم عوامل تحديد تنافسية الصادرات. كما سيضر من جهة أخرى بتنافسية البضائع الموجهة للسوق الداخلية نفسها بما أن هذه الأخيرة أصبحت مفتوحة كلياً أمام الشركات المتعددة الجنسية.

لكن لا يجب أن ننسى وجود عامل حاسم يتجلى في دور كل من صندوق النقد الدولي و البنك العالمي في تحديد السياسة الطاقية لبلدنا. فهذا الأخير فرض على النظام الحاكم جدولاً واضح المعالم لتحرير قطاع الطاقة الذي من بين ما يتضمن تطبيق حقيقة الأسعار قصد ضرب احتكار مجموعة سامير لصالح الشركات البترولية المتعددة الجنسية (أنظر التزامات الدولة في تقارير البنك العالمي برامج «إسماب» Esmap).

أخيراً، أدت كل من الأزمة الطاقية و الأزمة الاقتصادية العالمية إلى تعميق للاختلالات البنيوية للبلاد تجلت في ارتفاع لعجز الميزان التجاري و عجز في الميزانية. و لهذا انتقلت تكلفة دعم المحروقات من حوالي مليار درهم سنة 2003 إلى حوالي 41 مليار درهم سنة 2011. و أصبحت المواد البترولية تحتكر أكثر من 84 % من حجم إجمالي الدعم الذي يقدمه صندوق الموازنة. إن ارتفاع أسعار المواد البترولية في السوق العالمية هو الذي أدى إلى رفع تكلفة دعمها و بالتالي ساهم في تزايد عجز الميزانية. و ستعمق الأزمة الاقتصادية العالمية بدورها من حدة العجز التجاري نتيجة تراجع المبادلات التجارية مع الاتحاد الأوروبي. أمام تعمق هذه الاختلالات سيسعى النظام حالياً للتخلص من أعباء نظام دعم المنتجات البترولية.

خلاصة القول، بعد أن عرضنا أعلاه علاقة صندوق الموازنة بدعم أسعار المنتجات البترولية وفسرنا تدبب النظام بين سياستان مناقضتان للأسعار، تطرقنا أخيراً لعرض الضغوط الأساسية السياسية (البنك العالمي) والاقتصادية (تفاقم الاختلالات البنيوية) التي يتعرض لها النظام من أجل استكمال مسلسل تحرير قطاع الطاقة عبر تطبيق حقيقة الأسعار وإلغاء دور صندوق الموازنة. وسيكون من المفيد في الفقرة الموالية رصد حجم الاحتكار الذي أصبح الرأسمال الأجنبي يحضى به في قطاع الطاقة.

المصالح الطبقية للمستثمرين الخواص في قطاع الطاقة

أدى برنامج تحرير قطاع الطاقة الذي فرضه البنك العالمي إلى احتكار الرأسمال الأجنبي لكامل هذا القطاع من تكرير للمنتجات البترولية و توزيعها و إنتاج للطاقة الكهربائية وتوزيعها. وبذلك فإن برنامج تحرير هذا القطاع وضمنه تحرير أسعار المنتجات البترولية وإلغاء دعمها يخدم بالأساس المصالح الاقتصادية للشركات المتعددة الجنسية والمحلية المتدخلة بالقطاع. لكن هناك في نفس الوقت تضارباً للمصالح بين هؤلاء المتدخلين في هذا القطاع من المفيد الكشف عنه:

مصالح الرأسمال السعودي: منذ حيازة الرأسمال السعودي «مجموعة كورال» لمعامل تكرير البترول بفضل الخصخصة أصبحت تحتكر تزويد السوق الداخلية بالبترول المصفى. ولذلك فإنها تجني أرباح طائلة، ليس فقط لأن الدولة تضمن ربحها المتضمن في بنية الأسعار الرسمية (عبر صندوق الموازنة)

و تحمي احتكارها عبر فرض الحقوق الجمركية على البترول المصفى، و لكن أساسا لأنها الوحيدة المتوفرة على البنيات المينائية و على طاقة تخزين كبيرة جدا بخلاف مزاحمها من شركات توزيع البترول. إن هذه المجموعة الرأسمالية كانت لفترة معارضة لمواصلة برنامج تحرير القطاع (بعد أن استفادت منه سابقا) لأنه سيؤدي إلى إلغاء الحماية الجمركية للبترول المصفى، وبالتالي إلغاء احتكارها. والآن هي مضطرة لتأهيل «سامير» لمنافسة مستوردي البترول المصفى الذي سيكون عما قريب منافسا من أية حقوق جمركية.

مصالح شركات توزيع البترول: تكمن مصالح شركات توزيع المنتجات البترولية المحلية و الأجنبية (طوطال، افريقيا، شيل، ...) في الدفاع عن تحرير شامل للقطاع، خاصة تفكيك الحماية الجمركية للبترول المصفى و إلغاء دعم أسعار المنتجات البترولية. و سيفضي ذلك إلى ضرب احتكار «مجموعة كورال» واستيراد البترول المصفى بأسعار أقل، مما سيرفع معدل أرباحها. ولطالما عبرت هذه الشركات علانية عن المطالبة بالإسراع بتحرير قطاع الطاقة وبتطبيق حقيقة الأسعار و إلغاء صندوق الموازنة.

مصالح شركات إنتاج الطاقة الكهربائية وتوزيعها: أصبح الرأسمال الأجنبي يحتكر معظم إنتاج الطاقة الكهربائية وتوزيعها ببلادنا بعدما فوتت له العديد من محطات الإنتاج وشبكات التوزيع. فالمجموعة الرأسمالية الأمريكية السويسرية ABB/CMC تسطو حاليا و لوحدها على أكثر من 48 % من الإنتاج الوطني للكهرباء. فيما تستحوذ شركات أجنبية أخرى على أغلبية أسهم «شركة الطاقة الكهربائية لتحدارت» التي تستغل الغاز الطبيعي المتأتي من الحقوق العينية المفروضة على أنبوب الغاز الجزائر أوربا. كما أن العديد من المقاولات المحلية الخاصة شيدت محطاتها الخاصة للكهرباء (معامل الإسمنت...) في سياق برنامج تحرير إنتاج الطاقة و إلغاء احتكار المكتب الوطني للكهرباء. إن مصلحة الرأسمال الأجنبي و المحلي المنتج للطاقة الكهربائية تتماشى مع منطوق تحرير أسعار المنتجات البترولية، وبالأخص أسعار للكهرباء. فالبنك العالمي الممثل لمصالح الشركات المتعددة الجنسية يسعى لنزع احتكار المكتب الوطني للكهرباء و «إخضاع كل المنتجين المستقلين بما فيهم المكتب الوطني للكهرباء لمناقصة تنافسية من أجل إنتاج الكهرباء بأسعار تنافسية». ولذلك فتحرير الأسعار يخدم بالأساس الشركات المتعددة الجنسية التي بالرغم من أن مسلسل تحرير قطاع الطاقة لم يستكمل بعد، فإنها تحتكر حاليا معظم إنتاج الطاقة الكهربائية.

أما بالنسبة لتوزيع الطاقة الكهربائية فإن الشركات المتعددة الجنسية (ليديك، ريزال، فيفاندي) تضمن حاليا احتكارا شبه مطلق لهذا القطاع، حيث تحوز على أكثر من 75 % من مجموع شبكة التوزيع، فيما يكتفي المكتب الوطني للكهرباء بـ 25 % فقط (المصدر: وثيقة «مقاربة اقتصادية لقطاع الطاقة» لسنة 2002 لوزارة المالية).

ترحيل مداخيل قطاع الطاقة إلى بلدان الشمال و الخليج

أدى برنامج تحرير قطاع الطاقة إلى سيطرة الرأسمال الأجنبي على المداخيل المالية التي كانت الدولة تجنيها من استيراد و تكرير البترول و توزيع موائده و إنتاج الطاقة الكهربائية وتوزيعها. فالرأسمال السعودي «كورال» يحقق سنويا أرباحا تتراوح ما بين مليار درهم و 2 مليار درهم. و رغم أن باقي المجموعات المتدخلة بالقطاع لا تعلن عن أرباحها، إلا أنها تحتل مراتب جد متقدمة ضمن 500 مقولة الأولى من حيث رقم أعمالها. فبعد ظرف و جيز من مسلسل التحرير و الخصخصة توجد

حاليا خمسة مجموعات مستثمرة في قطاع الطاقة ضمن 15 مقاولة الأولى بالبلاد. ويدل ذلك على أهمية المداخل المالية التي تجنيها هذه الشركات التي تعتبر في معظمها ذات رأسمال أجنبي. فضمن 500 مقاولة الأولى تحتل «سامير» المرتبة الثانية و «شيل» المرتبة الثامنة و «طوطال» المرتبة العاشرة ومجموعة ABB/CMC لإنتاج الكهرباء بالجرف الأصفر المرتبة الخامسة عشرة. وما يلفت الانتباه أن الرأسمال المحلي استفاد بدوره من عملية التحرير وإن ظل يحتفظ بأدوار جزئية. فمجموعة «أفريقيا» لعائلة أخنوش أصبحت بفضل برنامج تفكيك قطاع الطاقة العمومي ضمن الخمسة مجموعات الرأسمالية الأولى بالبلاد وأول مجموعة في قطاع توزيع المنتجات البترولية بعد أن تقدمت في السنوات الأخيرة على «شيل» و «طوطال». إن الموقع الذي باتت تحتله مجموعة «أفريقيا» نموذج لمصالح الرأسمال الكبير المحلي وكيف يربط مصيره الاقتصادي بمصالح الرأسمال الأجنبي. وهذا ما يفسر انصياعه لمخططات البنك العالمي ودفاعه المحموم عن إلغاء دعم أسعار المنتجات البترولية.

تقدر الأرباح التي تجنيها الشركات الأجنبية المستثمرة بقطاع الطاقة بملايير الدراهم سنويا ترحل بمعظمها إلى الخارج عوض أن تساهم في تمويل ميزانية الدولة أو أن تستثمر في الإنتاج الصناعي المحلي. (إضافة من أجل تعميم تنقيح الخيرات/تعميق التبعية)

تحرير أسعار الطاقة مخطط إمبريالي

يعد برنامج تحرير الأسعار مخطط إمبريالي للإستحواد على سوق البترول و الكهرباء ببلادنا يشرف على تطبيق تفاصيله البنك العالمي منذ عقود عبر برنامج المدعو «برنامج المساعدة في تدبير قطاع الطاقة» الصادر في عدة طبقات و برنامج «سياسة تنمية قطاع الطاقة» الصادر في 2007. وتكشف الوثائق المنشورة في موقع البنك العالمي مدى انصياع النظام الحاكم لمختلف مكونات برنامج تحرير قطاع الطاقة (أنظر رسالة الوزير الأول الموجهة إلى مدير البنك العالمي بول وولفويتز المعنونة بنفس عنوان تقرير هذا الأخير «رسالة تنمية قطاع الطاقة» وهي مرفقة بتقرير البنك) وتدل على تبعية سياسية مطلقة لهذا الأخير. وما الحملة الإعلامية الحالية الواسعة النطاق حول عدم قدرة الدولة مواصلة دعم المواد البترولية إلا تبرير لمواصلة تنفيذ برامج البنك العالمي المذكور في حلقاته الأخيرة: تحرير الأسعار عبر إلغاء دور صندوق الموازنة. فلماذا برمج البنك العالمي تحرير أسعار المنتجات البترولية و الطاقة الكهربائية و التي يتهدد النظام لتطبيقها حاليا؟

إن الشركات المتعددة الجنسية المتدخلة في قطاع الطاقة التي يمثل مصالحها البنك العالمي هي الوحيدة المتوفرة على شروط الإنتاجية (أي معدل إنتاجية أعلى) بسبب تحكمها في التكنولوجيا وتوفرها على الموارد المالية، إضافة لتحكمها في منابع البترول. ولذلك فإنها المرشحة في ظل تطبيق «حرية الأسعار» لهزم منافسيها سواء كانوا شركات تابعة للقطاع العام (المكتب الوطني للكهرباء مثلا) أو شركات خاصة محلية. ولذلك فبرنامج تحرير الأسعار سيفاقم شروط التبعية للشركات الإمبريالية التي ستفضل بدورها جلب هذه المواد جاهزة من الشركات الأم. وستكتفي الشركات المحلية باستيراد البترول المصفى بكميات جد محدودة أو تقدم خدمات من الباطن للشركات المتعددة الجنسية العاملة في مجال الكهرباء. وهذا يدحض الإدعاءات الرسمية القائلة بأن برنامج تحرير الطاقة سيساهم في تنمية البلاد (هذا ما يشير إليه عنوان و مضمون أحد تقارير البنك العالمي).

برنامج المطالب المرتبطة بقطاع الطاقة

إذا قامت الدولة بالإلغاء الجزئي أو الكلي لدعم أسعار المنتجات البترولية وطبقت حقيقة الأسعار فسيعني ذلك أن المستهلكين، أي غالبية الفقراء، هم من سيتحمل عواقب الأزمة الطاقية المتجلية في ارتفاع حاد لأسعار المنتجات. وسيفضي ذلك إلى تدهور كبير للقدرة الشرائية، إذ سينتج عنه ارتفاع المؤشر العام للأسعار من حوالي 2% إلى معدل يفوق 7% سنويا، أي أنه سيتزايد بأكثر من الضعفين دفعة واحدة (المصدر: الدراسة الرسمية التي اشرف عليها نور الدين العوفي، 2008) وسيقترب معدل الغلاء من ذلك الذي شهدته البلاد في بداية الثمانينات.

أما المستفيد من سياسة تحرير الأسعار فهو الرأسمال الأجنبي والمحلي المستثمر في مختلف مراحل قطاع الطاقة و الذي سيجد السوق الداخلية غير محمية بأي آلية أو تشريعات بعد أن يتم القضاء على دور صندوق الموازنة. و لذلك يجب الدفاع عن مطلبين أساسيين في وجه برامج تحرير قطاع الطاقة:

الحفاظ على دور صندوق الموازنة في دعم أسعار المنتجات البترولية و الذي يجب أن يكون مترافقا مع أدوات أخرى للحفاظ على القدرة الشرائية وفي مقدمتها تطبيق مبدأ السلم المتحرك للأجور.

استعادة سيادة بلدنا على قطاع الطاقة، بفرض التراجع عن خصوصته وتحريره وذلك بتأميم الشركات المتدخلة في القطاع سواء على صعيد تكرير البترول وتوزيعه أو على مستوى إنتاج الطاقة الكهربائية وتوزيعها ووضع هذه الشركات تحت الرقابة العمالية والشعبية.

بقلم: حمزة

2013

لمزيد من التفاصيل الرجوع إلى المصادر التالية:

تقرير البنك العالمي «برنامج المساعدة في تدبير قطاع الطاقة» الصادر في يونيو 1995 و المنشور بموقعه بالإنترنت.

وثيقة «مقاربة اقتصادية لقطاع الطاقة» لسنة 2002 لوزارة المالية.

تقرير حول إصلاح نظام الدعم أنجزه فريق يرأسه نور الدين العوفي بطلب من الحكومة و الصادرة سنة 2008 في دراسة بعنوان مغرب متضامن.

وثيقة «الإستراتيجية الوطنية الطاقية الجديدة»، وزارة الطاقة و المعادن 2010.

مقال عواقب خصوصية قطاع الطاقة بالمغرب لجريدة المناضل.

أرشيف جرائد لكونوميست و لافي إيكونوميك

الهجوم على الحريات النقابية

المحور الثالث



مشروع قانون النقابات:

التدخل في شأن النقابة العمالية الداخلي، وقمعها ومسخها

بعد سن قانون تدجين الأحزاب السياسية (*)، وبعد سنوات من ترويج كثيف لخطاب «تأهيل الحقل النقابي بـمه بإطار قانوني عصري مستجيب لمتطلبات الديمقراطية وشفافية التسيير»، جاء دور النقابات لتفرغ من محتواها وتلحق بجهاز الدولة.

نشرت جريدة الاتحاد الاشتراكي [21 ابريل 2009] نص مشروع قانون النقابات، لتتضح نوايا الدولة البرجوازية إزاء ما تبقى من حرية نقابية ودور نضالي لمنظمات العمال، وكذا المهمة التي يضطلع بها حزب الاتحاد الاشتراكي الذي يتولى وزارة التشغيل بحكومة الواجهة.

فبوجه عام، يندرج قانون النقابات في سعي النظام إلى إحكام القبضة على كل تعبيرات قاعدة المجتمع، واستعمال النقابات العمالية أداة من أدوات تدبير النزاعات الاجتماعية بما يخدم مصلحة الرأسمال واستقرار نظام الاستغلال والاضطهاد.

و ضمن هذا الهدف العام، يواصل الاتحاد الاشتراكي النهوض بدور تمرير الإجراءات المعادية للجماهير الشعبية، لا سيما عبر أدواته «النقابية» ف.د.ش. فحتى قبل ظهور مشروع قانون النقابات، كان عبد العزيز ايوي -عضو المكتب المركزي لنقابة ف.د.ش- اعتبر قانون النقابات «سيضمن للإجراء الانخراط في النقابات دون خوف من إجراءات عقاب من أرباب العمل».

إن الاتحاد الاشتراكي يقبل السياسة الاستعمارية للبنك العالمي والاتحاد الأوربي، باسم التكيف مع العولمة الرأسمالية المستحيلة مقاومتها بنظره، ومن ثمة يتبنى ما يستدعيه تمرير تلك السياسة من إبطال دفاع ضحاياها بحرمانهم من إمكان بناء منظمات مستقلة. لذا سيحمل هذا القانون بصمات الاتحاد الاشتراكي الذي بات خادما طيعا للقصر، كما بقيت بصماته على إجراءات لاشعبية أخرى عديدة [تدمير المدرسة العمومية، إلغاء مجانية خدمات الصحة العمومية، بيع القطاع العام، ...].

ومن جانبها توجد البيروقراطية النقابية في وضع إفلات كلي من أي رقابة تحتية لدرجة أن همها الأساسي هو أن تصير قناة ممأسسة لتمرير سياسات الدولة إزاء الشغيلة. هذا ما سيجعلها ترى في قانون النقابات فرصة لتعزيز مكانتها وامتيازاتها ولو على حساب مكاسب العمال التاريخية.

على هذا النحو، يتأكد الطابع الملح لتوحيد جهود كل النقابيين المتمسكين بالنقابة بما هي أداة من أدوات نضال الأجراء ضد الرأسمال ودولته.

قانون معزز لترسانة الضبط والقمع

يجري النيل من قدرة الطبقة العاملة على تنظيم قواها بمعدل بطالة عال، وبتعميم هشاشة التشغيل، بعقود العمل محدودة المدة وكافة أشكال العمل غير القار و شركات السمسة في اليد العاملة وبالمقاوله من باطن، بما ادخل في مدونة الشغل فيما يخص القطاع الخاص، وبالشروع في اعتماد الطرق ذاتها في الوظيفة العمومية. و قد برزت نتائج ذلك الوخيمة في القطاع الخاص حيث بات التنظيم النقابي

شبه منعدم.

من جانب آخر تسعى الدولة البرجوازية إلى تحطيم ما بني من تنظيم بتشديد القمع. كان من أوجهه ما تضمنت مدونة الشغل حول عرقلة حرية العمل، والتمسك بالفصل 288 من القانون الجنائي المستعمل لتجريم الإضراب، تمسكا شديداً أبانت عنه حملة الاستئصال العاتية المنفذة بهذا الفصل، والتماطل في مراجعته التي وعد بها اتفاق الدولة مع النقابات قبل 6 سنوات [اتفاق 30 ابريل 2003]. والأمر عينه يدل عليه عدم إلغاء الفصل 5 من مرسوم 5 فبراير 1958 المعاقب على إضراب الموظفين.

في هذا السياق يأتي قانون النقابات قيذاً إضافياً مستكملاً لترسانة الضبط والقمع، بعد ما جرى تكريسه في قوانين الحريات العامة، وبعد قانون الإرهاب، وقانون الأحزاب.

يستمد قانون النقابات جوهره من المادة الثالثة من دستور الاستبداد الذي يسند للنقابات و الأحزاب، مع الجماعات المحلية والغرف المهنية، مهمة « تنظيم المواطنين وتمثيلهم». إن تنظيم المواطنين هذا إذا نظر إليه بالمنطق العام للدستور، منطوق تركيز السلطة في يد الفرد، يعني تنظيمهم بالشكل الذي يخضعهم لتلك السلطة. لن تكون النقابات إذن تنظيمات ينشؤها الأجراء ويتحكمون بها، بل وسيلة تستعملها الدولة لتنظيمهم وفق المنطق العام للدستور. هذا ما يجعل النقابات في خانة واحدة مع مؤسسات أخرى للدولة: أي مجرد أداة من أدوات تحكم الدولة في المواطنين. جوهر قانون النقابات السعي إلى استعمال النقابات، كما الأحزاب، وسيلة لتدجين المواطنين. وتنتضح هذه الغاية من كون المادة 11 من قانون التجمعات العمومية لا تسمح بتنظيم المظاهرات بالطرق العمومية إلا للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والهيئات المهنية والجمعيات المصرح بها بصفة قانونية، أي المفترض أنها متحكم بها.

مضمون مشروع القانون: مسوغات كاذبة عن الحريات

بدء مشروع قانون النقابات بتنميق الكلام عن الحرية النقابية القائمة في المغرب، وعن الحرص على توسيع فضاء الحريات النقابية بناء على المبادئ المتعارف عليها دولياً. وإن كان تاريخ ازدياد من نصف قرن من قمع النقابة بالمغرب المستقلاً شكلياً يكذب المزاعم حول «المكتسبات في مجال الحرية النقابية»، والتي ما من ريب أن طرد 2000 نقابي في إضرابات 1979 يمثل إحدى أبرز تلك «المكتسبات»، فإن تفاصيل مواد المشروع تبين بجلاء حقيقة ما يدبر من شر لنقابات العمال.

عرقلة تأسيس النقابة :

في ظهير 16 يوليو 1957 المنظم للنقابات خارج القطاع الخاص، وفي مدونة الشغل فيما يخص هذا الأخير، يكفي لتأسيس نقابة عمالية إيداع ملفها لدى السلطة بعد تأسيسها.

فالمادة 3 من ظهير 1957 تنص على إيداع قانون النقابة الأساسي وقائمة مسيرتها لدى السلطة المحلية المختصة مباشرة أو برسالة مضمونة مع إشعار التوصل. ووضع أربع نظائر من الملف لدى السلطة المحلية التي تسلم أحدها إلى وكيل الملك. وتنص المادة 4 على وجوب نفس الطريقة عند كل تعديل لقوانين النقابة أو مسيرتها.

أما مدونة الشغل فتقتضي إجمالاً بنفس الطريقة مع إيداع نسخة من الملف لدى مندوب الشغل. كان إعلان تأسيس النقابة متاحاً، بينما الصعوبة كانت في ممارسة الحرية النقابية بعد الحصول على قانونية النقابة. أما قانون النقابات الجديد فيعرقل منذ البدء تأسيس النقابة باشتراط وضع تصريح حتى قبل عقد الاجتماع التأسيسي للنقابة. وقد يدخل هذا التصريح المؤسسين في متاهة المحاكم.

تنص المادتان 14 و 15 من مشروع قانون النقابات على إلزام كل نقابة مهنية ترغب في عقد اجتماع تأسيسها بتقديم تصريح [مباشرة او بعون قضائي] إلى السلطة الإدارية المحلية قبل الاجتماع ب72 ساعة بالأقل.

يتضمن التصريح معلومات عن 2 من مؤسسي النقابة [اسم ومهنة وعنوان وجنسية تاريخ ومكان الولادة ونسخة من بطاقة التعريف] وساعة الاجتماع ومكانه.

بعد هذا التصريح، يمكن بموجب المادة 17 من مشروع القانون، للسلطة المحلية، إذا اعتبرت شروط أو إجراءات التأسيس غير مطابقة لهذا القانون، أن تطلب من المحكمة الابتدائية رفض التصريح داخل أجل 60 يوم من تاريخ إيداع ملف التأسيس. وتبت المحكمة الابتدائية في أجل 30 يوم من إيداع طلب السلطة لدى كتابة ضبطها، ومحكمة الاستئناف في أجل أقصاه 60 يوم اعتباراً من تقديم الطعن.

فقط بعد القفز على هذه العقبة تطبق الإجراءات القديمة بعد اجتماع التأسيس بوضع ملف لدى السلطة به محضر التأسيس ولائحة المسيرين ونسخ من القانون الأساسي.

وفي حالة مطابقة شروط وإجراءات التأسيس لهذا القانون يجب انتظار إشعار بذلك من السلطة برسالة مضمونة في أجل 60 يوم من إيداع الملف.

وتنص المادة 22 من المشروع على لزوم التصريح عند كل إحداث لتنظيمات النقابة جهويا واقليميا ومحليا. وتقتضي المادة 23 بإخضاع كل تغيير يطرأ على التنظيمات الجهوية الاقليمية او المحلية للتصريح بنفس شكليات تأسيس النقابة المهنية.

تدخل سافر في الشؤون الداخلية للنقابة

يتضمن مشروع قانون النقابات أوجها عديدة لحشر الدولة انفها في الشأن الداخلي للنقابات. المادة 10 تتدخل في من يكون عضوا في النقابة مشترطة ان يكون العامل الذي فقد عمله قد قضى سنة كاملة عضوا بالنقابة لكي يحتفظ بعضويته بها. هذا علما ان ظهير 1957 بشأن النقابات [مادة 7] ومدونة الشغل [مادة 401] كانا يتدخلان في هذا الأمر بفظاظاة اقل مشترطين ان يكون العامل قد قضى 6 اشهر فقط بالعمل وليس سنة كاملة بالنقابة. سيؤدي هذا التدخل الى طرد العمال من النقابة بعد طردهم من العمل، وبذلك تحول الدولة دون تنظيم قسم من العاطلين داخل النقابات.

كما يتجلى التدخل في حصر مدة استمرار المتقاعد بفعل السن عضوا بالنقابة في مدة اقصاها 5 سنوات، مع منعه من الانتخاب والترشيح في هيئات القرار.

إعانة موجهة للتدخل في مالية النقابة:

سبق لمدونة الشغل ان نصت على منح الدولة إعانات عينية ومالية للمركزيات النقابية [المادة 424]، مع تحديد مجالات دون سواها لإنفاقها في :

- مصاريف كراء مقرات
- أجور بعض الأطر او الملحقين
- مصاريف أنشطة الثقافة العمالية و يراقب هذا الإنفاق، بمقتضى مرسوم 29 دجنبر 2004، من لجنة برئاسة رئيس الغرفة الاجتماعية بالمجلس الأعلى، وعضوية ممثلي وزارات التشغيل والمالية والداخلية وكل من يراه رئيس اللجنة مفيدا، ويتعين عليها مد هذه الوزارات بتقرير.

زاد مشروع قانون النقابات التدخل في الشأن المالي للنقابات باعتبار كل استعمال جزئي أو كلي للدعم الممنوح لأغراض غير التي منح لها اختلاسا لمال عام يعاقب عليه القانون [المادة 37]. فهل تخصيص أموال نقابية لدعم المضربين أو أسرهم أو المطرودين من العمل اختلاس لمال عام؟

ستستعمل الدولة تمويلها للنقابات لتتحكم بماليتها برقابة شديدة، إذ سيصدر نص تنظيمي لضبط كيفية مسك النقابة لمحاسبتها، وسيوجب عليها إيداع أموالها ببنك، طبعاً لتكون قابلة للتجميد ساعة النزاعات الاجتماعية، ساعة الإضرابات العامة والمظاهرات بالشارع واحتداد امتحانات القوة التطبيقية.

إن مال النقابات العمالية شأن يهم أعضاءها، وهم من سيقدر، دون سواهم، كيفية مراقبتها والتصرف في إنفاقها. أما استعمال فساد البيروقراطية النقابية، الذي ساهمت فيه الدولة وشجعته، فحق يراد به التحكم في النقابات وتحويلها من تنظيمات عمالية يدافع بها الأجراء عن أجورهم وشروط عملهم إلى مؤسسات للدولة تتحكم بواسطتها في الأجراء.

لو كان مشروع القانون يسعى فعلا الى توسيع الحرية النقابية

يزعم واضعو قانون النقابات «الحرص على توسيع فضاء الحريات النقابية»، وقد تجلى في ما انزلوه بالقانون انهم كذابون مخادعون. ويتأكد أنهم كذلك بالنظر الى ما تحاشوا ذكره بقانونهم.

فلو كانت غاية مشروع القانون الإفساح في المجال لممارسة العمل النقابي وليس لجمه، لجاء بأمر عديدة تنقص حق ممارسة النقابة بالمغرب ومنها بشكل رئيسي :

1- توسيع الحق النقابي إلى المحرومين منه من بوليس وقضاة وغيرهم.

2- لم يأت مشروع قانون النقابات على ذكر حق الأطفال العاملين في الانتماء إلى نقابة عمالية، فهم بنظر دولة الرأسمال أهل لأن يُستغلوا، وغير أهل لأن ينضموا إلى نقابة لمحاربة الاستغلال. يشترط ظهور 1957 بلوغ 16 سنة وموافقة الوالدين ، فيما المشروع لم يذكر الانتماء مكتفياً باشتراط 18 سنة للمشاركة في تأسيس نقابة وتسييرها.

3- أشكال المضايقة التي يتعرض لها النقابيون عديدة، لم يهتم المشروع بالنظر فيها عن كثب ووضع مواد لردعها، وعلى رأسها الطرد. مشروع القانون لا يحمي حتى الممثلين النقابيين من الطرد، لتبقى

«الحماية» القانونية الوحيدة هي ما نصت عليه مدونة الشغل، أي نفس الحماية الممنوحة لمندوب العمال و التي لا تتعدى اشتراط موافقة مفتش الشغل على قرار الطرد. علما أن واضعي مدونة الشغل حالوا دون وجود ممثلين نقابيين في اغلب المقاولات باشتراط وجود أكثر من 100 عامل، علما أن العدد في فرنسا 50 أجبر.

4- الحرية النقابية في التشريع المغربي لا تعني سوى الحصول على قانونية النقابة، اما وسائل ممارسة الحرية النقابية في أماكن العمل فمنعدمة. وحتى التسهيلات التي وردت بمدونة الشغل [المادة 419] لا تتعدى فترات تغيب للمشاركة في دورات تكوين أو اجتماعات في حدود 5 أيام متصلة أو غير متصلة في السنة، وهي مشروطة بموافقة المشغل، أي أنها شبه متعذرة. الحريات النقابية الفعلية التي تفادها واضعو قانون النقابات هي:

- حق عقد تجمعات عامة للإجراء بأماكن العمل
- حق السبورة النقابية دون رقابة رب العمل
- حق توزيع النشرات والمناشير في أماكن العمل
- ساعات التفرغ النقابي
- مقر نقابي بأماكن العمل
- جمع واجبات الانخراط النقابي بأماكن العمل
- بدون هذه الحريات تظل النقابة خارج المقولة

استبعاد قانون النقابات للنقابة من داخل المقولة إطلاق لأيدي أرباب العمل لفرض فرط الاستغلال، لأن النقابة العمالية هي القادرة وحدها على ممارسة رقابة حقيقية على ظروف الاستغلال، لا سيما أن جهاز تفتيش الشغل مفرغ من محتواه.

وتتجلى نوايا قانون النقابات كأقوى ما يكون التجلي في أنه يلغي ظهير 16 يوليو 1957 الذي تقضي مادته 23 كما عدلت بالقانون 98-11 (ظهير 15 فبراير 2000) بمعاقبة معرقل ممارسة الحق النقابي بغرامة 3000 الى 5000 درهم، وعند العود بغرامة 5000 إلى 1000 والسجن من 6 أيام إلى سنة واحدة أو أحدهما. ألغى قانون النقابات كليا إمكان سجن معرقلي ممارسة الحق النقابي بعد ان كانت المدونة ألغته بخصوص القطاع الخاص. يسجن العمال بتهمة عرقلة حرية العمل ويستبعد سجن رب العمل المعرقل للنقابة. لم يبق قناع على وجه عدالة الرأسمال.

دولة غير ديمقراطية تزعم ديمقراطية النقابات

استعملت الدولة الوضع المزري للنقابات العمالية في ظل ديكتاتورية البيروقراطيات، وما ترتب عنها من فضائح وترهل جسم التنظيم [لم يعقد الاتحاد المغربي للشغل مؤتمره الوطني منذ 14 سنة والكونفدرالية منذ سبع سنوات]، وبقاء طاعنين في السن في سدة القيادة، لتنفيذ خطتها في قلب وظيفة النقابة العمالية.

تزعم الدولة أنها ستضفي الديمقراطية على النقابات باشتراط عقد مؤتمراتها كل أربع سنوات، وتضغط على البيروقراطية بالتهديد بوقف التمويل. وتلمي الدولة بقانونها شروطا تخص أنظمة النقابات وسير أعمالها.

والحقيقة ان البيروقراطية ستتكيف مع ذلك القانون، وتواصل استبدالها طالما انعدم داخل النقابة خط نضال يدافع عن هويتها التطبيقية بوجه سعي الدولة إلى دمجها المتزايد. بل إن الدمج المتزايد الذي يسعى إليه قانون النقابات سيزيد ابتعادها عن القواعد العمالية ويعزز طابعها اللاديمقراطي.

إن ديمقراطية النقابات العمالية شأن أعضائها ولا دخل للدولة الاستبدادية فيه. وهذه الديمقراطية تمر عبر اعتماد تجمعات الأجراء العامة في أماكن العمل، تجمعات عامة لمناقشة الملفات المطيية والمصادقة عليها، وكذا الاتفاقات الموقعة مع أرباب العمل ودولتهم، ووقف المعارك، الخ.

إن أنظمة النقابات مزينة بجمل طقوسية حول الديمقراطية، ومع ذلك لا وجود للديمقراطية. لا يمكن ضمان الديمقراطية النقابية سوى بمشاركة نشيطة وواسعة للمنخرطين في شؤون النقابة عبر الاجتماعات العامة ذات سلطة القرار، وعبر تأمين كامل حرية التعبير للاراء المعارضة، وتنظيم التعدد بإمكان قيام تيارات على قاعدة ارضيات برنامجية، وانعكاس ذلك كله في اعلام نقابي طبقي حقيقي.

قانون لمسح النقابة العمالية

أعلنت ديباجة قانون النقابات أنه يروم إلى «ارتقاء المنظمات النقابية إلى دور الشريك الاجتماعي». والحقيقة أن غايته استكمال مسح النقابات العمالية من أدوات نضال بيد العمال إلى أدوات تدجين بيد أرباب العمل ودولتهم. فمنذ عقود والقوى السياسية المهيمنة داخل الحركة النقابية تقوم بدور الشريك الاجتماعي لمستغلي العمال، ذلك بحصر نضالهم في نطاق لا يهدد نظام الاستغلال الرأسمالي، وكبح حتى الدفاع عن الخبز في ظل النظام القائم ذاته. في مطلع الستينات استقطب القصر قيادة الاتحاد المغربي للشغل بالامتيازات وإمكانات اغتناء خيالية. ومن جهتها حرصت البيروقراطية الاتحادية في ك.د.ش على ابقاء النضال العمالي في حدود مناوشات مضبوطة، ونسفه كلما هدد بالخروج عن الإطار المرسوم له. ولنا في سلوك القيادات النقابية خلال العقدين الأخيرين نماذج عديدة لدور الشريك الاجتماعي الذي قبلته البيروقراطية، لا بل طالبت به. فثمة التمثيل في عدد من المؤسسات الاستشارية [مجلس الشباب والمستقبل، مجلس الحوار الاجتماعي، مجلس حقوق الانسان، ...]، وفي عدد من اللجان [لجنة التعليم التي مررت التخريب الليبرالي للتعليم العمومي باسم «الميثاق الوطني»، ولجنة أنظمة التقاعد التي تحضر بإشراف البنك العالمي لتقويض مكاسب الأجراء...]، وفي عدد من المجالس المنصوص عليها في مدونة الشغل [المفاوضة الجماعية، طب الشغل، إنعاش الشغل، لجنة مقاولات التشغيل المؤقت، ...]. كما برز دور الشريك الاجتماعي في ما توقعه القيادات من اتفاقات مع أرباب العمل ودولتهم ضحت فيها بمصلحة العمال، لا شك أن من أهمها الكارثة المتمثلة في مدونة الشغل.

القيادات إذن تجر النقابات الى دور الشريك الاجتماعي، وما تسعى اليه الدولة البرجوازية بقانونها الجديد هو استكمال تحويل النقابات العمالية من أداة دفاع عن مصالح العمال إلى قناة إيصال سياستها الاقتصادية والاجتماعية. ومن جهتها تتجاوز البيروقراطية، بما هي فئة عمالية ذات امتيازات، مع ذلك السعي بخنق الديمقراطية النقابية، وبتقييد متزايد الحدة لحق أعضاء النقابات في تقرير خطها. ويشهد تاريخ البيروقراطية النقابية على استعدادها أن تكون مقبولة من الدولة ولو أدى الأمر إلى إضعاف النقابة.

إن مقاومة الدمج هذا غير ممكنة وفعالة إلا بناء على فكر يفهم حقيقة الرأسمالية ودولتها ويفسرها

ويطرح هدفها لا رفع الأجور وحسب بل إلغاء الرأسمالية، نظام استغلال الإنسان للإنسان.

لا لهذا القانون، من أجل يسار نقابي كفاحي

الحرية النقابية الفعلية منعدمة، والنقابات العمالية بحاجة إلى الديمقراطية، لكن تدخل الدولة بقانونها الجديد لن يؤدي إلى توسيع الحرية النقابية، ولا إلى الديمقراطية داخل النقابات. سينتج عن تدخل الدولة في شؤون النقابات مزيد من إفقادها استقلالها، ومن ثمة زيادة تبقرطها.

إن سياسة استقلال طبقي، ورفض أي تشاور اجتماعي وكل تعاون مع أرباب العمل ودولتهم، هي دون غيرها الكفيل بخلق أسس تجديد الحركة النقابية ومواجهة تحديات الهجمات البرجوازية.

وتقتضي هكذا سياسة :

1- الانسحاب من الهيئات الاستشارية التي تفرض مصلحة مشتركة مع أرباب العمل ودولتهم من قبيل مردودية المقاولات وتنافسياتها ومراعاة مصلحة أخرى غير مصلحة العمال.
2- التصدي الفعال للمس بالحرية النقابية بصياغة أكثر المقترحات انسجاما ودينامية، واستنهاض قوى الطبقة العاملة إلى الكفاح من أجلها بسياسة قرب ازاء كل فئات الطبقة وتوطيد عرى التضامن بينها.

3- النضال من أجل عمل نقابي مكافح، في خدمة الأجراء حصرا.

4- النضال من أجل الديمقراطية النقابية، بما فيه حفز أشكال تنظيم، وأنظمة جديدة تتيح ضمان أفضل لرقابة الأعضاء على النقابات، كوسيلة لا غنى عنها لتعزيز النقابة، وقاعدتها الجماهيرية وقوتها الضاربة ضد أرباب العمل وضد الدولة البرجوازية.

ان تحويل النقابة العمالية إلى شريك اجتماعي للرأسماليين ودولتهم يعني قتلها. و الشراكة الوحيدة الممكنة بالنسبة للعمال هي الشراكة فيما بينهم بصفاتهم أقساما تشكل نفس الطبقة ضد أعدائهم الطبقيين، ضد النظام الرأسمالي.

على انتشار هذه الأفكار وانغراسها في صفوف العمال يتوقف مستقبل الطبقة العاملة المغربية.

رفيق الرامي

أبريل 2009

(*) : انظر «قانون الأحزاب: قانون حزب التسييح بحمد النظام السياسي والاقتصادي-الاجتماعي» جريدة المناضل-ة عدد 2.

هل تبيع القيادات النقابية حق العمال في الإضراب ؟

استعداد لجولة «حوار اجتماعي» إضافية هذا الشهر، بعد جرجرة مديدة، وقعت القيادات النقابية محضر جدول أعمال حوارها مع الحكومة، متضمنا مشروع قانون الإضراب. ويُرتقب أن تتضمن قيادة الكونفدرالية.د.ش بعد امتناعها عن المشاركة في التنسيق النقابي القائد للنضالات في الوظيفة العمومية، و إبدائها استعدادا أكبر للتفاهم مع الحكومة.

طبعا لا يُرجى، بالنظر إلى السياق العام المطبوع بفتور التعبئة وتخبط القيادات، أن يسفر «الحوار الاجتماعي» عن مكاسب فعلية لشغيلة الوظيفة العمومية، وحتى النزر الذي تلوح به الحكومة لن يكون إلا ذرا للرماد في العيون قياسا بأبعاد الهجوم العام الذي يستهدف الوظيفة العمومية، حتى نظامها الأساسي، وأنظمة التقاعد. هذا علاوة على رفض أرباب العمل القاطع لأي كلام عن زيادة الأجور.

ويجدر التذكير أن الحكومة لم تطبق بتاتا ما يتعلق بالحرية النقابية في اتفاق 30 أبريل الذي انصرت 6 سنوات كاملة على توقيعه مع النقابات. فالمادة 5 من مرسوم فبراير 1958 التي تجرم إضراب الموظفين، والتي وعد الاتفاق المذكور بإلغائها، لا تزال سيفا مرفوعا على رقابهم. والفصل 288 من القانون الجنائي المستعمل لسجن نقابيين القطاع الخاص، والذي وعد الاتفاق المذكور بتعديله، لا يزال يُسقط ضحايا جدد، وقد استعمل مرارا هذه السنة لا سيما لردع المقاومة النقابية بالمزارع الرأسمالية بسهل سوس. أما ظهير التسخير الذي تُشهره الحكومة ضد المضربين استكمالاً لترسانتها فلا أحد يأتي حتى على ذكره.

الأجدر بالاهتمام هو ما قد تحصل عليه الحكومة مقابل فتاتها، فقد راج في الصحافة أن الوزير الأول كان اشترط على القيادات النقابية قبول مناقشة مشروع قانون الإضراب لقاء تراجع الحكومة عن اقتطاع أجور الإضراب الأخير في بعض قطاعات الوظيفة العمومية. وقد كانت الحكومة هيأت مشروعاً جديداً لقانون الإضراب، وعبر وزير التشغيل عن تمنيه تمكن البرلمان من المصادقة عليه في خريف 2009 .

وكان سلاح الإضراب مستهدفا دوماً، لا سيما عند كل شروع في استعماله على نحو فعال، أي الإضرابات العامة. وقد بذل أرباب العمل وحكومتهم قصارى جهودهم لاستدراج القيادات النقابية إلى قبول وضع حق الإضراب على طاولة النقاش. وكانت منظمة أرباب العمل قدمت مشروع قانون إضراب، ومن جهتها أعدت الحكومة مشاريع عديدة متتالية.

ومن جانبها لم تبد القيادات النقابية الحزم اللازم بهذا الصدد، ولم تتوان عن التعبير للحكومة عن استعدادها للتضحية بحق العمال في الإضراب. مثال ذلك في الآونة الأخيرة ما قاله نائب الكاتب العام للفيدرالية.د.ش من وجوب «أن يأتي قانون الإضراب بعد تسوية بعض الملفات وتنقية الأجواء»، وقول الكاتب العام للكونفدرالية.د.ش لجريدة أخبار اليوم [عدد 16 مارس 2009] إن «قيادة ك.د.ش طرحت في لقاءها مع الوزير الأول «ضرورة قانون تنظيمي للإضراب ما زالت الساحة العمالية تنتظره منذ أول دستور للبلاد».

وإنه لأبلغ من التصريحات سلوك تلك القيادات طيلة سنوات مديدة من تلويح الحكومة بقانون منع عملي للإضراب العمالي. إذ لم تُقدم قط أي قيادة على أدنى مبادرة عملية للتصدي للمشاريع البرجوازية المتوخية نزع سلاح الشغيلة، لا بالتنبيه الإعلامي إلى خطورتها، ولا بالشروع في تعبئة ميدانية لإسقاطها.

وإذ لم يتضح بعد مضمون المشروع الحكومي الجديد للإجهاز على حق الإضراب، لا يستبعد أن تلجأ الحكومة إلى التدرج وشق الصف العمالي بالاقتصار، في طور أول، على القطاع الخاص، مستغلة في ذلك ما كرست البيروقراطيات النقابية من حواجز مصطنعة بين أقسام الطبقة العاملة. لكن كيفما كانت نوايا أعداء الطبقة العاملة، وتكتيكاتهم الحربية، يتعين على مناضلي طبقتنا التزام اليقظة و تخصيص أكبر قدر ممكن من جهودهم اليومية لإيقاظ أقسام إضافية من العمال إلى وعي الخطورة البالغة لما يُحضر بشكل حثيث للانقضاض على أهم الحقوق، ذاك الذي يصونها جميعا وينتزع المزيد منها.

إن الإجهاز على حق الإضراب خطوة ضمن عملية إجمالية لإحكام الطوق القمعي على كادحي المغرب، لا سيما أن التعدي على قوتهم ومكاسبهم الاجتماعية الطفيفة مقبل على أشواط أخرى تهدد بتدهور اجتماعي غير مسبوق سيلقي بأقسام إضافية من المغاربة إلى أهوال البؤس الأسود. فبقدر ما تبرز النتائج الكارثية لسياسات البنك العالمي والاتحاد الأوروبي، و التي تمرر من غرفة تسجيل تدعى البرلمان، وبقدر اتضاح خواء السياسات الاجتماعية الترقيعية، يعزز الحاكمون ترسانة جبروتهم. فمن تكريس استبدادية قوانين الحريات العامة، إلى قانون تدجين الأحزاب، إلى قانون الإضراب، إلى قانون تطويع النقابات، وهلم جرا.

إن الرفض القاطع لأي مناقشة في موضوع حق الإضراب هو الموقف الوفي حقيقة لمصلحة الطبقة العاملة، وما دونه تواطؤ مع العدو سيدخل تاريخ نضال العمال من باب الخيانات العظمى. وهذا موقف مرتبط برفض قانون التدخل في شؤون النقابات، و برفض قوانين الحريات العامة وقانون الأحزاب، ومن ثمة النضال من أجل حريات ديمقراطية حقيقية. وهذا نضال تلتقي فيه قوى الطبقة العاملة بقوى الشبيبة المقهورة، المتعلمة منها والعاطلة، وقوى كادحي الأرياف المناضلين ضد التهميش ومن أجل حياة لائقة، والذين يدفعون ثمن غياب الحريات كما شأن مكافحي افني الصامدين في سجون الاستبداد.

إن استسلام القيادات النقابية التام لا يزيد مناضلي طبقتنا الكفاحيين غير الاقتناع الراسخ بالطابع الملح لخط نضال معارض داخل النقابات، خط مستقل كلياً عن البيروقراطيات، مدافع عن مصلحة العمال، حافز للنضالات الجزئية وساع إلى توحيدها ورفع مستوى الوعي العمالي عبر التجربة الميدانية.

فلنضعف الجهود لإفشال نزع سلاح الإضراب، وللتقدم في تحقيق انتصارات جزئية تقوي الثقة في الذات، وتمنح طبقتنا القدرة على رد الهجوم البرجوازي الكاسح، والانتقال إلى هجوم مضاد.

لا لبيع حق الإضراب

نعم لأوسع وحدة عمالية وشعبية لإسقاط المشروع الحكومي

لنجعل مسيرات فاتح مايو المقبل صرخة عمالية مدوية ضد قانون الإضراب وباقي التعديلات البرجوازية

جريدة المناضلة-

6 أبريل 2009

مشروع قانون الإضراب:

آخر حجر على قبر حق الإضراب والاعتصام

أصدرت وزارة التشغيل في شهر نوفمبر 2009 مشروع قانون حول حق الإضراب بمبرر «وضع المبادئ الأساسية التي تضبط ممارستها». يضم هذا المشروع 52 مادة، مع إشارة إلى صدور ملحقين لاحقا. انه سادس المشاريع منذ أولها في العام 2001.

و قد كان موضوع سن قانون حول حق الإضراب يظهر بين فينة وأخرى، لا سيما عند ارتفاع وتيرة الإضرابات العمالية وشدتها، او عند دعوة نقابة ما إلى إضراب عام. كما أن أرباب العمل رفعوا عقيرتهم بالمطالبة بهذا القانون، وبخاصة بعد فوزهم بجزء كبير من مطالبهم الخاصة بقانون العمل بالموافقة على مدونة الشغل في ابريل 2003. وتجدر الإشارة إلى أن منظمة أرباب العمل [الاتحاد العام لمقاولات المغرب] كانت تقدمت بمشروع قانون حول الإضراب ضمنته كل ما ترى ضروريا للحد من استعمال العمال هذا الحق. ثم أقدمت في العام 2008 على تضمين دفتر مطالبها المسمى «كتابا ابيضاً» ما ترى واجبا لإبطال سلاح الإضراب.

هذا وكان رئيس الدولة قد حث في خطاب العرش في يوليو 2004 على «تعزيز إصلاح مدونة الشغل بتنظيم حق الإضراب، لوضع حد لممارسته غير المقننة التي تزج بالاقتصاد الوطني في دوامة الإضراب العشوائي، الذي يفضي إلى الإضراب المضاد عن الاستثمار والنفور منه».

ومن جهتها قامت الصحافة البرجوازية، المكتوبة ومعها قناة التلفزيون الثانية، بشن حملة تشهير بالإضراب العمالي، ولا سيما الاعتصام في أماكن العمل، وتواتر الإضرابات بخاصة في قطاع الجماعات المحلية حيث يجري استغلال تراكم النفايات في الشارع لمحاولة تأليب الرأي العام ضد العمال المضربين.

باختصار بات حق الإضراب مستهدفا بقوة لم يسبقها نظير من طرف أرباب العمل والدولة على السواء.

إن السعي إلى تقييد حق الإضراب بإصدار قانون خاص إنما يندرج في الهجوم الرأسمالي العام الهادف إلى توفير يد عاملة ينخفض ثمنها إلى أقل ما يمكن [أجور بؤس، وانعدام حماية اجتماعية]، ويسهل طردها [مرونة التشغيل كما يسمونها] ويصعب عليها الدفاع عن نفسها [إضعاف العمل النقابي و منع عملي للإضراب]. وجلي أن غاية هذا الهجوم الرأسمالي رفع أرباح الأقلية التي تنعم باستغلال الأغلبية. لكن السعي إلى تجريد العمال من سلاح الإضراب لا يجري بالمكشوف، بل يتستر خلف اعتبارات تضليلية، مثل «تحقيق التوازن في علاقات الشغل»، و «ضمان حرية العمل للأجير غير المضرب» و «الحفاظ على سلامة المؤسسات والممتلكات» و «ضمان حد أدنى من الخدمة العمومية»، الخ. لن يكون منع الإضراب صريحا مباشرا لتناقض ذلك مع الصورة التي تجهد الدولة لتقديمها عن نفسها، صورة حقوق الإنسان و الديمقراطية...

كيف سيقضي القانون الجديد على حق العمال في الإضراب؟

لا إضراب إلا الخاص بالمطالب المهنية

منذ البداية يعرف مشروع القانون غاية الإضراب بأنها دفاع عن مطالب مهنية، ما يعني تجريم أي إضراب من أجل مطالب أخرى. وهذا ما يقول المشروع صراحة في المادة 38 [يمنع كل إضراب لا يهدف إلى تحقيق مكاسب مهنية أو الدفاع عنها].

يتضح من هذا أن غاية الدولة تتجاوز ما تدعي من تنظيم النزاع بين العمال والرأسماليين، فهي ترمي إلى منع أشكال الإضراب الأخرى غير المهنية. هذا تجريم لحق الإضراب التضامني، والإضراب السياسي، سواء المتعلق بإجراءات الدولة الضارة بأغلبية الشعب، أو بإضرابات التضامن مع المضطهدين كشعبي فلسطين والعراق. الإضراب من أجل الحريات النقابية والسياسية ممنوع أيضاً، وخرق المنع يعني المتابعة القضائية والسجون.

إبطال عنصر المفاجأة

من أدوات إفشال الإضراب العمالي التي جاء بها المشروع إبطال مفعول المفاجأة، بالتنصيص على وجوب إخبار رب العمل بنية العمال بتنفيذ إضراب. حدد المشروع مدة الإخبار المسبق بعشرة أيام. أي ما يكفي رب العمل من وقت ليقوم بكل ما أوتي لتشتيت إرادة العمال التي وحدها العزم على الإضراب، لبتجنيده كل قواه لجعل الإضراب بلا تأثير على سير الإنتاج [تهريب البضاعة لإتمام تصنيعها عند رب عمل آخر...]. ومن ثمة مفاوضة العمال من موقع قوة بعد نصف قوة ضغطهم.

وحتى عند وجود خطر على صحة العمال اشترط مشروع القانون إخباراً قبل 48 ساعة، أي بعد أن يكون الخطر قد نزل على رؤوس العمال وطحنهم. وماذا سيفعل القانون إذا اضرب العمال بلا إخبار مسبق اثر حادثة شغل قاتلة كما جرت العادة. من العمال سيتخطى جثة رفيق ليواصل العمل 48 ساعة أخرى؟ هذا الشرط سيؤدي بالمضربين إلى السجن أو الغرامات بجريرة عدم الإخبار المسبق بالإضراب.

لا إضراب تلقائي

هذا فضلاً على تجريم القانون الجديد للإضراب التلقائي، فهو يعرف الإضراب بالتوقف المدبر. في الواقع يحدث أن ينزل الإضراب على العمال أنفسهم كضرورة فورية غير مدبرة، لم تقرها نقابة ولا جمع عام، بل صدمة مروعة مثل حادثة الشغل القاتلة. فهل يعاقب العمال على هذا النوع من الإضراب غير المدبر؟ هذا ما يوحي به مشروع قانون الإضراب.

لا إضراب إلا بعد متاهة التفاوض

علاوة على كل ما ذكر من وسائل منع الإضراب، نص المشروع على وجوب القيام بمفاوضات مباشرة أو غير مباشرة قبل اللجوء إلى الإضراب، مع ما يفتح ذلك من ركض طبق ما ينص عليه

قانون الشغل [المادة 551: كل خلاف بسبب الشغل قد يؤدي إلى نزاع جماعي خاضع لزوما لمسطرة التصالح] من سعي إلى التصالح امام مندوب وزارة التشغيل، ومفتش الشغل واللجنة الإقليمية للبحث والمصالحة.

لا إضراب جديد مدة عام حول مطلب ملبي

تمنع المادة 25 الإضراب من اجل المطالب المستجاب لها [بعد الإضراب، أو بعد إغائه]، و يدوم هذا المنع سنة كاملة ما لم يخل المشغل بالتزاماته بخصوص تلك المطالب.

نفترض ان زيادة في الأجور انتزعت بإضراب، وطبقها رب العمل لكن الأسعار ارتفعت، وألغت عمليا مفعول تلك الزيادة، ليس على العمال بموجب هذا القانون غير انتظار انصرام العام. هذا مجرد مثال بسيط والواقع أغنى بكثير بالحالات التي تسفه منع الإضراب طيلة سنة.

حرية العمل، أو استعمال كاسري الإضراب وتجرىم الاعتصام

على حين بلغت البطالة بالمغرب مستويات غير مسبوقة، تحطم حتى مستقبل الأجيال الصاعدة من خريجي نظام التعليم، وتوالي موجات التسريح بفعل مضاعفات الأزمة الاقتصادية، ها هي الدولة تتحدث عن «حرية العمل»، حرية ليست سوى تسهيل كسر زمرة لإضراب الأغلبية. أليس حريا بالدولة أن توفر حرية العمل لملايين العاطلين.

أين حرية العمل عندما يقوم رب العمل بتسريح عشرات و حتى مئات العمال بالإغلاق؟

من ديباجته يعلن مشروع قانون الإضراب انه يسعى إلى حماية حرية عمل الأجير غير المضرب. يبدو الأمر عاديا، هذا له حق الإضراب وللآخر الحق أن يعمل.

الكلام عن «حرية العمل» تضليل ما بعد تضليل. إنه سعي إلى ضرب الإضرابات العمالية بالأقلية الكاسرة للإضراب. ففي كل منشأة يوجد أفراد ممن تربطهم برب العمل علاقات تضعهم في خانة خونة القضية العمالية، تكون مهمتهم التجسس على العمال و زرع التفرقة واليأس من أي نضال و تكسير الإضرابات، الخ. هذه الزمرة يريد مشروع قانون الإضراب أن يستعملها بشكل قانوني ضد المضربين.

لا ينفذ الإضراب العمالي إلا بإرادة الأغلبية، وبتشجيع من المناضلين الذين يحفزون المترددين، ويقوون التعبئة لتبديد مشاعر الخوف و التخاذل. وما على الأقلية غير المقتنعة، أو الخائفة أو الموالية لرب العمل إلا أن تخضع لقرار الأغلبية وتطبق الديمقراطية بتنفيذ الإضراب. وفي حال أرادت إفسال نضال الأغلبية تقوم هذه بتنظيم حاجز لحراسة الإضراب و ضمان فعاليته.

مشروع قانون الإضراب يريد استعمال العناصر أو الأقلية غير المضربة لكسر الإضراب. ينص مشروع القانون على استقدام مفوض قضائي ليعاين سير الإضراب وما يسمى عرقله حرية العمل، لفتح جبهة أخرى ضد العمال.

ويتجلى حرص المشروع الشديد على نفس الإضراب العمالي بأكذوبة «حرية العمل» في التنصيص على طرد العامل في حال اتهامه بعرقله لحرية عمل عاينها مفوض قضائي، أو أدانتها أحكام

قضائية. كما يسمح المشروع لرب العمل بالإغلاق الجزئي أو الكلي في حالة «عرقلة حرية العمل» [مادة 30]. وكذا في منع احتلال أماكن العمل [الاعتصام] إذا كان من شأنه عرقلة حرية العمل. [مادة 31].

ان المراد بعدم عرقلة حرية العمل هو تجريم حواجز الإضراب التي عادة ما يقيمها المضربون بقصد حراسة الإضراب من مؤامرات رب العمل ومن أجل ضمان خضوع الأقلية لقرار الأغلبية المضربة. حاجز الإضراب من جوهر الإضراب.

على هذا النحو تنفذ الدولة التزامها باعادة النظر في الفصل 288 من القانون الجنائي حول «عرقلة حرية العمل، تعزيز للفصل 288 من القانون الجنائي بدل إلغائه.

إن الاعتصام بأماكن العمل مستهدف بالمنع نظرا لمزاياه الكبرى بالنسبة للعمال، فهو يفشل كسر الإضراب، ويتيح للمضربين الإفلات من ضغط المحيط الاجتماعي والعائلي والنزعة الفردية وكذا من إيديولوجية البرجوازية. هذا كله لأنه يخلق من العمال كيانا جماعيا.

لجنة إضراب أم شرطة ضد الإضراب؟

يسعى مشروع القانون إلى التحكم في الإضراب العمالي، باستعمال نقابة العمال. ولسد ثغرة الإضرابات غير المؤطرة بالنقابة ابتدع مشروع القانون شرطة من العمال لإحكام الطوق على الإضراب، سماها لجنة إضراب.

لجنة الإضراب في تقاليد الكفاح العمالي لجنة منتخبة من الجمع العام للمضربين من أجل تسيير ديمقراطي للإضراب. وهي خاضعة لرقابة الجموع العامة وقابلة للعزل في أي لحظة. و تنفرد عنها لجان وظيفية تضطلع بحراسة الإضراب لإفشال خطط رب العمل لنفسه باستعمال كاسري الإضراب، و لتأمين التمويل، والأمن، و الإعلام، وما إلى ذلك من مهام يقتضيها ضمان اكبر فعالية للإضراب، بحيث تسند لكل عامل مهمة محددة، ما يتيح إطلاق المبادرات وروح الإبداع لدى العمال.

بهذا المعنى تشكل لجنة الإضراب شكلا أوليا من تنظيم العمال الذاتي. وما جاء به مشروع قانون الإضراب نقيض للجنة الإضراب على طول الخط. فغاية «شرطة الإضراب من العمال أنفسهم» هي التحكم في الإضراب، وتنفيذ مقتضيات قانون الإضراب، أي إفراغ كفاح العمال من محتواه. ينص المشروع صراحة على ان مهمة لجنة الإضراب «تأطير وتدبير مختلف مراحل الإضراب واتخاذ الإجراءات القانونية المنصوص عليها في هذا القانون».

ويوغل المشروع في مسخ لجنة الإضراب بتكليفها بمهمة «السهر باتفاق مع المشغل، على ضمان استمرار الخدمات الضرورية لسلامة الأشخاص وأماكن الشغل والتجهيزات والمواد وسائر الخدمات اللازمة لاستئناف الشغل لاحقا».

الإضراب تحت مجهر المحكمة بقصد الترهيب

لا توجد أي رقابة فعلية على تطبيق القوانين الاجتماعية [قانون الشغل، قانون الضمان الاجتماعي، قانون حوادث الشغل والأمراض المهنية]، ما حول قسما كبيرا من طبقتنا إلى منكوبين. لكن لضبط الإضراب وخلق أجواء إفشاله سيتدخل مفوض قضائي ليراقب سير الإضراب او الاعتصام العمالي

و تطبيق قانون الإضراب [مادة 32]. و يتعين على المفوض القضائي ان يحزر محضر معاينة الإضراب ويدعه في كتابة الضبط بالمحكمة. [المادة 34] جلي أن الغاية من مراقبة المحكمة عبر المفوض القضائي لمجريات الإضراب ليست سوى ممارسة ضغط ورددع لإضعاف المضربين، بدفع المترددين إلى الإحجام عن الإضراب. وجود المفوض القضائي بحد ذاته مشاركة في المعركة الى جانب رب العمل.

حد أدنى من الخدمة، أم حد أقصى من الخداع لمنع الإضراب؟

في خضم حملة شعواء ضد الخدمات العمومية، بخفض ميزانيتها، وإلغاء مجانيته، وتحويلها إلى مجال لأرباح الخواص، وفيما الاحتجاجات الشعبية متواترة مطالبة بحد أدنى من الخدمات العامة، صحة وتعليم، ونقل، الخ هاهي الدولة تتربص شرا بحق إضراب أجراء القطاع العام بذريعة «الحد الأدنى من الخدمات» و «الحفاظ على المصلحة العامة». هل الدولة منشغلة فعلا بمصير المفترض أن يستفيدوا من المرافق العامة ؟ الواقع اليومي ينطق بعكس ذلك. ليس كل كلام مشروع قانون الإضراب عن «الخدمات الدنيا» غير مكر وخداع.

خلف الحرص الكاذب على الحياة والصحة تسعى الدولة إلى منع ممارسة حق الإضراب في قطاع الوظيفة العمومية الذي بات آخر معاقل العمل النقابي بعد التفكيك الحاصل في القطاع الخاص جراء استثناء البطالة والهشاشة. منع الإضراب سيشمل القطاع العام وكذا الخدمات التي جعلت حقلًا لجني الأرباح عبر ما يدعى «التدبير المفوض».

إن ما يستدعي خدمة أثناء الإضراب يحدده العمال أنفسهم: كما يجري عادة بالمستشفيات، ولم يسبق ان مات ولو مواطن واحد بسبب الإضراب بينما يموت الآلاف بسبب سياسة التقشف في النفقات الاجتماعية، وحالة الترددي القصوى التي بلغ النظام الصحي العمومي.

تزيد المادة 39 توسيع القطاعات المراد نفس الإضراب فيها بخديعة «الحد الأدنى من الخدمة» إذ سيشمل كل موظف للدولة او الجماعات المحلية او المؤسسات العمومية والإدارات التي تعتبر مهامها ضرورية للسير العادي للجيش والدرك والبوليس والقوات المساعدة والوقاية المدنية والقضاء وإدارة السجون والإدارة العامة للجمارك والضرائب والمياه والغابات. وفوق هذا وذاك، سيصدر ملحق للقانون يعرف المرافق الحيوية وملحق آخر للمرافق والمؤسسات العمومية الواجب فيها حد أدنى من الخدمات الأساسية، علاوة على المشار إليها في المادة 39.

كانت الدولة التزمت، في اتفاق 30 ابريل 2003 مع النقابات، بإلغاء ما يتعلق بالتسخير في ظهير 1938، وبعد سبع سنوات من التنصل هاهي تسعى، بكذبة «الحد الأدنى من الخدمة، إلى تعميم التسخير بفرض العمل القسري في المرافق العمومية والإدارات وكل ما يقدم خدمة للمواطن.

منع الإضراب الفردي

لا تجيب المادة 2 من مشروع القانون على أمر العمال المشتغلين فرادى مثل عامل الصيدلية او الدكان او ما شابه. قد يقف رب عمل ضد إضراب عامله الفرد شاهرا القانون الذي يعتبر الإضراب توفقا جماعيا. وحتى العامل في مصنع، لماذا يمنع عن الإضراب لو حده ان كانت له قوة ضغط كافية

للقيام بإضراب فردي؟

إن البحث الدقيق في ثنايا مشروع القانون يبرز تفاصيل أخرى عديدة تصب كلها في السعي الى لجم النضال العمالي. وسيبرز الواقع بدوره التأويلات الممكنة حتى لما يبدو في القانون في صالح العمال. تفادينا تناول تفاصيل عديدة لتركيز انتباه العامل والعاملة إلى الأمور عظيمة الأهمية. بكل الأحوال مشروع القانون، حتى بما يمكن من تعديلات، لن يقبله غير الراغبين في نزع ما تبقى من سلاح بيد عمال المغرب، أي بصريح العبارة أعداء الطبقة العاملة.

بعد كل هذا يصح على وزير التشغيل، الاتحادي جمال اغماني، قول «من يبرى نفسه يتهمها»، فبكل وقاحة يزعم بمجلس المستشارين أن مشروع قانون الإضراب «لا يرمي إلى تقليص ممارسة الحق الدستوري بل إلى «حمايته» بتحديد شروط تطبيقه بإلغاء العقوبات بوجه ممارسته وضمن حرية العمل خلال الإضراب» [وكالة المغرب العربي للأنباء 22 أبريل 2010].

الموقف العمالي السليم

ليست غاية الدولة بقانون الإضراب، وغيره من القوانين القاتلة للحريات العامة، سوى تقليص قدرة الأجراء على الرد على هجماتها بمنع بناء ميزان قوى، هذه الوسيلة الوحيدة للحصول على تلبية المطالب.

ليس فيما قامت به منظمات العمال النقابية منذ الشروع في التربص بحق الإضراب ما يدل على عزم حقيقي على التصدي لهذا التعدي الجديد والخطير. فموضوع الإضراب تناولته الجهات البرجوازية بالدراسة والمتابعة الإعلامية أكثر بما لا يقاس مما قامت النقابات والهيئات المنتسبة للطبقة العاملة ولليسار. لا بل إن تصريحات قادة نقابيين كُثر تكشف استعدادا لقبول هذا الإجهاز على حق الإضراب بعد تلطيف طفيف، وتكشف لدى أفضلهم انطواء في موقف محض قانوني.

إن قبول وضع حق الإضراب على طاولة التفاوض، أيا كانت التعديلات الممكنة لتليين القبضة، هو بذاته موقف خاطئ، لا يراعي مصالح الطبقة العاملة. فماذا يمكن انتظاره من الدولة والرأسماليين في جميع الأحوال غير تقليص حق الإضراب؟

ليس أمام مناضلي طبقتنا، الأوفياء لقضية تحررها، غير المزيد من الجهود لفضح مشروع قانون الإضراب والمتواطئين مع واضعيه. فبوسع تعبئة عمالية شعبية حقيقية ان ترد هذا الخطر، وحتى إن جرى تمريره في الشروط الحالية سيظل النضال ضده، ومن أجل الحريات النقابية بوجه عام، من أكبر أولويات العمل النقابي الحقيقي.

يونيو 2010

من تاريخ قمع النقابة العمالية بالفصل 288 من القانون الجنائي

تتوالى عبر السنين محاكمات العمال والعمالات بالفصل 288 من القانون الجنائي. و لا يقتصر الأمر على تحطيم التنظيم النقابي وسجن مناضلي طبقتنا، بل يؤدي إلى طردهم من العمل وبالتالي تشريدهم. و غالبا ما تؤدي حالة الحركة النقابية، التي أفرغتها البيروقراطيات من كفايتها و من روح التضامن، إلى ترك ضحايا الفصل 288 لمصيرهم، مما يعني فقدان الحركة النقابية لجزء من أفضل قواها.

ويطوي النسيان، بفعل غياب صحافة عمالية حقيقية، سجل العدالة الطبقيّة الحافل بجرائم التنكيل بالعمال المناضلين. هذا بينما يستدعي التشهير بتلك الجرائم استعمال تفاصيل جميع الحالات لإبراز طابعها الظالم، وتنوير الأجيال العمالية الصاعدة، والكادحين عامة، بالحقائق الحية التي تلقى ضوءا ساطعا على حقيقة الدولة البرجوازية وعدالتها. فهذا التشهير من الوسائل الأساسية لبناء القوة النضالية التي لا غنى عنها لالغاء الفصل 288 من القانون الجنائي وغيره من القيود المكبلة للحريات ببلدنا.

لقد جعلت الدولة البرجوازية من الفصل 288 من ق-ج أداة فعالة لاجتثاث النقابة في القطاع الخاص ، سلاحا فتاح لتجريد العمال من سلاح الاضراب والتنظيم. وهذا ما يتضح جليا من الجرد التالي الذي انجزه مناضلون عماليون لم تتح لهم امكانية الاطلاع على الارشيفات النقابية المتروكة لتراكم الغبار واسنان الفئران بالمقرات النقابية، وهو جرد يعطي مع ذلك صورة عن الخسارة التي تتكبدها الحركة العمالية من جراء استمرار تفعيل الفصل 288 - ق-ج.

إن نسبة مهمة من الاحكام بمقتضى الفصل 288 ق-ج تكون بالحبس موقوف التنفيذ، وهذا يكفي البرجوازية لانه يكون قد حطم المقاومة العمالية، وشغل المناضلين بالمحاكمة صارفا الانظار عن المطالب الاصلية، وادى الى طرد المدانين من العمل (عرقلة حرية العمل خطا فادح حسب قانون الشغل، موجب للطرد بلا تعويض).

1- شركة سوكافير لصهر الحديد بالدار البيضاء:

طرد رب العمل 4 من مناديب العمال (من مناضلي الاتحاد المغربي للشغل)، فأضرب العمال تضامنا مع رفاقهم ابتداء من 20 فبراير 1993، و جرى يوم 7 يوليوز 1993 تدخل للبوليس و اعتقال 12 عاملا مضربا: التايق عبد العزيز، مويد محمد، هيلالي محمد، لخوارة الرركراكي، أريف ابراهيم، لعسري لحسين، العربي عبد الرحيم، العسري عبد الله، الكاموني مصطفى، لطاعة جيلالي، الزرايد جيلالي، السعدي جيلالي قدم العمال للقضاء يوم 15 يوليوز 1993 بتهمة عرقلة حرية العمل. حكمت عليهم المحكمة بالحبس 3 اشهر موقوفة التنفيذ و غرامة 2500 درهم.

2- شركة سيكوبار Sicopar بالبيضاء (إم ش):

جرى يوم 2 يوليوز 1993 اعتقال 6 عمال بتهمة عرقلة حرية العمل: طورطاني حمو، الشريعي عمر، لهلال عبد القادر، دهلول محمد، أسمان جيلالي، أريش مصطفى. بناء على ملف ملفق وشهادات زور، منها شهادات مقربين من رب العمل مثل سائقه وفرد من خدم منزله. حكمت المحكمة على

العمال بالحبس 3 اشهر موقوفة التنفيذ.

3- مزرعة البركة التابعة لكوماغري سابقا بسيدي قاسم:

جرى يوم 12 يوليوز 1993 اعتقال 6 عمال مضربين منهم الكاتب العام محمد زرزور بتهمة عرقلة حرية العمل . رب العمل استعمل كاسري اضراب.

العمال اضربوا يوم 15 يونيو لان رب العمل رفض التفاوض حول مطالبهم منها بطاقة الشغل والضمان الاجتماعي. الدرك عرض على العمال المضربين تعيين 6 منهم للتفاوض مع وكيل الملك . كاتب النقابة و5 عمال اخرين ذهبوا فعلا في سيارة خاصة الى وكيل الملك فاعتقلهم.

4- بحارة الصيد الساحلي في الناظور: (إ م ش)

أضرب 1600 بحار ابتداء من يوم 16 يوليوز 1993، فاعتقل منهم بامر من عامل الاقليم 12 يوم 17 يوليوز : جباري الشايب، أمراني محمد، بلالي شعيب، بوعرفة يماني، أبركان أحمد، رشدي ميمون، طلحاوي مهدي، فرازي عبد السلام، درادي خالد، الشباني سعيد. البحارة كانوا يحتجون على ممارسات مسؤولي المكتب الوطني للصيد التي تحرمهم من قسم كبير من دخلهم . اتهم المعتقلون بعرقلة حرية العمل، وقدموا للمحكمة يوم 19 يوليوز 1993 .

5 - أورور 2000 - الحي الصناعي - التقدم بالرباط

انضمام الى الاتحاد المغربي للشغل في ابريل 1994. يوم 20 سبتمبر 1994 هجوم البوليس على اعتصام العاملات و اعتقال العاملات: ايت فنين آمنة، الراشدي نجاة، كاية ربيعة، عكيش كبيرة، اخميم رشيدة، بنسلاك خديجة، بتهمة عرقلة حرية العمل والتحرير على الاضراب. الاضراب جاء بعد طرد العاملات لاستبدالهن بجديدات للتحايل علنلا القانون ووضرب حقوق الشغيلة. (لا بطاقة شغل، لا ورقة اداء، ولا تصريح بالضمان الاجتماعي ولا حد ادنى للاجور) 28 سبتمبر الحكم على اربع عاملات بالحبس شهر واحد موقوف التنفيذ والبراءة ل2 منهن.

6- معمل بيسما:

بعد ضغوط من رب العمل والبوليس لمغادرة النقابة، والتخلي عن المطالب النقابية. تدخل عنيف للبوليس يوم 14 مارس 1995 لانتهاء اضراب لعمال بيسما يطالب باحترام مقتضيات قانون الشغل. و يوم 23 مارس 1995 حكمت محكمة سيدي سليمان بمقتضى الفصل 288 ق-ج على المناضلين النقابيين : خديجة بنعمرو كاتبة النقابة بسنة سجن نافذة و1500 درهم غرامة، وعلى المعروفين شقذوف بشهرين حبسا وغرامة 4000 درهم، وعلى احمد بوكاري بشهر حبس و1500 درهم غرامة.

7- شركة «دوفطكس» للالبسة الجاهزة بالبرنوصي بالدار البيضاء:

بعد إضراب من أجل إرجاع 34 عاملة مطرودة ومن أجل تأدية الأجور. جرت في شهر ابريل 2006 محاكمة 13 عاملة نقابية (الإتحاد المغربي للشغل)، بمقتضى الفصل 288 من القانون الجنائي.

8- ضيعة الشمس بمراكش

ديسمبر 2004: مطرودون يطالبون بالعودة الى العمل، رب العمل اجنبي لفق ضدهم تهما واهية، واستقدم عمالا جدد، سلحهم بهراوات وادوات حادة، النقابيون (فدش) تفادوا المواجهة . اعتصام

العمال دام اربعة اشهر. جهات من السلطة تساعد رب العمل. يرفض التفاوض رغم استدعائه من السلطة مرارا. متابعة عمال بالفصل 288 من القانون الجنائي.

9- شركة فاليو بوزنيقة بإقليم بنسليمان

يشغل المعمل (تجهيزات السيارات) 1800 عامل وعاملة، تمثل النساء نسبة 60%.

30 مارس 2005 تشكيل مكتب نقابي من 9 أعضاء

19 أبريل 2005 توقيف الكاتب العام للمكتب النقابي

19 أبريل الساعة 10 ليلا: إضراب فريق العمل الليلي ضد قرار التوقيف

19 أبريل 2005 الساعة 11 ليلا : تدخل عنيف لقوات القمع بإشراف مباشر من عامل الإقليم:

إصابات وجرحى في المستشفى. اعتقال أعضاء المكتب النقابي التسعة: نادية ريحان، جواد كنوني،

خيرات حسن، حسن الكافي، الرزوزي عزيز، فوزي جيلالي، الشوالي وردي، عبد الله زروف،

جناتي سعيد.

21 أبريل استئناف العمل من طرف الفريق الليلي

25 أبريل 2005 تقديم أعضاء المكتب النقابي للمحكمة الابتدائية بنسليمان بتهمة الفصل 288.

تأجيل الجلسة إلى 2 يونيو 2005. 16 يونيو 2005: الحكم: 9 براءة من الفصل 288، و متابعة

حسن الكافي بشهر سجن موقوفة التنفيذ وغرامة 200 درهم بتهمة سرقة بعض المعدات. استئناف

الحكم من طرف وكيل الملك.

حالات أخر

- اضراب بحارة الصيد الساحلي بموانئ الجنوب : محاكمة وسجن الكاتب العام للنقابة ومناضلين

اخرين بالفصل 288 في نوفمبر 1999. (تفاصيل بجريدة المناضل-ة).

- عمال من شركة لاكليمونتين بالجديدة سنة 2005 (تفاصيل القضية بجريدة المناضل-ة).

- 19 من عمال بونيبينو كونفور بفاس: 76 عامل وعاملة من شركة بونيبينو كونفور بالحي الصناعي

سيدي ابراهيم بفاس والمعتصمين منذ 8 شتنبر 2004 (تفاصيل القضية بجريدة المناضل-ة).

- محاكمة عمال بمناجم ايمني بورزازات في سنة 2005 (تفاصيل بجريدة المناضل-ة).

- عمال بضيعة النماء بسيدي قاسم

- معمل الزيادة للاجور قرب سيدي سليما

- عمال وعاملات نسيج السعادة

- عمال وعاملات مزرعة البركة

- عمال مزرعة الخير

- عمال ضيعة باستور - سيدي قاسم

- معمل اكلوريسكس ببوزنيقة

- شركة أفتيما- الرباط

- ضيعة السلاوي بتمارة

- عاملات فانيلي لتعليب السمك عام 1996 بانزا : محاكمة 9 نقابيات ونقابي واحد.

- عمال ج ل م و نوفاتور ايت ملول طريق بيوكري عام 1999 ، محاكمة اربعة عمال. المشكل بدا

بترد 21 نقابيا وبعد اعتصامهم طيلة اكثر من سنة.

- محاكمة عاملات اكادير اوسيون في ازرو عام 1999
- عمال مزرعة سابكسو- شتوكة- ايت عميرة (تفاصيل بجريدة المناضل-ة)
- عمال مزرعة الكليّة – تارودانت (تفاصيل بجريدة المناضل-ة)
- لعلو سعيد كاتب عام نقابة شركة ميركا فيش الإتحاد المغربي للشغل اسفي
بتهمة عرقلة حرية العمل(تاريخ التقديم للمحاكمة 12-10-2006).

هذا غيض من فيض ليس إلأ... وتنام بيروقراطية النقابات العمالية على ملفات المئات من حالات 288 ق-ج، متوسلة من الحكومة «الحوار» وراجية الانصاف من الظالمين انفسهم. العمال الواعون لا ينتظرون الانصاف من أي جهة، العمال الواعون يفضحون جرائم البرجوازيين ودولتهم، ويحفزون كل ما يعزز ثقة العمال في قواهم الذاتية .

إن التعبئة العمالية والشعبية المطلوبة لالغاء الفصل 288 من القانون الجنائي جزء من عمل طويل النفس لاعادة بناء الحركة النقابية على اسس الكفاحية والديمقراطية. قوى هذا النضال كامنة في المجتمع القائم على الاستغلال و دوس كرامة البشر العامل، ومهمتنا ان نتقن تنوير تلك القوى وتنظيمها. ان القوة الوحيدة القادرة على الغاء الفصل 288 ق-ج و تحطيم غيره من اغلال الاستبداد.

محمود جديد

دجنبر 2006

توطيد الحركة النقابية وبناء حزب العمال الاشتراكي طريق انقاذ المغرب من التفسخ

جريدة المناضل-ة

ما زالت حركة عمال المغرب النقابية أداتهم الرئيسية، لحد الآن، في الدفاع عن مكاسبهم، وفي السعي إلى تغيير وضعهم. وقد دل إصرارهم وقوة ردهم على هجمات العدو الطبقي، منذ عقود، على ما يخبزنون من قدرات عالية، قدرات متنامية رغم الدور السلبي لقياداتهم.

وتوجد هذه الحركة النقابية اليوم في وضع حرج أمام شدة واتساع هجوم أرباب العمل ودولتهم. فالضغط متزايد على الصعد كافة، من أجور وحماية اجتماعية وحرريات، بينما النقابات متكاثرة و متنافرة. وهي علاوة على ذلك عرضة لحرب استئصال تجري منذ عقود بسلاح طرد النقابيين، وبالفصل 288 من القانون الجنائي، المجرم للإضراب، ويُعد لها سلاح اشد فتكا: قانون منع الإضراب.

كما تتضاءل قدرة النقابات على الوفاء لعدة وجودها، أي توحيد القوة العمالية للذود عن المكاسب وإغنائها، بقدر ما تنجح الدولة في جعل المنظمات العمالية أداة مساعدة على تدبير التوتر الاجتماعي، أي في دمجها المتعاطم في المؤسسات البرجوازية، وإشاعة أوهام «المصلحة المشتركة» بين الرأسمال والعمل.

ولا شك أن استشرى ظواهر العسف، وإلغاء الديمقراطية الداخلية، ونشوء فئة من ذوي الامتيازات، وحتى من المتاجرين بالنضال، كلها سلبيات تفاقم عجز النقابات نوعيا، وتقلص قاعدتها، وتشيع الياس من العمل النقابي.

لكن، مع هذا الوجه المقلق، بنظر كل مخلص للقضية العمالية، تبقى الحركة النقابية المغربية قوية برصيدها التاريخي، وبانغراسها الحالي، وبمقومات تطويرها الكثيرة والمتنوعة، وبما يكشف عنه الرد العمالي اليومي في أماكن العمل من قوة كامنة رغم عناصر الإضعاف الأنفة. هذا وجه الحركة النقابية المشرق ومبعث كل الآمال.

فإن كانت مصالح القيادات وحساباتها، البعيدة عن مشاغل القاعدة العمالية، قد مزقت الحركة النقابية شر تمزيق، فقد بادر الشغيلة، التواقون دوما إلى الاتحاد، إلى أشكال تنسيق لنضالاتهم، أشكال متباينة لكن يوحدتها السعي إلى بناء القوة القادرة على إخضاع الخصم وانتزاع المطالب.

ورغم ما يكلف النضال العمالي من مضايقة وتشريد وسجن، وحتى تقتيل (اغتيال النعيمي في مسيرة عمالية إلى القصر عام 1992، اغتيال موناخير عام 1997، وإدريس الفريزي عام 2001 و3 من عمال حافلات رستم بالدار البيضاء في غشت 2000)، لا يكف العمال عن التوجه إلى النقابات، مثلما تشهد المزارع العصرية مؤخرا ببعض المناطق.

كما أن الحركة النقابية المغربية قوية بوجود تيار يساري، متعدد الألوان السياسية، مناضل من أجل انماء كفاحية النقابة وطابعها الديمقراطي، رغم ما يطبع قسما منه من نقص الفعالية بسبب تصوراته

الخاطئة، أو تعارض فعله مع مزاعمه.

هذه العناصر مجتمعة هي ما يجعل التمسك بالنقابات، والعمل لتطوير أدائها، وعلاج أمراضها، وتوسيع امتدادها، وتحقيق وحدتها، واجبا أوليا لكل مناضل-ة من أجل تحسين أوضاع الكادحين على طريق تحررهم النهائي.

إن هذه المهمة تؤول، قبل أي كان، إلى مناضلي اليسار المنتسبين إلى قضية النضال العمالي، وهي مهمة أبعد ما تكون عن اختزالها في التشهير بالبيروقراطية النقابية. فالإكتفاء بفضح البيروقراطية لا يقل خطأ عن مسايرتها والسكوت عن جرائمها توخيا لمقاعد بالأجهزة. لا بل قد ينقلب هذا التشهير إلى مجرد غطاء لحجب العجز عن اتيان فعل خلاق في بناء النقابة، فعل استقطاب وحدات انتاج وقطاعات جديدة، وإطلاق نضالات وإنجاحها، وتجسيد التضامن الميداني، المادي والنضالي، وتكوين الكوادر النقابية، الخ.

إن انتقاد أوجه العطب والانحراف في النقابات هو عمل أشد المناضلين حرصا على تصليب منظمات النضال، والعدو لا يستفيد من النقد بل من استفحال السلبيات المنتقدة. لكن ليس اليسار النقابي جماعة نقدية تحترف التعليق على عمل غيرها، بل جسم مناضلين يعارضون نهج التعاون الطبقي مع البرجوازية بالتقدم بديل نضالي متكامل فيما يخص المطالب وأشكال النضال والتضامن والتنظيم.

إن بناء اليسار النقابي ذاته يعني، في المقام الأول، ضخ دماء جديدة، ولا سيما الفتية والنسوية، في النقابات، وتسليحها بالفكر العمالي، فكر الكفاح من أجل تغيير شامل وعميق لنظام الاستبداد والاستغلال.

كما أن بناء النقابات العمالية، وضمها اليسار النقابي، وثيقي الارتباط بتنظيم الكادحين غير العمال، بالمدن والقرى. ثمة بالمجتمع جماهير الكادحين الخارجة من نطاق النقابات بفعل اتساع البطالة والهشاشة وشتى صنوف تدبير العيش خارج قطاع الانتاج المنظم. انها قاعدة شعبية عريضة محرومة من الحقوق الأولية ومدفوعة إلى اليأس، يجب بناء أشكال تنظيم خاصة بها تضعها في موقع الحليف للحركة النقابية.

ولا يقف النضال العمالي عند حدود تحسين شروط بيع قوة العمل، فالغاية القصوى هي التحرر من الاستغلال، أي القيام بثورة اجتماعية تدك اسس النظام الرأسمالي ودولته لإقامة مجتمع المنتجين المتشاركين بحرية. إنها غاية لا غنى لبلوغها من منظمة سياسية ثورية تحقق استقلال العمال عن الطبقات المالكة، أي ترقى بهم من تابع لأحزاب قد تكون معارضة لكنها برجوازية (لا يخرج مشروعها الإصلاحية عن نطاق الرأسمالية القائمة) إلى فاعل سياسي قائم الذات ساع إلى أهدافه الطبقيّة الخاصة به. و تنبع الحاجة إلى هكذا حزب يطيح نظام الاستبداد والاستغلال من استحالة تخلص ضحايا هذا النظام (عمال ونساء وشباب وعموم وفقراء المدن والقرى) منه بمراكمة التحسينات الجزئية، لأن جذر المشكل يكمن في التملك الخاص لوسائل الإنتاج والتبادل والدولة المطابقة له.

تتمثل وظيفة هذا الحزب في قيادة الفعل الجماعي الواعي للاغلبية الكادحة ضد الاقلية المالكة، بأن يضم أفضل عناصر الطبقة الكادحة، ويلف حوله بثقة ويقين أوسع الجماهير، ويجسد ويعبر بوضوح

وقد رفعت أفواج من ثوريي المغرب راية هذه المهمة التاريخية منذ عقود، لكن الواقع ما زال ينطق بالحاجة الماسة إلى إنجازها. فعمال المغرب لا حزب لهم، ويدل العقد الأخير من مسار اليسار الجذري على تعثر السير نحو الحزب المطلوب إما بمراوحة المكان، أو حتى التقهقر.

لذا يمثل تقييم محاولات بناء حزب عمالي ثوري بالمغرب إحدى منطلقات النقاش الضروري حوله. وهو نقاش لا ينفصل عن نقاش واسع وصريح من أجل توحيد الرؤية حول حقيقة أزمة الحركة النقابية، وسبل حلها، بتواز مع مواصلة مراكمة تجارب نضال نقابي على أسس كفاحية وديمقراطية. إنها مهام المناضلين-ات الذين لا يكتفون بادعاء انهم اشتراكيون حقيقيون بل يطابقون الفعل مع القول. والتقدم في تحقيقها هو الذي يفتح، دون سواه، بوجه كادحي وكادحات المغرب، أبواب مستقبل آخر غير تعفن الوضع وصعود القوى الرجعية الرامية إلى إلقائه قرونا إلى الورا.

جريدة المناضل-ة
30 أبريل 2006

الخدمات العمومية تحت قبضة ديكتاتورية السوق

المحور الرابع



الخدمات العمومية

من الطابع الاجتماعي إلى ديكتاتورية السوق

السياق العام لتحرير الخدمات العمومية

يأتي تحرير الخدمات العمومية ضمن هجمة عامة للرأسمال على العمل على المستوى العالمي، فالأزمة الاقتصادية التي شهدتها البلدان الرأسمالية المصنعة في منتصف السبعينات، انفجار أزمة مديونية بلدان العالم الثالث في سنوات الثمانينات، أفول نجم نماذج السياسات الاقتصادية التنموية، فشل الأنظمة البيروقراطية في الشرق مع نهاية سنوات الثمانينات، مثلَ وضعاً عالمياً، صاحبه صعود قوي للايديولوجية الليبرالية، فهيمت بشكل واسع على الفكر الاقتصادي والسياسي بعد تراجعها سنوات ازدهار الرأسمالية (من 1945 إلى 1975) والتي اعتمدت خلالها مجموعة من البلدان سياسات كينزية، كحلول لأزمة النظام الرأسمالي (سنوات الثلاثينات) دون المساس بركائزه، هذه السياسات التي اعتمدت في أساسها على التدخل النشط للسلطات العمومية. فلرفع من الطلب، عملت الدول في هذه البلدان على الرفع من نفقاتها، اعتماد سياسات الاستثمارات العمومية الواسعة، الرفع من التشغيل.. وبذلك الدفع بالاقتصاد نحو النمو. شهدت هذه المرحلة أيضاً إرساء وتوسيع أنظمة الحماية الاجتماعية في إطار «دولة الرعاية»، تأمين أو تأمين الخدمات العمومية الشبكية الكبرى وخلق وضع خاص لأجرائها، مع اعتماد تعريفات جد متدنية تمكن فئة عريضة من الولوج إليها. هذه السياسات أدت إلى إعادة توزيع اجتماعي للثروة.

تراجع دور الدولة وتفكيك مجالات تدخلها

موجة الهجوم الليبرالي ابتدأت بتطبيق عدة بلدان لسياسات حكومة تاتشر وإدارة ريغان لسنوات الثمانينات، مفادها أن السوق الحرة هي الكفيلة بالرفع من الإنتاجية والنمو الاقتصادي وجودة الخدمات وبالتالي يجب الدفع، إلى أقصى حد، بتخلي الدولة عن مراقبتها للأسواق المالية والاستثمارات، تفكيك سوق الشغل (إعدام القوانين التي تحمي العمال من التسريح، التخلي عن الحد الأدنى للأجور...)، إلغاء كل مراقبة تمارسها دول الجنوب على مواردها الطبيعية وإلغاء كل الحواجز أمام الاستثمار الخاص في الخدمات وبذلك خلق فضاءات أخرى لتنمير الرأسمال ومحاولة إنقاذه من أزمته (في إنكلترا مثلاً تم تحرير الاتصالات سنة 1984، الغاز 1986، الماء والكهرباء 1990، السكك الحديدية 1996...).

المطلوب من دول الجنوب

المستهدف هو تدخل الدولة في مجالات عديدة، فمنذ سنوات الثمانينات، عمل البنك العالمي والى جانبه صندوق النقد الدولي على تدبير أزمة المديونية ووضع سياسات التقويم الهيكلي والتي في طورها الأول تعمل على إضعاف نفقات الدولة على جميع المستويات: الأجور، الاستثمارات، الخدمات... وبخصوص الخدمات الاجتماعية، تؤكد المؤسسات المالية أنه من الضروري تغطية كلفتها من طرف المستهلكين، أما في طورها الثاني فتفرض رفع كل عائق أمام تحرير التجارة، تحرير الخدمات المالية والعمومية (وهذا أيضاً ما تعمل عليه منظمة التجارة العالمية من خلال AGCS)، خصوصاً الشركات العمومية، تفكيك أنظمة الحماية الاجتماعية... ويشجع البنك العالمي

هكذا سياسات «بقروض التقويم الهيكلي»، «قروض التقويم القطاعي» وبرامج لمحاربة الفقر «تدبير الفقر». هذه السياسات جعلت بلدان الجنوب تترشح تحت ديكتاتورية المؤسسات المالية العالمية وتقاوم من مديونيتها وتجعلها مرتعا لتنمية أرباح الشركات المتعددة الجنسيات.

الخدمات العمومية من التشريك إلى التفكيك-الخصوصية الخدمات العمومية التجارية (الشبكية)

من «الاحتكار الطبيعي» إلى «الاحتكارات العالمية المتعددة الجنسيات»

يقصد بالخدمات التجارية تلك التي يستفاد من خدماتها بتأدية تعريفة محددة (الماء، الكهرباء، الاتصالات، البريد...) ولها كلها ميزة مشتركة حيث تعد خدمات شبكية، وهذه ليست مصادفة نظرا للمردودية العالية للشبكة: فمثلا لتوزيع عدد من الكيلوات في مساحة معينة، مؤشر النفقات ينتقل من 1 إلى 1.4 إذا كانت الجهة الموردة واحدة، أما إذا كانت هناك جهتان متنافستان فالمؤشر ينتقل من 1 إلى 2 أي ترتفع قيمة النفقات إلى الضعف وبذلك فالمردودية ترتفع كلما ازداد عدد المشتركين في الشبكة الواحدة ومن ثمة تأتي المصلحة في الاحتكار والذي يظهر بشكل طبيعي، ومن هنا نتحدث عن «الاحتكار الطبيعي» الذي يأتي كانعكاس لتدني الكلفة كلما ارتفع عدد المستفيدين والمنخرطين في الشبكة، وهذا من شأنه الاقتصاد في النفقات (économie d'échelle) مع الحفاظ على نفس مستوى الجودة (الفاعلية والفعالية) [1]. إلا أن خصوصية هذه الخدمات وتحكم الشركات العملاقة في توزيعها وإخضاعها لميكانيزمات السوق، جعل كل هذه المفاهيم تأخذ معنى مقاولاتي ومحكومة بنسبة الأرباح التي يستأثر بها الرأسماليون، فالهدف ليس استفادة البشر (الذين يصبحون زبائن) من الحاجيات الأساسية، بل أرباح المساهمين في الشركة وبذلك لم يعد مكان «للاحتكار الطبيعي» بعد ظهور «احتكارات عالمية متعددة الجنسيات» تسيطر على هذه الخدمات في شتى بقاع العالم: تركز كبير لعدة موارد في أيدي الشركات المتعددة الجنسيات، تشكل شركات جد عملاقة عبر موجة اندماج تغزو كل القارات، تشكل تكتلات لتقاسم الأسواق... [2]

من «معادلة التعريفات» إلى «التعريفة حسب الكلفة»

لا تباع كل خدمة حسب كلفتها الحقيقية، فالتعريفة منفصلة عن الكلفة بوجود معادلة تتيح إعادة توزيع تعريفي بين مختلف فئات المستفيدين مع معايير جودة موحدة. فمثلا رغم ارتفاع كلفة ربط قرية جبلية نائية بشبكة الماء أو الكهرباء، يستفيد السكان من الخدمة بنفس التعريفة المحددة لباقي ساكنة مناطق أخرى جرى ربطها بالشبكة، بكلفة أقل، وأصبحت مردوديتها عالية بعد اتساع دائرة ساكنتها المنخرطين، مما يعني نوعا من التضامن الاجتماعي بين فئات متعددة. كما يجري تطبيق هذه المعادلة بين خدمات مختلفة، حيث الخدمات ذات المردودية الأكثر من المتوسط تمول الخدمات ذات المردودية الأقل من المتوسط، أو الخدمات ذات المردودية تمول خدمات لا مردودية لها وضرورية لتلبية الحاجات الاجتماعية لفئات عديدة من السكان.

بعد تحرير الخدمات وخصوصتها تؤول التعريفة إلى الكلفة بل يصبح لها سعر انتاج و سعر سوق، مما يكسر قاعدة العمل بهذه المعادلة وبالتالي حرمان وإقصاء نسبة كبيرة من الاستفادة. الولوج إلى الخدمة الشبكية بتعريفة متدنية أو بالمجان، يكون مصدرا للظاهرة المسماة Externalite positive

[3] publique] والتي يعد «مفعول الشبكة» - effet de réseau - إحدى ميكانيزماتها. فأهمية الاستفادة من خدمة ما، من طرف أحد الأفراد، تكون مرتبطة بعدد المستفيدين الآخرين. مثلاً، التراسل بالبريد الإلكتروني، يصبح ذو فائدة، إذا ما كان هناك عدد آخر ممن يمكن لهم تلقي أو بعث رسائل، فالتعريفية المتدنية تشجع آخرين على الالتحاق بمن سبقوهم، للاستفادة من الخدمة واستعمال نفس تقنية التواصل، فينتامي عدد المستعملين باستمرار، مما ينعكس إيجاباً على المجتمع ككل (فسرعة التواصل وجودته باستخدام البريد الإلكتروني تساهم في خفض الوقت اللازم لتبادل المعلومة بين فروع الإنتاج، المؤسسات، الباحثين، الأجراء، الطلاب...). إلا أن ظاهرة كرة الثلج هذه، تصبح صعبة التحقيق تلقائياً إذا كان سعر الخدمة عالياً.

من «المصلحة العامة» إلى «المصلحة الاقتصادية العامة»

في خضم موجة الهجوم الليبرالي تم تعويض مفهوم «خدمات المصلحة العامة» بمفهوم «خدمات المصلحة الاقتصادية العامة» والذي مفاده أن التدبير الجماعي أو العمومي، يكون عائقاً أمام تلبية هذه الخدمات وتطوير جودتها، في حين تعد السوق الميكانيزم الفعال لتوريدها. لم يكن إقحام ما يسمى «المصلحة الاقتصادية» دلالة على إضفاء طابع العقلانية والفعالية في التسيير، بل إدخال الخدمات العمومية لدائرة المنافسة الرأسمالية.

من «الخدمة العمومية» إلى «الخدمة الكونية» المزعومة

استعارة من القانون الأمريكي، أصبح توظيف مفهوم «الخدمة الكونية» مصاحباً لعملية تحرير الخدمات ويعرّف «كمجموع الخدمات ذات جودة معينة، يحق لجميع المواطنين الولوج إليها بسعر ملائم»، في هذا التعريف يغيب تحديد ما سمي بـ«السعر الملائم»، كما أن الاستفادة «جميع» المواطنين، تعني القادرين على شراء هذه الخدمة بثمن يساوي هذا «السعر الملائم» المبهم ولا تعني مبدأ المساواة الذي يغيب عن التعريف الليبرالي للخدمة الكونية.

الخدمات العمومية الغير التجارية

هذه الخدمات تمول من صناديق عمومية تمول بدورها من عائدات الضرائب (كالتعليم، الصحة،...).

من «المنفعة الجماعية» إلى «المنفعة الخاصة»

يرتكز مفهوم المنفعة الجماعية على مبدئين متلازمين: مبدأ «اللاإقصاء» (non-exclusion) ومبدأ «اللامزاحمة» (non-rivalité)

مع بداية تحرير الخدمات العمومية وتقويتها، نسف هذين المبدئين، فقد تم إقصاء فئات عديدة ممن كانوا يستفيدون من الولوج إلى هذه الخدمات بالمجان. أما مبدأ «اللامزاحمة» (استفادة فرد من خدمة لا تعرقل إمكانية استفادة آخرين) كالتقاط موجة الراديو أو قنوات تلفزيونية، استعمال الشبكة الطرقية، الولوج إلى الشواطئ، الولوج إلى المدرسة... فقد تم فصله عن مبدأ «اللاإقصاء» حيث أن الحد من المستهلكين بفرض ولوج الخدمة عبر الأداء (bien de club)، يقصي من ليست لهم القدرة على دفع الثمن، حتى وإن كان المستفيدون لا يزاحمون بعضهم (الأداء للولوج إلى المدرسة،

لاستعمال الطرق السيارة، للاستفادة من الشواطئ أو للحصول على شفرة بث تلفزيوني، الاستفادة من ماء الساقية...).

من «الخدمة العمومية الغير التجارية» إلى «التبضيع» يعمل الرأسمال عبر عدة أدوات ومن ضمنها AGCS على تحرير هذا النوع من الخدمات وتبضيعها (جعل التعليم والصحة سلع) ومن ثمة إدخالها إلى سوق المتاجرة العالمية، حيث تفرض هذه الاتفاقية على البلدان الموقعين عليها، الأعضاء بمنظمة التجارة العالمية، رفع كل الحواجز أمام موردي هذه الخدمات، لإحكام القبضة عليها وضمان حماية استثماراتهم: إتاحة تنقل الرساميل بحرية، إتاحة تنقل الأشخاص «المبعوثين داخل الشركة» أو في «سفر أعمال» دون عراقيل قانونية، إتاحة تنقل الأشخاص للاستفادة من الخدمة «اقتناء البضاعة»، وقف تقديم الدعم العمومي لكونه يخل بمبدأ المنافسة «الحررة»، المعاملة المتساوية بين الموردين الأجانب والمحليين والمعاملة بالمثل لموردين منحدرين من بلدان مختلفة، مما سيؤدي إلى مزيد من تركيز الأسواق في أيدي القليل من الشركات العملاقة والتي تستأثر بالحصة الكبيرة من السوق العالمية.

تجعل بنود AGCS من هذه الخدمات بضاعة تخضع لقوانين السوق (المنافسة، العرض، الطلب، السعر...) وموضوع تجارة عابرة للقارات.

من جهة أخرى، فاتفاقيات التبادل الحر تسرع من وتيرة تحرير الخدمات وفتح الطريق أمام الموردين الأجانب للنفاذ إلى الأسواق وفق أحكام AGCS.

سيرورة تحكّم الرأسمال في الخدمات العمومية (طوران وثلاث مراحل)

الطور الأول:

- تحرير الخدمات المالية وخصوصة المؤسسات المالية. هذه كانت مسبقا مندمجة في اقتصاد السوق، وبالمرور إلى تطبيق سياسات الخصخصة، كانت أول ما تخلصت منه الدولة لصالح الرأسمال.
- تحرير وخصوصة الخدمات الشبكية ويمكن التمييز بين ثلاث فئات:

- فئة لعبت فيها التكنولوجيا الجديدة دورا مهما في القضاء على «الاحتكار الطبيعي»، وكانت أول ما استهدفه الرأسمال باعتباره المسيطر على هذه التكنولوجيا، هذا ما يتجلى في «الاتصالات»، فتواجد عدة شبكات ساهمت في ظهورها التكنولوجيا الجديدة (الأقمار الاصطناعية، الألياف البصرية، إضافة إلى الشبكة الهترتزية)، أدى إلى تسريع وثيرة تفكيك القطاع، بل كانت خصوصة خدماته مدخلا لتحرير خدمات أخرى.

- فئة يكون فيها «الاحتكار الطبيعي» في مقدمة تزويد الساكنة بالخدمة. مثلا ماء الصنبور في حالة التزود بالماء الصالح للشرب. فماء البئر أو الماء المعبأ يصبح ثانويا عند الربط بشبكة قنوات المياه. أو في مثال آخر، لا يعد الغاز منافسا، في حالة الإنارة، إذا ما تم الربط بالشبكة الكهربائية. هذه الفئة، وفي غياب منتج منافس بشكل واضح ومباشر، تحمل إمكانية واسعة للاستئثار بالأرباح وغالبا ما يتم تفويض تدبيرها لشركات خاصة (على مستوى الإنتاج أو التوزيع أو هما معا)، أما الوسيلة المتخذة لضمان «أسعار ملائمة» هو وجود العقدة أو دفتر التحملات الذي أثبتت تجارب عديدة لا جدواه أمام أطماع الشركات في تحقيق فائض متنام من الأرباح مما جعله وسيلة لا تحول دون الرفع من الأسعار ولا تضمن جودة الخدمة.

- فئة لا يكون فيها «الاحتكار الطبيعي» في مقدمة تقديم خدمة معينة. فشبكة السكك الحديدية مثلا، ليست الوحيدة في تقديم خدمة النقل، فهناك أيضا الشبكتين الطرقية والجوية. تؤدي خوصصة هذه الخدمات إلى أخطار عديدة، فللتفوق في السوق (المنافسة) وتقديم أسعار منخفضة مع جني الأرباح، غالبا ما يتم تقديم الخدمة بشكل رديء، مما يهدد سلامة المستفيدين والعمال على حد سواء (مثلا، تفويت خطوط النقل بالقطار مع إهمال البنية التحتية لشبكة السكك الحديدية وإشارات المرور يتسبب في العديد من حوادث القطارات).

الطور الثاني:

تحرير وتبضع الخدمات الغير التجارية: تحرير التعليم، الصحة، تفويت المؤسسات الجامعية، المعاهد، المدارس، المصحات...
وبموازاة مع الطورين معا يجري التخلص من الخدمات التي توفرها الجماعات المحلية لصالح الخواص.

المرحلة الأولى:

مرحلة إنجاز الدراسات من طرف خبراء مكاتب الدراسات الأجنبية وتأهيل القطاع بتمويل يتم عبر القروض، المساعدات العمومية للتنمية أو المال العام.

المرحلة الثانية:

الفصل بين أنشطة كل صنف من الخدمات، فصل البريد عن الاتصالات، فصل المناولة (الشحن والتفريغ) عن الخدمات التقنية (الجر وإرساء السفن، القيادة) وعن خدمات المسافرين في صنف خدمات الموانئ [4]، فصل الخدمات على الأرض [5] [l'assistance au sol] في مجال النقل الجوي عن باقي الأنشطة الأخرى، فصل الإرساليات في البريد عن الخدمات المالية، فصل خدمات نقل المسافرين عن إصلاح وتأهيل البنية التحتية للسكك الحديدية... يصاحب هذا التفتيت استهداف لوضع الأجراء وتعريضهم للهشاشة، التقييء، إعادة الانتشار، تحت ذريعة ما يسمى التدبير الناجع للموارد البشرية. هذا الفصل يمكن أن يأخذ شكل تفكيك المؤسسة العمومية إلى وكالة وطنية وشركة تملكها الدولة تتم خوصصتها بعد ذلك.

المرحلة الثالثة:

التفويت إما سيأخذ شكل التدبير المفوض أو الخوصصة. تستأثر كل شركة بقطب من أقطاب صنف معين من الخدمات وغالبا ما يكون القطب ذو الأنشطة الأكثر مردودية.

ما البديل؟

لا بديل سوى تلبية الخدمات العمومية للسكان، للجميع وبشكل جيد. هذا الهدف خيار مجتمعي يلزمه تنظيم المقاومة ضد كل السياسات الليبرالية التي تخدم مصالح مالكي الرأسمال والنضال من أجل:

- إلغاء الدين العمومي الخارجي، فالديون آلية من آليات تحويل ثروات بلدان الأطراف إلى بلدان المركز وتسديدها يحرم شعوب بلدان الجنوب من الخدمات الاجتماعية الأساسية.

- فرض ضرائب مباشرة على الدخل المرتفع والثروات الكبرى وأرباح الشركات، فالنظام الضريبي يمكن له أن يؤدي بطريقة اشتغاله إلى إعادة توزيع للثروات وتشريك للأرباح، وبنهج سياسات عكس هذا الاتجاه يحصل عجز في ميزانية الدولة تعوض عنه بتقليص في النفقات، فإذا ما تم التوازن من جديد خُلق العجز باعتماد نفس السياسات السابقة للتوازن وبعد ذلك يتم تقليص النفقات من جديد، يؤدي هذا إلى مفاقمة أكثر فأكثر لوضعية الأجراء وفي نفس الوقت يقلص من تدخل الدولة في المجال الاقتصادي والخدماتي ويؤدي إلى انسحابها من تمويل القطاعات الاجتماعية فاتحة المجال للخصوصية والتدبير المفوض. فالخصوصية ليست حلا للوضع المتردي للخدمات بل يُخلق وضعاً متردياً للتخلص من هذه الأخيرة لصالح مالكي رؤوس الأموال.

- تدبير ديمقراطي عمومي، لا سبيل سوى النضال من أجل خدمات عمومية مرتكزة على مبدأ التضامن، كبديل لتحكم السوق في الحاجات الأساسية لعموم الكادحين والمحرومين، لكن في نفس الوقت لا يمكن الدفاع عن تقديم خدمات بشكل موسع مع القبول بتواجد جهاز بيروقراطي، جد ترابي، يتحكم في القرارات بعيداً عن القاعدة المستفيدة. وبذلك لا بديل عن مساهمة المستهلكين في تقرير نوعية الخدمات التي توافق حاجاتهم الاجتماعية ومستوى جودتها وتخفيض ساعات عمل الأجراء حتى يتسنى لهم المساهمة بشكل ديمقراطي في اتخاذ قرارات تخص التسيير والتدبير.

- القطع مع إملاءات مؤسسات الرأسمال العالمي، التي ترهن بلدان الجنوب بنموذج التنمية الليبرالية المعتمد بشكل كلي على الصادرات التي تنمو بدلالة تخفيض الأجور إلى أدنى مستوياتها وتهميش السوق الداخلية، هذا النموذج الذي يفتح الباب على مصراعيه للاستثمارات الخارجية الغير المراقبة.

- التحرر من سيطرة الشركات المتعددة الجنسيات. فالتملك الاجتماعي للخدمات العمومية يبتدئ بتعبئة دائمة داخل النقابات والحركات الاجتماعية ضد أطماع الشركات المتعددة الجنسيات وتحكمها في مصير الخدمات الاجتماعية.

يجب تفادي الدفاع عن الدولة كأن مضمونها الاجتماعي محايد وتدخلها إيجابي بشكل عام، فهي أداة هيمنة في يد الطبقات المسيطرة بدول الجنوب، تقوم بدور قمع الحركات الاجتماعية وتضمن للرأسمال تحقيق مزيد من فائض القيمة بشكل مريح، وبذلك لا يمكن بأي وجه كان ترك المجال لليبراليين لانتقادها، فالليبرالية عند استهدافها الدولة، فإنها تهاجم فقط جانب التضامن الجماعي الذي لا زالت تضمنه، هذا الجانب لا يتوجب النضال، فقط، أجل صونه، بل النضال أيضاً لتوسيعه.

بقلم: عبد القادر مرجاني

أكتوبر 2009

هوامش:

1- الفاعلية: تحقيق الأهداف بأقل الوسائل الممكنة.

الفعالية: البلوغ إلى الأهداف في الوقت المحدد وبالجودة المحددة.

2 * اندماج La Lyonnaise des eaux و Suez سنة 1997 وسيطرة العملاق الجديد Suez Lyonnaise - على سوق الماء وامتلاكه سنة 2000 بنسبة 100 ./. لشركة SITA ليصبح من المحتررين العالميين لخدمات النظافة وتدبير المطارح، وتعزيز سيطرته على مجال الطاقة، إلى

جانب شركات أخرى كـRWE الألمانية، عند ابتلاعه لمجموعة الطاقة البلجيكية Tractebel بعد عملية ادماجها سنة 2003 مع الشركة العامة البلجيكية وخلق عملاق أقوى Suez – Tractebel .

* استتثار Veolia Environnement أيضا، بجزء كبير من السوق العالمية لخدمات الماء، النظافة، الطاقة، النقل. * تشكيل تكتلات واعتماد توافقات حول تقاسم الأسواق لإزاحة المنافسين أو نهج سياسة بيع المنتج بأقل من تكلفته وتحمل الخسارة لفترة معينة إلى حدود إقصاء كل المنافسين من السوق. (Dumping)

3 يعني استهلاك الفرد ينعكس إيجابا على كل مجتمع، فالتعليم المجاني – كخدمة غير تجارية – يتيح تكوين العديد من الأفراد وتهيئهم لخدمة المجتمع على جميع المستويات.

4- في المغرب جرى تقسيم مكتب استغلال الموانئ وخلق الوكالة الوطنية للموانئ وشركة استغلال الموانئ التي تتولى الأنشطة التجارية ويهيأ حاليا لتفويتها. أما الشركة المغربية للملاحة COMANNAV فقد جرى تفويت حصة الدولة فيها سنة 2007 لصالح المجموعة الفرنسية CMA-CGM ثالث أكبر مجموعة عالمية في مجال النقل البحري.

5 - جرى تفويت هذه الخدمة سنة 2004 في كل من مطار الدار البيضاء، مراكش، أكادير، إضافة إلى تحرير النقل الجوي منذ سنة 2004 وتسريع وتيرته سنة 2006 عبر اتفاقية Open Sky المبرمة مع الاتحاد الأوروبي.

عواقب إلغاء مجانية الصحة العمومية على حياة النساء الكادحات

تقع اليوم على عاتق المناضلات النسائيات مهمة الوقوف على حصيلة ثلاثة عقود من تطبيق برنامج الهجوم النيوليبرالي على مجانية الخدمات الصحية من أجل رصد عواقبها على حياة النساء الكادحات. فما هي إذن الخطوط العامة لهذا الهجوم، وكيف أدى إلى تدهور الوضع الصحي للنساء. وكيف يجب على الحركة النسائية بلورة مطالبها حتى تساهم في التصدي له.

أدى تطبيق برامج التقويم الهيكلي منذ أواسط الثمانينات إلى تقليص النفقات العمومية الموجهة لقطاع الصحة، وذلك بهدف رصد الموارد المالية التي يتيحها انسحاب الدولة من هذا القطاع لأداء الديون. وقد شكل صدور قانون الأداء عن الخدمات العلاجية في سنة 1986 خطوة أولى في اتجاه تصفية مجانية الخدمات الصحية العمومية. وتوج البنك العالمي هذا الهجوم بإصدار «إستراتيجية بديلة لتمويل الصحة» سنة 1998 التي وافقت الحكومة على تطبيقها. وتنص على انسحاب الدولة من تقديم العلاجات وتركها للقطاع الخاص، وتحمل المريض للتعريفات الاستشفائية بدل الدولة، وخفض عدد المستشفيات العمومية وتعويضها بالمستوصفات بالقرى.

شرعت الحكومة في تطبيق توصيات البنك العالمي بإصدار مرسوم 1999 القاضي بإلغاء مجانية الخدمات الصحية. وفي سنة 2002 أصدرت نظام التأمين الإجباري عن المرض، واستكملت هجومها بفرض ما يسمى بنظام المساعدة الطبية للمعوزين في سنة 2008. فهل يساهم هذان النظامان في ضمان تغطية صحية كاملة للعمال والكادحين خاصة منهم النساء؟ ذلك ما سنتطرق إليه قبل الشروع في رصد تأثيره على جماهير النساء الكادحات في المدن و القرى.

التأمين الإجباري الأساسي عن المرض

لا يعد التأمين الإجباري الأساسي عن المرض مكتسبا حققته نضالات العمال والعاملات، وإنما جزءا من توصيات البنك العالمي وأرباب العمل الرامية إلى تصفية مبدأ مجانية الخدمات الصحية. ولذلك لا يمكن اعتباره تغطية صحية فعلية تخدم كافة العمال والعاملات. فباستثناء الموظفين (آت) الذين توطد لديهم مكسب الحماية الاجتماعية في مجال الصحة، فإن عمال و عاملات القطاع الخاص الذين يشكلون أغلبية الأجوريين مقصيون من حقهم في التغطية الصحية الكاملة. ويكمن هذا الإقصاء في حرمان مئات الآلاف من العمال من الاستفادة من حقهم في التغطية، خاصة الذين يشتغلون في ظروف عمل هشة كعمال قطاع التصبير والقطاعات السياحي والفلاحي والبحارة... الخ. وكذا العمال الذين يخفي أرباب العمل عددهم الحقيقي عن أنظار الضمان الاجتماعي. بالإضافة إلى الذين لم يستوفوا المدة التي يحددها شرط التمرين لنيل حق الاستفادة. كما لا يستفيد المؤمن من الخدمات في حالة التوقف عن الأداء المسبق لمبالغ الاشتراك. وفي حالة الوفاة، فإن ذوي حقوق المؤمن لا يستفيدون سوى سنتين بعد وفاته. أما في حالة الطلاق، فإن زوجة المؤمن لا تستمر في الاستفادة إلا لمدة سنة واحدة.

نظام المساعدة الطبية

يمثل نظام المساعدة الطبية الذي صدر في أكتوبر 2008 الحلقة الأخيرة من مسلسل هجوم الدولة على

مجانية الخدمات الصحية, ويمكننا تلخيص مضمونه في ما يلي: أولاً, يعد هذا النظام خارج التأمين الصحي باعتباره نظاماً للحماية الاجتماعية بحيث لا يعتمد على الاشتراكات ولا على الضرائب. ثانياً, يضع هذا النظام عدداً من الشروط على الفقراء الراغبين في الانضمام إليه وهي بمثابة عقبات تؤدي عملياً إلى إقصائهم. ثالثاً, يكمن الخطر الجوهري لهذا النظام في القضاء النهائي على المجانية, إذ سيُجبر الفقراء غير المشمولين بنظام المساعدة الطبية على أداء الخدمات بثمن السوق, في حين سيكون على المندرجين في إطاره أداء جزء من ثمن هذه الخدمات (أي 600 درهم سنوياً) وهؤلاء يعتبرون في وضعية هشاشة, بينما سيؤدي الفقراء في وضعية فقر بطريقة غير مباشرة عن طريق الجماعات المحلية. رابعاً, رغم أن مساهمة الدولة واردة في هذا القانون إلا أنها ليست محددة, أي أن الدولة ليست ملزمة بأي نسبة في تحمل التكاليف. كما تخلصت من تحمل أعباء علاج السجناء و الأيتام و المسنين القاطنين بدور الرعاية الخاصة والعمومية وأدرجتهم في نظام المساعدة الطبية كي يساهم صندوق هذا النظام في تحمل تكاليف علاجهم نيابة عن الدولة. خامساً, ألزم نظام المساعدة الطبية الفقراء بالاكتفاء بخدمات المستشفيات العمومية المهترئة إذا رغبوا في استرجاع مصاريف العلاج, أي أنهم سيحرمون من التعويض عن الخدمات المقدمة في المصحات الخاصة.

أدى تطبيق أكثر من عقدين من برامج التقويم الهيكلي و«الإستراتيجية البديلة لتمويل الصحة» التي يدعمها البنك العالمي إلى تفكيك الصحة العمومية. ويتجلى ذلك من خلال تراجع حصة نفقات الصحة العمومية من الناتج الداخلي الخام والتي لا تتجاوز حالياً 1%. تظل هذه النسبة جد بعيدة عن تلك المسجلة بكل من تونس والأردن والتي تبلغ 2% من الناتج الداخلي الخام, أي ضعف النسبة المسجلة في المغرب. ويعكس ضعف التجهيزات والتأطير النتائج الوخيمة لهذه السياسة على الخدمات الأساسية, إذ تراجع عدد الأسرة بالمستشفيات العمومية مقارنة بعدد السكان. فقد انتقل عدد الأشخاص لكل سرير من 906 شخص لكل سرير سنة 1990 إلى 1152 شخص لكل سرير سنة 2009. كما انخفض عدد الممرضين لكل طبيب من حوالي 8 ممرضين سنة 1990 إلى ممرضين ونصف سنة 2009. كما أصبح عدد أطباء القطاع الخاص يفوق عدد الأطباء العاملين بالمستشفيات العامة.

باختصار أدى تراجع البنيات الاستشفائية إلى تدهور مؤشرات الصحة العمومية خاصة في صفوف النساء والأطفال.

سياسة الدولة في الصحة تفتك بحياة النساء والأطفال

كان من عواقب إلغاء مجانية الصحة تدهور الوضع الصحي للنساء والأطفال: تموت أربعة نساء كل يوم أثناء الحمل والوضع, أي حوالي 1500 امرأة في السنة, ولذلك فإن تبعات الحمل والولادة تعد السبب الرئيسي لوفيات النساء في المغرب. تظل نسبة وفيات النساء الحوامل مرتفعة جداً مقارنة بالبلدان المشابهة للمغرب, فهي أكثر ارتفاعاً بخمسة مرات من النسبة المسجلة بالأردن, و بمرتين ونصف من النسبة المسجلة بمصر, و بحوالي مرتين من النسبة المسجلة بتونس(1). و إلى جانب النساء يعد الأطفال الذين لا يتجاوز سنهم خمسة أعوام, الضحايا المباشرين لتسليع الخدمات الصحية. فمعدل وفياتهم أكثر ارتفاعاً من النسبة المسجلة بتونس بحوالي مرتين, و أكثر من ضعف ونصف من النسبة المسجلة بالأردن, وأكثر من ضعف النسبة المسجلة في مصر. بل ارتفعت وفيات الأطفال منذ

أواخر التسعينيات، إذ انتقلت من 36 في الألف سنة 1997 إلى 40 في الألف سنة 2004. ترجع أسباب ارتفاع وفيات النساء والأطفال بالمغرب إلى تضافر عاملين أساسيين: الهجوم المتواصل على مجانية الخدمات الصحية واحتداد درجات الفقر، خاصة بالقرى.

تتمثل العواقب المباشرة لسلسلة الهجمات على الحق في الصحة منذ الثمانينات، كما رأينا أعلاه، إقصاء النساء من ولوج الخدمات الصحية، خاصة ما يتعلق بالخدمات المرتبطة بتتبع الحمل والولادة. فبعكس الإدعاءات الرسمية، فإن 20% من الولادات فقط هي التي تتم تحت إشراف طبي فعلي (2)، أي أن حوالي 80% الباقية تحرم من حقها في الرعاية الطبية نتيجة تردي الخدمات المقدمة وانعدام البنيات التحتية الكافية لاستقبال النساء الحوامل، خاصة بالقرى التي تعرف أكبر نسب الوفيات.

يفاقم ارتفاع درجة الفقر تدهور شروط عيش وصحة النساء والأطفال في المقام الأول: تعجز آلاف النساء الفقيرات عن الحصول على الغذاء الكافي المتوازن الشيء الذي يؤدي إلى ارتفاع إصابتهن بأمراض ناتجة عن سوء التغذية. فحوالي ثلث نساء المغرب ضحايا فقر الدم المعروف بالأنيميا (3). وترتفع أعداد المصابات في القرى والنساء الفقيرات نتيجة عدم قدرتهن على اقتناء المواد الغذائية التي تحتوي على مادة الحديد. ويتفاقم هذا المرض لدى الحوامل إذ يفوق الثلث (4).

ويعاني الأطفال الذين يقل عمرهم عن خمسة سنوات بدورهم من سوء التغذية، إذ أن ثلثهم يعاني من فقر الدم. ويعد ذلك من الأسباب المباشرة لارتفاع الوفيات المبكرة في صفوفهم، بالإضافة إلى أمراض الإسهال والالتهابات التنفسية الحادة. أليست هذه الأمراض القابلة للعلاج دليلا على تردي الخدمات الصحية الأساسية؟

يبدو إذن أن فقر الدم والافتقار إلى فيتامين أ و ب9 يشكل مشكلا صحيا عاما بالمغرب، إذ أن 40% من الأطفال يعانون من النقص في فيتامين أ، وبذلك يصنف المغرب في رتبة تقع بين كل من العراق وأفغانستان (5). وقد يؤدي النقص في فيتامين أ إلى عواقب وخيمة على الأطفال كضعف البصر، وتفاقم خطر الموت.

هل تتوفر أغلب النساء على موارد كافية لتحمل مصاريف الخدمات الصحية؟

يدل ارتفاع إصابة حوالي ثلث النساء بأمراض مرتبطة بنقص التغذية وفتك الموت بأعداد كبيرة منهن (1500 امرأة سنويا) نتيجة حرمانهن من الرعاية الصحية، أن النساء يشكلن بجانب الأطفال الضحايا المباشرين لكل من ارتفاع حدة الفقر وتراجع الدولة عن مجانية الخدمات الصحية. وسيزداد الوضع الصحي للنساء سوءا مستقبلا، لأنه سيتحتم عليهن تقديم مقابل مادي للعلاجات الأساسية في ظل حرمان أغلبهن من موارد دخل كافية. فبالقرى يعاني أكثر من ثلث السكان من الفقر المدقع وتشكل النساء أغلبيتهم. فرغم قيامهن بأشغال مدرة للدخل، إلى أنهن لا يتمكن مقابله المادي الذي يحتكره عموما إما الأب أو الزوج. أما الدخل الذي تحصل عليه أغلب الأسر بالقرى فلا يكفي حتى لسد حاجاتها الأساسية من الغذاء، فمن أين ستحصل على موارد إضافية لتحمل أداء العلاجات

لأفرادها؟ لذلك فإن نساء القرى هن من سيتضرر أكثر من النساء القاطنات بالمدن من عواقب تسليع الخدمات الصحية الأساسية. أما نظام المساعدة الطبية للمعوزين فلا يشكل سوى غطاء لفرض تحويل الصحة إلى سلعة، لأنه يفرض على النساء الفقيرات أداء مقابل مادي عن الخدمات الصحية.

أما بالمدن فأقلية من النساء فقط هي التي تستفيد من تغطية صحية كاملة في إطار الوظيفة العمومية، أما أغليبتهن فيتكبدن ويلات الإجهاز على الحق في الصحة، ويتمثلن في العاملات بالقطاع الخاص وشريحة النساء الفقيرات غير العاملات. هذه الشريحة الأخيرة ستعيش في ظل وضع مشابه لفقيرات القرى، فحالما يطبق نظام المساعدة الطبية، سيكون أغلبهن مضطرات للدفع مقابل استفادتهن من خدمات طبية أساسية كانت تقدم مجاناً كنتتبع الحمل والولادة. أما النساء العاملات بالقطاع الخاص ورغم أن نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض يشملهن، إلا أن طبيعة عملهن ومستوى أجورهن تجعلهن مقصيات من الاستفادة من بعض مزاياها.

رغم أن النساء العاملات يشكلن نسبة هامة من العدد الإجمالي لعمال الصناعات التحويلية (حوالي 40%) إلا أن أرباب العمل يفضلون تشغيلهن بأجور دنيا في قطاعات تتميز باتساع التشغيل الهش وبأعمال موسمية أو مؤقتة، لذا تتركز أغلب النساء العاملات بالقطاع الخاص في قطاعات النسيج والألبسة والصناعة الغذائية والصناعة التقليدية. أما بالقطاع الفلاحي فتعيش النساء العاملات عبودية فعلية، لأن أجورهن لا تكفي حتى لسد رمقهن. ويبقى وضع النساء العاملات كخادمات للبيوت أكثر كارثية، إذ فضلا عن معاملتهن كعبدات لا يعترف بكونهن أجيرات. إن ظروف الهشاشة المفروضة على النساء بالقطاع الخاص تحرم أغليبتهن من إمكانية الاستفادة من التأمين الإجباري الأساسي عن المرض. وسيجدين أنفسهن مجبرات على الأداء للاستفادة من العلاجات في إطار نظام المساعدة الطبية للمعوزين. لكن هل تكفي أجورهن البئيسة لتحمل تكاليف علاجهن وعلاج أفراد أسرهن، خصوصا وأن أكثر من نصف النساء العاملات هن متزوجات ويتحملن أعباء الأسرة لأن أجرة أزواجهن أو آبائهن لا تكفي لمواصلة العيش (6).

إن الدفاع عن الحقوق الأساسية للنساء، خاصة الحق في الرعاية الصحية يفرض اليوم على الحركة النسائية المكافحة واجب الدفاع عن مجانية الصحة المعرضة للهجوم النيوليبرالي الذي قطع أشواط في تسليعها و خوصصتها. يجب إذن على المناضلات النسائيات العاملات بالجمعيات النسائية أو الحقوقية، أو بالنقابات العمل على فضح سياسة الدولة في الصحة والمساهمة في تشكيل حركة احتجاجية للتراجع عنها، خاصة مشروع نظام المساعدة الطبية الذي سيعصف بما تبقى من مجانية الصحة العمومية.

لمياء إحسان

نونبر 2011

هوامش :

- (1) : قانون المالية 2010
- (2) : دراسة للمركز الإستشفائي الجامعي بالرباط، لافي ايكو (2006/01/16).
- (3) : تعرف منظمة الصحة العالمية فقر الدم حسب المعيار التالي: عندما يكون معدل الكريات البيضاء أقل من 12 غرام في كل ديسيلتر عند النساء في سن الإنجاب.
- (4) : أفضت دراسة حول عينة من النساء بمنطقة الشمال الغربي للمغرب قام بها بعض الخبراء إلى أن حوالي 59% من النساء مصابات بفقر الدم الذي ترجع أسبابه إلى سوء التغذية، إذ أن 42%

فقط من النساء يستهلكن الخضر بشكل يومي، بينما 5% فقط يستهلكن الفواكه يوميا، في حين تحت منظمة الصحة العالمية و الفاو على ضرورة استهلاك خمسة حصص من الخضر و الفواكه كل يوم لتجنب الإصابة بالأمراض المزمنة.

(5) : تبلغ نسبة الافتقار إلى فيتامين أ 30 % في العراق ، و 65 % بأفغانستان.

(6) : بحث أجراه المكتب الدولي للعمل/ شتبر 1999.

ملحق

نصوص نظرية



الدفاع عن القدرة الشرائية للعمال ضد التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة

بقلم: إرنست ماندل

التضخم الدائم سمة أساسية من سمات الرأسمالية الآفة. تسعى الرأسمالية المعاصرة من خلال استخدام تقنيات التضخم لتجنب تحول الأزمات الاقتصادية الدورية والحتمية (تسمى الآن مجازاً «الركود») إلى أزمات بحجم كارثي من قبيل أزمة 1929-32. فمن خلال التلاعب بتضخم قروض الشركات بواسطة النظام المصرفي، تضمن الاحتكارات الكبيرة توفير الموارد المالية اللازمة لتنفيذ مشاريعها الاستثمارية العملاقة أكثر فأكثر. وبتحفيز التضخم في القروض الاستهلاكية (مبيعات بالإقراض) تسعى رؤوس الأموال الكبيرة لتسهيل تدفق أكوام من السلع التي يتم إنتاجها دون زيادة بالنسب المطلوبة في الأجور الحقيقية للعمال. وعبر توسيع مستمر للإنفاق غير المنتج للدولة البرجوازية (الإنفاق العسكري في المقام الأول) تضمن الاحتكارات سيطرة على دفاتر التمويل اللازمة لضمان أرباح الشركات العملاقة في الصناعة الثقيلة.

سيكون من العبث محاولة تحديد المسؤول «الرئيسي» عن التضخم: هل هو جشع الاحتكارات الصناعية للربح؟ هل هو الجري وراء الأرباح، وبالتالي السعي للتوسع في القروض المصرفية؟ هل هو سياسة الحكومات البرجوازية؟ هل هو سباق التسلح؟ كل هذا يأخذ بعين الاعتبار، لأن كل هذه الجوانب من الرأسمالية المعاصرة ترتبط ببعضها البعض ارتباطاً وثيقاً. بنشر الأوهام الخطيرة يدفع العمال للاعتقاد بإمكانية القضاء على وحش التضخم باستبدال وزراء مالية «خاضعين للاحتكارات» بوزراء مالية «تقدميين»، أو إذا مارسنا فقط حتى النهاية «سياسة الانفراج ونزع السلاح»، أو إذا «خففنا هوامش الربح»، الخ.

الحقيقة التي من غير السار سماعها بلا شك، هي أنه لا توجد وسيلة لوقف التضخم دون إزالة النظام الرأسمالي. الشروط التي بموجبها فقط يمكن للرأسمالية المعاصرة، بشكل ما، أن تجعل التضخم معتدلاً، ستكون شروطاً كارثية على الطبقة العاملة: بطالة واسعة النطاق، وتجميد الأجور. ومع ذلك، علمتنا التجربة أنه حتى في هذه الحالة، فالآلة الجهنمية للتضخم ستنبأ فقط ولن تتوقف بشكل نهائي.

هناك فكرة خبيثة بشكل خاص تم نشرها من قبل خبراء البرجوازية، والنقطة جناح إصلاحية للحركة العمالية، وفقها يجب على العمال تقديم تضحيات لوقف التضخم، لأنه يطالهم أكثر من أي طبقة أخرى من المجتمع. هذا التضليل يؤدي إلى مقترحات مملوسة: سياسة الدخل، والحد التعسفي (أو بموافقة البيروقراطية النقابية) من الزيادات في الأجور الاسمية، والتحكم في زيادة الأجور بشكل متناسب مع «التحكم» بدخل أرباب العمل الكبار والصغار (ما يسمى بـ «المستقلين») وبالأسعار.

في الواقع، يمكن التحكم بالأجور فقط بشكل فعال من طرف الدولة البرجوازية، إذا سمحت النقابات والعمال بذلك. ولكن حتى الآن لم تنجح أي حكومة رأسمالية في التحكم بفعالية بالأسعار أو أرباح أرباب العمل. ففي الاقتصاد الرأسمالي، لدى البرجوازية في الواقع ألف وسيلة لتمويه حساباتها، مثل التلاعب بالأرباح ورفع الأسعار على الرغم من كل التدابير القانونية لـ «تجميدها». كما أن لديها

ألف تواطؤ داخل جهاز الدولة البرجوازية كي «تجعل معتدلاً» أو «تتملص» من تدابير الرقابة من فوق، المحرجة جداً. كما أن البرجوازية ومنظريها أنفسهم على اقتناع عميق بعدم جدوى «مراقبة الأسعار»، لأن هذه الضوابط تنتهك «القوانين الاقتصادية» (قوانين السوق، أي: منطق ربح و منافسة النظام الرأسمالي)

لا تلوح بشبح «الرقابة على الأسعار والفوائد» سوى من أجل خداع العمال، من أجل حملهم على مقايضة حقهم الطبيعي - حرية التفاوض حول الأجور مع أصحاب العمل باستعمال قوتهم الجماعية المنظمة - بصحن حساء. على الأكثر، تسمح تدابير محدودة من «الرقابة على الأسعار» أحياناً بتسريع التركيز الرأسمالي، أي تسريع القضاء على أرباب العمل الصغار لصالح الكبار.

يعد التضخم بلا شك شراً تطال آثاره العمال. ولكن لا ينبغي لهؤلاء إهدار الأهم من أجل لا شيء. تعني التضحية بالمصالح المباشرة للطبقة العاملة على مذبح «مكافحة التضخم»، أن تصبح شريكا في عملية إعادة توزيع الدخل القومي على حساب الأجور والأجراء من خلال زيادة الأرباح الرأسمالية. تتحول حتماً كل سياسة الدخل، التي تزعم التحكم «في وقت واحد» بالأجور، والأسعار والأرباح، في ظل الرأسمالية إلى شرطة على الأجور بشكل صريح. يجب على العمال والنقابات رفض، دون تحفظ ودون قيد أو شرط، مثل هذه «المعركة ضد التضخم» لأنها سلاح لرأس المال في صراعه الطبقي ضد العمال.

سيتم كبح التضخم نهائياً عندما يتم القضاء على الرأسمالية، عندما يمسك العمال كل السلطة السياسية والاقتصادية. حتى ذلك الحين، ليس المطلوب التضحية بمصالح العمال باسم مبدأ مجرد («التضخم المعتدل»)، ولكن الدفاع عن القدرة الشرائية للعمال ضد آثار التضخم. هذا أمر أساسي (مبرر وجود) للنقابات ولجماهير العامل التي تواجه ظاهرة «التضخم الدائم».

بالنظر إلى أن التضخم ملازم للرأسمالية الآفلة، فالرأسماليين، على الرغم من كل ريائهم المناهض للتضخم لا يسعون سوى لشيء واحد: أن تتجه الفوائد المترتبة عن التضخم إلى خزائن أرباب العمل والبرجوازية؛ وأن تدفع تكاليف التضخم من طرف العمال والجماهير الكادحة.

يجب على موقف الطبقة العاملة والمنظمات المنتسبة لها أن يكون على النقيض تماماً من هذا الجهد الدعوي والناجح غالباً لجزء من رأس المال. ينبغي عليها أن تركز قبل أي شيء على رفض دفع تكاليف التضخم، وعلى حماية الأجور والدخول الحقيقية للعمال ضد كل الآثار المباشرة وغير المباشرة للتضخم.

السلم المتحرك للأجور، السلاح الوحيد الفعال ضد التضخم

منذ تأسيسها في عام 1938، تدافع الأممية الرابعة على أنه فقط السلم المتحرك للأجور هو الذي يشكل الدفاع الفعال على القدرة الشرائية للعمال ضد نتائج التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة.

قاوم الإصلاحيون واليساريون المتطرفون في الوقت نفسه لفترة طويلة هذه الفكرة التي أخذت تكتسح الطبقة العاملة والحركة النقابية في العالم أجمع. يمكن سرد أمثلة لا تحصى لنضالات من أجل

انتزاع السلم المتحرك سواء في شركات معزولة أو على صعيد فروع صناعية أو على المستوى البيمهنى وطنيا. في الحقيقة تدل التجربة العملية للتضخم العمال على أن الدفاع على القدرة الشرائية وحمايتها من خلال السلم المتحرك تمثل أول رد فعل، ورد الفعل الضروري للدفاع الذاتي في مواجهة الالتهاب الأكثر فأكثر وضوحا للأسعار.

تدحض الممارسة العملية تلك الحجة القائلة بأن السلم المتحرك «سيشل» العمال بإزالة حوافز النضالات السنوية لزيادة الأجور. ليست بلدان مثل إيطاليا أو بلجيكا بالتأكيد، حيث يتم تطبيق السلم المتحرك كليا أو جزئيا، بلدانا يوجد فيها عدد أقل من الإضرابات والنضالات المطلوبة من البلدان التي لا يتمتع فيها العمال بعد بالسلم المتحرك للأجور.

في الواقع، إن السلم المتحرك لا يعوض النضال من أجل زيادة الأجور. وبدلا من ذلك، فإنه يخلق بالضبط الشروط اللازمة لنضال من هذا القبيل. ما يسمى الآن «النضال من أجل زيادة الأجور» هو في عصر التضخم الدائم، تسع مرات من أصل عشرة، نضال من أجل اللحاق بتأخر الأجور نسبة إلى ارتفاع تكاليف الحياة، بعبارة أخرى، نضال من أجل استعادة القدرة الشرائية للأجور وليس لزيادتها. عندما تصبح هذه الاستعادة تلقائية من خلال عقود تضمن السلم المتحرك فإن النضال من أجل زيادة حقيقية في القدرة الشرائية سيبدأ بشكل جدي.

تبين تجربة العديد من الاتفاقات الجماعية في العديد من فروع الصناعة في عدة بلدان أنه في زمن التضخم الدائم والسريع، أي تأخير في تعديل الأجور بما يناسب ارتفاع تكاليف المعيشة هو مرادف لخسارة القدرة الشرائية للعمال. لقد بين معهد الدراسات الاقتصادية والاجتماعية في الجامعة الكاثوليكية جدا بلوفان أن العمال البلجيكيين الذين يتمتعون مع ذلك بالسلم المتحرك فقدوا 3% من القوة الشرائية على مدى العامين الماضيين، بفعل أن تعديلات الأجور التي تتناسب مع مؤشر الأسعار تتم في وقت متأخر.

بالتأكيد، يعد الحصول على الضبط التلقائي كلما ارتفعت الأسعار فوق عتبة تم التفاوض حولها (على سبيل المثال 2% أو 2.5% - ما يسمى في بريطانيا «اتفاقات العتبة»)، خطوة على الطريق نحو السلم المتحرك، لا يجب احتقارها. ولكن هذا ليس بعد سلما متحركا فعليا تماما. إذ من المحتمل أن يخسر العمال تبعا لذلك مرتين. أولا، لأن أي زيادة في الأسعار دون مستوى العتبة (على سبيل المثال 1.7% لعتبة 2% أو 2.2% لعتبة 2.5%) لا تؤدي إلى أي زيادة في الأجور، في حين تعني في الواقع فقدان القدرة الشرائية للعمال. وثانيا، لأنه يشكل «دعوة» حقيقية للحكومات وأجهزة الدولة البرجوازية للتلاعب بالمؤشر الرسمي لأسعار الاستهلاك من أجل الحفاظ عليها في مستوى يقل عن العتبة المؤدية للتعديل التلقائي للأجور والمرتببات.

يعني سلم متحرك حقيقي إذن الضبط التلقائي كل شهر للأجور الاسمية بشكل متناسب مع أي زيادة للأسعار بدون أي عتبة. وبهذه الطريقة يمكن الإبقاء على سلامة القوة الشرائية للعمال. هذا ما حصل عليه بشكل خاص عمال الكتب وعمال الغاز والكهرباء في بلجيكا، خلال المفاوضات الأخيرة حول الأجور.

السلم المتحرك والضرائب، والسلم المتحرك وعدم المساواة

ومع ذلك، فلكي يتم الاحتفاظ تماما على أجور سليمة، يجب أن نأخذ بالاعتبار أيضا تأثير الضرائب

على القدرة الشرائية للعمال. في الماضي، دافعت الحركة العمالية على أطروحة أن الضرائب غير المباشرة تصيب أساسا ذوي الدخل المنخفض، في حين تطال الضرائب المباشرة الأغنياء. الجزء الأول من هذه الأطروحة لا يزال صحيحا اليوم، والجزء الثاني ليس تماما.

لقد عملت زيادة الضرائب المباشرة بشكل رئيسي في العقود الأخيرة عبر استفحال الضرائب المباشرة على الأجور والرواتب. واليوم، في العديد من الدول الرأسمالية لا يدفع العمال معظم الضرائب غير المباشرة فقط، بل يدفعون فضلا عن ذلك الجزء الأكبر من الضرائب المباشرة.

هذا هو الواقع فعلا، لأنه يتم عموما اقتطاع الضرائب المباشرة على الأجور والرواتب من المنبع، أي تدفع مقدما وتحول بالكامل ومباشرة من طرف أرباب العمل إلى خزينة الدولة البرجوازية. في حين أن الضرائب على الأرباح الرأسمالية وعلى دخل المهن المسماة «حرة» و «مستقلة» تدفع مع تأخير ودون رقابة حقيقية. وبالتالي تستفيد البرجوازية مرتين. تدفع الضرائب متأخرة، ما يعني الاستفادة من فقدان القوة الشرائية للنقود (مبلغ ثابت من الضريبة على الربح يدفع ستة أشهر بعد تحقيق هذا الربح الرأسمالي يعني ضريبة انخفضت بـ 5% إذا كان معدل التضخم السنوي هو 10%. وتدفع الضرائب دون رقابة فعلية على المبلغ الحقيقي للأرباح، وهذا يعني أن الأبواب مفتوحة للتهرب والغش الضريبيين. وهاذين الأخيرين ينتشران مثل سيل جارف في اقتصاد معظم البلدان الامبريالية.

تعني الضريبة التصاعدية على الأجور بالنسبة للعمال، انه كلما رفع السلم المتحرك الأجور الاسمية إلى شريحة أعلى للدخل خاضعة للضريبة بشكل أكبر، فهذا يؤدي إلى زيادة في الضريبة على الأجور أقوى من زيادة الأجور نفسها.

دعونا نأخذ مثالا افتراضيا، لاستخدام برهاني بحت. لنفترض أن عاملا ماهرا يكسب 2000 فرنك فرنسي شهريا، وأن ارتفاع تكاليف المعيشة أدى، من خلال السلم المتحرك، بعد عام إلى زيادة الأجور بنسبة 10%، وبالتالي إلى FF 2200 في الشهر. لنفترض أنه خاضع للضريبة على كل هذا الدخل وأن الضريبة هي 15% على الدخل المتراوح بين 2000 و FF 2500 في العام، و 20% على الدخل بين 2500 و FF 3000 سنويا.

قبل تكيف الأجور كان هذا العامل يدفع إذن 15% كضريبة على دخل سنوي من FF 24000 أي FF 3600 كضرائب. وبالتالي كان يحافظ على راتب صافي 20400 فرنك. بعد تعديل الأجور صار يدفع على دخل سنوي من 26400 فرنك، ضريبة من 20% أي FF 5280. ويتبقى له صافي 21120 FF. في حين أن تكاليف المعيشة زادت بنسبة 10%. ليست القوة الشرائية للراتب الصافي 21 120 FF مساوية إذن سوى للقوة الشرائية FF 19008 في العام السابق. ولذلك فإن هناك في هذه الحالة فقدان القوة الشرائية بالفارق بين 20400 و FF 19008 أي أكثر من FF 1000 سنويا، وفقط كنتيجة لارتفاع الضريبة على الأجور.

ما يهم العامل، ليس «المرتب الإجمالي»، الذي لا يعدو كونه فكرة وهمية بحتة، في الواقع كما في النظرية. ما يهمه هو الأجر الصافي الحقيقي، أي الكمية الإجمالية من السلع والخدمات التي يمكنه شراؤها في الواقع عند صرف أجره نصف الشهري أو في نهاية الشهر. يجب على السلم المتحرك للأجور حماية القدرة الشرائية للأجور الفعلية. ولذلك ينبغي إذن أن يستخدم ليبتل مفعول المبالغ

المقتطعة بفعل تصاعدية الضريبة.

الحل الذي تطالب به الحركة العمالية في العديد من البلدان، بما في ذلك الحركة النقابية البلجيكية هو القياس الكامل لجدول الضريبة تبعاً للأجور. كلما زاد الأجر الاسمي ليتناسب مع ارتفاع تكاليف المعيشة، يتم زيادة معدل الضريبة على الأجور بنفس النسبة.

في المثال أعلاه، سينتقل الحد الأقصى لفئة الأجور والمرتبات التي تدفع 15 ٪ كضريبة تلقائياً من 25000 FF سنوياً إلى 27500 FF في السنة، إذا كانت تكلفة المعيشة قد ارتفعت بنسبة 10 ٪. هكذا فإن زيادة الأجر الاسمي من 24000 إلى 26400 FF سنوياً لا يغير بتاتا معدل الضريبة المفروضة التي تظل 15 ٪. وبهذا تكون حماية القدرة الشرائية للأجور تامة.

يتم الاعتراض أحيانا بأن قياسا كاملا من هذا القبيل وفقا للأجور والمرتبات، والضرائب، و«التوتر» بين الأجور الأدنى والأجور الأعلى، في حين يبقى بنفس النسبة، سيرتفع بلا توقف بالأرقام المطلقة. وهكذا، إذا كانت أصلا الأجور المتدنية جدا هي 6000 FF سنوياً وأعلى رواتب المستخدمين 60000 FF (لنفترض في كلتا الحالتين أنها صافية من الضرائب)، فإن تكييفها كاملا من 10 ٪ سيزيد في الراتب السنوي للعامل غير الماهر ب 600 FF في السنة، في حين أن راتب المدير المأجور سيزيد ب 6000 FF. لقد كانت فجوة الدخل بين الاثنين في البداية 54000 FF في السنة. وبعد التفعيل الكامل للسلم المتحرك سيكون 59400 FF.

هناك نوعان من الردود على هذه الحجة:

الأولى، انه من الإنصاف فقط تحديد قياس جداول الضرائب بسقف معين يقوم على دخل العمال المهرة. في مثالنا الافتراضي، يمكن أن نفترض أن مثل هذا القياس لسقف الضرائب وفقا للرواتب والأجور سيتوقف عند 30,000 FF في السنة. فوق هذا السقف، ستواصل الضريبة التصاعدية لعب دورها كاملا، وبالتالي تقود إلى تقليل الفجوة بين الأجور العالية والمنخفضة إلى حد ما.

ثم أن أفضل طريقة لمحاربة «التوتر» المفرط للدخل الأجرى هي النضال من أجل منح الغلاء، ومنح نهاية السنة، وزيادات حقيقية في الأجور (فوق السلم المتحرك) متساوية للجميع، وتطبيق مبدأ الأجر المتساوي عن العمل المتساوي، وتأهيل دور السلم المتحرك بإدخال أسقف للأجور- الرواتب، التي لن تكون التعديلات عندها تلقائية بل ستكون محط مفاوضات. هذا الموقف له ما يبرره من الناحية النظرية لأن الرواتب العالية للأطر ليست في الحقيقة موجهة تماما لشراء السلع الاستهلاكية العادية التي تستخدم لإنشاء مؤشر تكلفة المعيشة. يستخدم جزء من هذا الدخل لشراء السلع الفاخرة، التي تتطور أسعارها بشكل مختلف عن أسعار تلك السلع الاستهلاكية العادية. وجزء آخر مخصص لتراكم رأس المال الخاص (الادخار) الذي ليس للعمل النقابي الفعال (في هذه الحالة: انتزاع السلم المتحرك للأجور) أي مصلحة في تعزيزه.

ومع ذلك، هناك اعتراضات ضد هذه الأطروحة. فإدخال الأسقف الرقمية البحتة ستعقد تلقائياً السلم المتحرك، الذي ينبغي بدقة انتزاعه، ويمكن أن يصير ضد العمال أنفسهم، إذا أصبح التضخم مستشرياً. وبالتالي سيقود للحاجة إلى المراجعة الدورية لهذه الأسقف، ما سيعرقل أكثر التكيف التلقائي. وبالإضافة إلى ذلك، عن طريق إبطاء عملية تكيف الرواتب العالية مع ارتفاع تكاليف المعيشة، لن تكون هناك

زيادة في الأجور التي يحصل عليها ذوي الدخل المنخفض، وسيتم ببساطة زيادة أرباح أرباب العمل. وبذريعة إبطاء تراكم رأس المال الخاص (الادخار) للأطر سيتم تعزيز تراكم رؤوس أموال التروستات والاحتكارات.

وفي الأخير، تبدو لنا هذه الأطروحة أقل فعالية بشكل خاص. إذا قام أصحاب العمل بدفع رواتب عالية لفئات معينة من الأطر، فذلك لأنهم يجدون في ذلك مصلحة اقتصادية واجتماعيا. لا يمكن منع ذلك دون قلب النظام الرأسمالي. وحتى لو لم يتم تثبيت الرواتب العالية في أسقف محددة، فإن أرباب العمل «سيرفعونها» طوعا، دون أن يتم إكراههم على ذلك.

المعركة الحقيقية ضد الفروق المفرطة في الأجور والرواتب ليست عن طريق الحد من الدور الذي يلعبه السلم المتحرك، بل بانتزاع المنح والزيادات المتساوية للجميع. من مصلحة العمال انتزاع سلم متحرك بسيط وشفاف وتلقائي، لتجنب التعرض للخداع وفقدان قدرتهم الشرائية. يصلح السلم المتحرك لهذا الغرض، وليس لمحاربة عدم مساواة الدخل. لنعمل كي يخدم هذه الغاية بالطريقة الدقيقة الممكنة، ولنستخدم أسلحة أخرى لتحقيق أهداف أخرى.

النضال من أجل السلم المتحرك نضال لكل طبقة الأجراء (بما في ذلك المستخدمين) وليس معركة فئوية. ينبغي بالأخص أن يسمح بتعبئة بيمهنية موحدة كي تحمي بفعالية تمديد مبدأ السلم المتحرك للعمال (والمستفيدين من الرعاية الاجتماعية) الأقل أجرا، الذين هم أيضا عموما الأقل تنظيما. بالضبط لهذا الغرض، فإن تنفيذه بشكل كامل ليشمل جميع الأجور والرواتب كنسبة مئوية وليس كمبلغ ثابت، أمر ضروري لضمان وحدة مصالح الطبقة بأكملها. استخدام السلم المتحرك بحيث لا تحافظ الشرائح الأعلى أجرا من الطبقة العاملة على قدرتها الشرائية عن طريق تكييف تلقائي لأجورها مع ارتفاع تكاليف المعيشة، ليس تعزيزا للتماسك الاجتماعي والمساواة المتنامية وسط العمال، بل على العكس هو تشجيع للانقسام.

هناك حجة لصالح معاملة تفضيلية للأجور المنخفضة في إطار السلم المتحرك: البنية المختلفة لنفقات أسرة من ذوي الدخل المنخفض مقارنة مع إنفاق فئات أفضل أجرا، من شأنه أن يقلل بشدة أكثر القدرة الشرائية للأولى بالمقارنة مع الثانية في حالة التضخم. هذه الحجة صحيحة بالتأكيد في بلدان مثل إيطاليا، لكن أقل صحة في بلدان مثل بريطانيا، حيث يتم دعم أسعار المواد الغذائية من طرف الحكومة. على أية حال بدل الحد من الدور التلقائي الذي يقوم به السلم المتحرك فإن الرد على ظلم من هذا القبيل يجب أن يكون المطالبة بالرقابة العمالية على حساب مؤشر الأسعار المستخدم كنقطة انطلاق للسلم المتحرك، مؤشر عليه أن «يلتصق» بالطريقة الأكثر وفاء لبنية نفقات أسرة عمالية متوسطة الأجر.

على العكس، ما هو ضروري لحماية الطبقة العاملة ككل، وليس فقط العمال العاملين، ضد آثار التضخم هو امتداد مبدأ السلم المتحرك لجميع المستفيدين من الرعاية الاجتماعية. التقاعد والمعاشات، ومنح البطالة وضحايا حوادث الشغل، ومنح المرض والعجز، ومنح الولادة والتعويضات العائلية، ينبغي جدولتها وأن يتم تكييفها تلقائيا مع الزيادات الشهرية في تكاليف المعيشة، ونفس الشيء بالنسبة للأجور والرواتب. هذا المطلوب هو أكثر ضرورة لأن الأكثر تضررا من ارتفاع أسعار السلع الأساسية هم ذوي الدخل الثابت المحدود، وهم من يلقي بهم إلى الفقر المدقع بسبب التضخم.

السلم المتحرك و «مصدقية المؤشر»

عندما انتزع العمال السلم المتحرك للأجور، ينتقل مركز ثقل النضال من أجل منع تحميل الطبقة العاملة أعباء التضخم إلى حساب الزيادة الفعلية في الأسعار. في كل مكان تسعى الدولة البرجوازية وأرباب العمل إلى فرض قبول مؤشر الأسعار (أو كلفة المعيشة) الذي تضعه الإدارة العمومية كأساس لتحديد التعديلات في الأجور. وفي كل مكان دلت التجربة أن هذه المؤشرات مزورة وتستخدم كأسلحة لأرباب العمل لتأخير تكييف الأجور، أي لزيادة الأرباح الرأسمالية.

أكثر التقنيات استخداما من قبل البرجوازية لتحقيق هذه الغاية هي:

المعيرة غير الشريفة للسلع والخدمات التي يتم على أساسها حساب الرقم الاستدلالي لكلفة المعيشة. وفي الواقع أن هذا المؤشر هو متوسط شهري ناجم عن تقلبات عدد كبير من المواد والخدمات. إذا أقحمت في الكتلة الكلية لهذه البنود سلسلة من السلع قليلة أو معدومة الاستهلاك من طرف العمال حيث زيادة أسعارها أقل من المتوسط، نحصل على زيادة في المؤشر لا تعكس الزيادة الفعلية بصدق لكلفة المعيشة. هكذا، نددت الحركة النقابية البلجيكية لفترة طويلة بما أسمته «مؤشر- قبعة- كرة» لأن سلعا مثل القبعات - الكرات التي قلما يشتريها العمال تم إدخالها في حساب الرقم الاستدلالي لكلفة المعيشة.

لنفس الفئة من التلاعب غير الشريف ينتمي استخدام استبعاد خدمات حيث ترتفع الأسعار بمعدل سريع للغاية من حساب تكلفة المعيشة (على سبيل المثال، في بعض البلدان: الإيجار والنفقات الطبية غير المسددة من قبل الضمان الاجتماعي)، أو تضمينها بنسب أقل من وزنها الحقيقي في إنفاق الأسر. إذا كان العمال ينفقون على سبيل المثال 20 % من دخلهم على دفع الإيجار والرسوم، وارتفعت هذه الإيجارات بنسبة 15 % سنويا، في حين أن ارتفاع استهلاك السلع هو فقط 10 %، والمؤشر لا يمنح في «وزنه» سوى 5 % للإيجار، فبعد عام، فإن هذا الحساب غير الشريف للمؤشر يفقد العمال أكثر من 2.5 % من القوة الشرائية لمجموع راتبهم السنوي!

المسح غير الشريف للأسعار الحقيقية. في ظل الرأسمالية، على الرغم من التركيز التجاري المستمر، غالبا ما تباع نفس المواد بأسعار مختلفة جدا. هذا ينطبق بشكل خاص على مواد الغذاء. مواصلة رفع أسعار المواد الغذائية في أسواق حيث قلة قليلة من ربوات البيوت قادرات على التموين بانتظام أو زيادتها في المحلات التجارية الكبرى بالقرب من الطرق السيارة، حيث جماهير العمال لا يتزودون أيضا، فذلك يمكن أن يؤدي إلى رقم استدلالي للأسعار ينحرف بجدية عن الإنفاق الحقيقي للأسر العمالية.

التلاعب بالنتيجة الإجمالية للمؤشر «بالقياس» على أسعار بعض المواد. وهذا ما سمي في بلجيكا «سياسة المؤشر» الذي هو، مع ذلك، غير مفيد لأرباب العمل والدولة البرجوازية إلا إذا كانت هناك عتبات لن يكون دونها أي تعديل للأجور. إذا تم تعيين هذا الحد عند 2 %، على سبيل المثال، فإن الحكومة يمكنها عبر تجميد أسعار بعض المنتجات واسعة الاستهلاك (الخبز مثلا) بشكل تعسفي الإبقاء على ارتفاع المؤشر بشكل مصطنع عند نسبة 1.9 % أو 1.8 % مما يسبب خلال أشهر في فقدان القدرة الشرائية للعمال بحوالي 2 %.

تزوير مؤشر الأسعار واضح بجلاء حتى أنه في العديد من البلدان، بما في ذلك إيطاليا وفرنسا، قام موظفو معاهد الإحصاء أنفسهم بالتنديد بذلك، وعرضوا على النقابات المساعدة لحساب مؤشر «صادق».

في بلجيكا، حصلت النقابات على حق النقض (الفيتو) على «الاعتراف الرسمي» بالمؤشر. بوجودها في «لجنة الأسعار» إلى جانب ممثلي أرباب العمل والحكومة، يمكنها رفض الاعتراف بصدقية المؤشر الذي تصدره الحكومة شهريا. ولكن «فيتو الإيقاف» هذا ليس له سوى قيمة دعاوية بحتة، وذلك لأنه لا يعني بأي حال أن يتم الحصول على الزيادات في الأجور التي يؤدي إليها تلقائيا مؤشر أكثر صدقا.

ولذلك، فإن إرادة ضمان سلم متحرك يحمي القدرة الشرائية للعمال، يعني انتزاع حق النقابات في إنشاء مؤشرها الخاص لكلفة المعيشة كأساس لحساب الزيادات في الأجور.

هذا الحساب النقابي لمستوى الأسعار الشهري لا ينبغي أن يحدث في الكواليس، ولو في المقرات النقابية ولا بواسطة التقنيين فقط، حتى ولو كانوا تقنيين يضعون أنفسهم في خدمة الطبقة العاملة. يجب تبيان الأسعار بشكل منتظم من طرف فرق من ربات البيوت والعمال في المتاجر، ومن قبل لجان الرقابة على الأسعار. وينبغي مقارنة هذه البيانات ومناقشتها علنا وعبر المواجهة المتناقضة أمام الجماهير الكادحة. ربط جماهير العمال منذ اليوم بتطبيق السلم المتحرك يعني ضمان الديمقراطية العمالية على أوسع نطاق في المستقبل، وأوسع مبادرة على مستوى القاعدة، والتنظيم الذاتي العمالي الحقيقي والإدارة الذاتية العمالية الفعلية عندما يستولون على السلطة السياسية ويطيحون النظام الرأسمالي.

وإذا صار التضخم مستشرياً؟

يتواصل نمو التضخم في السنوات الأخيرة، واستشرائه يعد خطرا حقيقيا، حيث الأسعار لم تعد ترتفع بـ 6% أو 10% في السنة، ولكن 40% أو 50%، إنه خطر مسلط على مستقبل الأجور والرواتب، إذا استمر النظام الرأسمالي على قيد الحياة. وخاصة في أوقات الأزمات الاجتماعية والسياسية الحادة، حيث يصبح التضخم الجامح سلاحا يستخدم عادة من طرف البرجوازية، كما كان الحال مؤخرا في الشيلي في ظل حكومة الوحدة الشعبية.

في حين يتم دفع أجور العمال بعملة تفقد قيمتها بسرعة، فالرأسماليون يمتلكون هم «القيم الحقيقية»، أي السلع والآلات والأرض حيث القيمة معبرا عنها بالنقود تزداد بنفس النسبة التي تنخفض بها القدرة الشرائية لتلك العملة. عندما يسود مناخ من تفشي التضخم، نشهد إذن سيناريو معروف وخاصة في ألمانيا في الفترة 1922 - 1923 وخلال الاحتلال النازي لأوروبا الغربية إبان الحرب العالمية الثانية. التخزين والمضاربة، والمضاربة الهائلة بالأسمه المالية، وتوزيع الحصص القانونية أو بفعل ذوي الدخل المحدود، والسوق السوداء، والطوابير أمام المحلات التجارية.

تراجع مستوى معيشة العمال أمر لا مفر منه في ظل هذه الظروف. ينبغي لحماية القدرة الشرائية للعمال تطبيق السلم المتحرك أسبوعيا، أو حتى يوميا، وليس فقط شهريا. وسيجعل تعميم السوق

السوداء، مسألة حساب رقم استدلالي للأسعار « بشكل صادق» صعبا على نحو متزايد.

في ظل هذه الظروف، لا يمكن النضال من أجل حماية الطبقة العاملة من آثار التضخم بالتركز فقط حول السلم المتحرك ولجان مراقبة الأسعار. يجب ضم إلى هذه الترسانة من مطالب الدفاع الذاتي للطبقة العاملة سلسلة من التدابير العاجلة لحماية السلامة الجسدية والعصبية للعمال:

* رصد وجود ووجهة جميع الكميات المخزونة من طرف العمال في شركات من الإنتاج والنقل والتوزيع؛

* الفحص والحجز المنهجي من طرف لجان الأحياء للمخزونات التي يتم تحويلها إلى السوق السوداء؛

* التوزيع المباشر من قبل لجان المصانع للسلع الأساسية للجماهير الكادحة، من خلال لجان الأحياء والتعاونيات العمالية للتوزيع؛

* إرساء خطة إنتاج عاجلة لتلبية الاحتياجات الأساسية للعمال، خطة يتم فرضها على شركات الإنتاج والنقل والتوزيع من طرف منظمات الرقابة العمالية؛

* مصادرة بدون تعويض أو إعادة شراء جميع الشركات التي تحول السلع خارج قنوات التوزيع العادية؛

لائحة هذه التدابير العاجلة تشير بوضوح إلى أن التضخم المستشري يخلق وضعاً يتوقف فيه إلغاء النظام الرأسمالي عن كونه دعاوة بحتة للطبقة العاملة، ولكن يختلط على نحو متزايد مع الكفاح اليومي للدفاع عن المصالح الفورية الحيوية للعمال.

بطريقة أكثر عمومية، كلما تم الحصول على السلم المتحرك و التضخم لا يزال قائماً أو يسوء، كلما انتقل مركز ثقل النضال العمالي بالضرورة من مجرد حماية القدرة الشرائية للأجور إلى معركة ضد أضرار النظام الرأسمالي ككل.

يجب بشكل ملموس كشف مسؤولية الشركات الرأسمالية الكبيرة والبنوك والدولة البرجوازية في التنظيم المنهجي لارتفاع الأسعار، والتنديد بذلك. يجب أن تسمح الرقابة العمالية على حساب السعر المرجعي في شركات الإنتاج، والرقابة العمالية على القنوات الوسيطة بين مراكز الإنتاج ومراكز المبيعات إلى المستهلك النهائي بإظهار هوامش الربح والطفيلية وكذا المضاربة التي هي مصادر التضخم.

المطالبة بتأميم، دون تعويض أو إعادة شراء، الشركات الكبرى والوسائط المالية المسؤولة عن التضخم وإدارتها تحت الرقابة العمالية، تصبح آنذاك الجواب الرئيسي للحركة العمالية في مواجهة التضخم ككل.

مجلة «الأممية الرابعة»، رقم 18-19، نوفمبر- ديسمبر 1974.

إرنست ماندل

تعريب جريدة المناضل-ة

هدفنا: اعتناق معمم

بقلم: الاممية الرابعة

هدفنا الشامل

إن الحل الجذري لازمة الرأسمالية يمر عبر إعادة النظر في اقتصاد السوق المعمم وفي الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج والتبادل، في الإنتاج الموجه نحو الحصول على الربح، في سيادة الدول القومية وفي تحكم البيروقراطية في أنظمة الحماية الاجتماعية. ويندرج هذا الحل في أفق فدرالية اشتراكية عالمية ديمقراطية وتعددية تسير نفسها بنفسها.

إن نظاما اشتراكيا وديمقراطيا فعلا سيسمح بتفجير طاقة التفكير والعطاء لدى الإنسان، كما سيسمح بجعل العلم والتكنولوجيا في خدمة الرجال والنساء وإخضاعهم لرقابة عمالية بناءة. هكذا ستكون الثقافة والتعليم العالي لأول مرة في متناول الجميع، ويمكن إن ينتج عن ذلك ازدهار للإبداع الثقافي والكشف عن خزان هائل من الطاقات يجهل حتى الآن. ويمكن للتطور العلمي إن يساهم في تحرير المرأة والرجل من عبء عمل متقطع ومجزئ، رتيب وميكانيكي، ممل ومدمر نفسيا وجسديا. ولا يتأتى ذلك إلا باجتهاد خلاق وإنساني، بسلوك جماعي مسئول للمنتجين المتشاركين الأحرار، وبتسيير ذاتي مخطط ومعمم.

إذا ما سعى جميع الرجال والنساء إلى تقليص دائم للعمل الميكانيكي والرتيب، والذي هو بمثابة عمل قسري بالنسبة لأغلبية المنتجين، سيمكن للحركة الاقتصادية إن تنال تدريجيا تحفيزا مغايرا لما هم عليه الوضع الآن. فحلول مجتمع تسود فيه مواطنة جديدة تقيم لأول مرة مراقبة المجتمع لجهاز الدولة والإدارة، والذي هو محكوم عليه بالاضمحلال، يستلزم تقليصا جذريا لساعات يوم العمل. فيوم عمل من أربع ساعات يلغي عمليا ضرورة بيروقراطية مهنية ويمكن العمال من إدارة المجتمع وتسييره بأنفسهم. بدون هذا التقليص الذي سيكون له صدى مدوي في العالم بأسره، سيبقى مبدأ التسيير الذاتي صوريا.

ليس هذا الإجراء النموذجي للثورة الاشتراكية في جميع البلدان المصنعة نسبيا هدفا طوباويا، بل يستند على أسس موضوعية وذاتية متينة.

تقدر أوساط محافظة ب 50 % على الأقل، حصة الطاقة الإنتاجية العالمية غير المستعملة أو مستعملة لأغراض تدميرية (إنتاج الأسلحة) ومؤدية. وإذا ما تم استعمال هذه الموارد الموجودة الآن بشكل عقلائي ورشيد، لغايات إنتاجية ومنفعية تحترم ضرورة المحافظة على البيئة، سيغدو السير في اتجاه إلغاء البؤس والتخلف في «العالم الثالث» ممكنا، دون أي تقليص لمستوى العيش لعمال أحد من البلدان، بل بالعكس سيتم رفعه في كل مكان. بدأت أقليات دالة اليوم، بالتشكيك في «أخلاقيات العمل» وتراكم المنتجات المادية كههدف أسمى للحياة الاجتماعية. فالأساسي بالنسبة لملايين العمال، ليس هو العمل أكثر لاستهلاك أوفر، بل عمل أقل لعيش نوعي مغاير. ليس المهم بالنسبة لملايين الرجال والنساء، الذين واللواتي يدركون الأخطار البيئية، هو تراكم لا محدود للمنتجات المادية،

بل البحث عن حياة نبيلة وعن الكرامة الإنسانية، والحفاظ على الطبيعة التي نحن جزء منها وحماية البيئة.

إن الهدف الشامل الذي نطمح إليه هو اعتناق معمم لكل الرجال والنساء من كل أشكال الاستغلال والاضطهاد، وكل أشكال الاستلاب والتمييز التي يتعرضون لها. فإما أن تكون الاشتراكية نظاما تعدديا، يسمح بتعدد الأحزاب ويرتكز على التسيير الذاتي وإلغاء العمل المأجور، أو لا تكون. وإما أن تكون بيئية، نسوية، أممية، سلمية، ومتعددة الثقافات أو لا تكون.

وهذا يفترض بالخصوص، تحقيق وتطبيق كل مقتضيات الديمقراطية الاشتراكية الواسعة، كما يفترض أن يخضع انتخاب الحكومات وتعويضها، لقرارات تتخذ بكل حرية- أي الاختيار بين إمكانيات متعددة- عبر الاقتراع العام.

وحدها البروليتاريا قادرة على بناء مجتمع بدون طبقات

يمثل الرجال والنساء المأجورين والمأجورات، أي كل الذين واللواتي يضطرون اقتصاديا لبيع قوة عملهم(هم)، القوة الاجتماعية الوحيدة القادرة على شل وقلب المجتمع الرأسمالي، وإرساء مجتمع قائم على تعاون وتضامن الأغلبية الواسعة من السكان. لذلك تعتبر الطبقة العاملة، وفق هذا التحديد، العمود الفقري لوحدة جميع المستغلين والمستغلات(بفتح الخين) والمضطهدين والمضطهدات(بفتح الهاء) في النضال من أجل الاشتراكية.

صحيح أن عدد المأجورين والمأجورات الذين واللواتي يعملون في الصناعة التحويلية الكبيرة وفي المناجم بدأ يتراجع، في البلدان الصناعية قديما، نسبة للذين واللواتي يعملن في ما يسمى بقطاع الخدمات.

لكن لا ينبغي المبالغة في تعميم وزن وعواقب هذه التحولات الموضوعية ونتائجها الذاتية على العمال والعاملات. فإذا صارت قلاع عمالية تقليدية في صناعة السيارات والصناعات الحديدية وفي الصناعات الميكانيكية تعرف وضعية ضعف وتراجع، فهي ما زالت قائمة ولم تندثر بعد. وإذا كان هناك تحويل كثيف للتشغيل نحو قطاعات الخدمات، فإن عددا كبيرا من هذه الأخيرة يمثل في الواقع قطاعات صناعية(النقل، الاتصالات السلكية واللاسلكية)، إضافة إلى أنها ساهمت في بروز تركيزات عمالية هامة. يتغلغل كل من التصنيع ومكننة العمل في أوساط قطاعات كانت أقل كفاحية في ما مضى كالوظيفة العمومية والأبنك، إلا أنها اليوم أصبحت قادرة على شل الاقتصاد الرأسمالي بشكل أكثر فعالية مما تقدر عليه القلاع العمالية بالأمس.

إن البروليتاريا العالمية قوية جدا في الوقت الراهن، لا من حيث تأهيلها(بدرجة لم يسبق لها مثيل) ولا من حيث عددها (أكثر من مليار كائن بشري). إن الاتجاه المهيمن ليس هو تقلص عدد المأجورين، بل توسعهم عبر العالم بما في ذلك البلدان الأكثر تقدما.

أکید أن هذا التنامي ليس متجانسا في كل البلدان وفي كل المناطق، في كل القطاعات وفي كل الفروع الصناعية. فالازدهار في هذا البلد أو ذاك، في هذا القطاع أو ذاك، يرافقه انحصار في هذا أو ذاك. لكن محصلة هذه الحركة تسير في اتجاه تطور طبقة المأجورين والمأجورات، وليس في اتجاه

تراجعها.

إن المسلك العام الذي يجب إتباعه لمساعدة البروليتاريا على أن تكتسب تدريجيا التجربة والوعي الضروريين لخوض النضال ضد الرأسمالية، والسير به قدما نحو اللحظات الحاسمة لمرحلة ما قبل- الثورة ولفترة الأزمنة الثورية، هو مسلك البرنامج الانتقالي، الذي يعني أنه يجب الانطلاق من الاهتمامات المباشرة للجماهير والسير بها، على طريق تجربتها النضالية الخاصة، نحو الإطاحة بالمجتمع الرأسمالي. وهو اليوم يتضمن مطالب خصوصا كالرقابة العمالية على الإنتاج والحذف النهائي للميزانية العسكرية، التملك الجماعي للأبنك والمؤسسات الكبرى وفرض ضريبة تتخذ شكل مصادرة على الثروات الطائلة. كما تبقى سياسة الجبهة العمالية الموحدة صالحة خاصة لصد الهجمات على الحريات الديمقراطية وصعود التيارات اليمينية القسوية... الخ.

يجب أن تنطلق المطالب الانتقالية الخاصة دائما من الاهتمامات الفعلية اليومية للجماهير كي تتوصل، عبر تجربتها الذاتية، إلى ضرورة الإطاحة بالرأسمالية والاستيلاء على السلطة.

إن عدم تجانس البروليتاريا يوجد منذ بدايات العمل المأجور، وهو يترافق مع تقسيمات ترتبط بتقسيم في سوق العمل. وقد اقترن التطور اللا متساوي والمركب لقوى الإنتاج دائما بأهداف البرجوازية ودولها للإبقاء على هذا اللا تجانس وتدعيمه. فهو يعبر بدرجات مختلفة عن التباينات في الأوضاع والمداخل بين عمال وعاملات مختلف الأصول الإثنية و«العرقية»، بين الشيوخ والشباب، بين الرجال والنساء، النشيطين والعاطلين، «المحليين» والمهاجرين، المؤهلين وغير المؤهلين، وبين اليدويين والذهنيين في كل بقاع العالم.

تدفع الأزمة باتجاه تعميق الفوارق والتفاوتات. وينتج عن احتداد بطالة الشباب في عديد من البلدان، بروز شريحة اجتماعية لم تلج أبدا حقل العمل ومدفوعة إلى التهميش. وهي تشكل، إلى جانب العمال المهاجرين والنساء اللواتي لفظهن سوق العمل وجميع أنواع المحرومين، شريحة بروليتاريا دونية بعيدة عن تقاليد التضامن العمالي.

يندرج مشروع ما يسمى بالمجتمع الإزدواجي، أو مجتمع أكثر منه تقسيما في البلدان المصنعة، والـ<ي> يتضمن قسما من البروليتاريا بعيد عن كل حماية ومرغم على عيش أوضاع مزرية شبيهة بأوضاع القرن 19 في المتروبولات الإمبريالية وبأوضاع «العالم الثالث» حاليا، يندرج في إطار عزم الرأسمال على نهج مخطط يهدف إلى جعل الحركة العمالية في وضعية ضعف دائمة. إن مواجهة هذا المخطط بالمطالبة بضرورة امتصاص البطالة عبر تقليص جدي لساعات العمل دون تسريع وثيرته ودون تقليص الأجور، تعد إذن مهمة مركزية بالنسبة للحركة العمالية.

بيد أن كلا من تدويل قوى الإنتاج وبرزو شركات متعددة الجنسيات والثورة التكنولوجية الثالثة، يفعل، على المدى البعيد، لصالح تقارب تدريجي للمطالب وتداخل النضالات والمنظمات.

تشمل البروليتاريا جمهور المأجورين الزراعيين الذين يعدون بمئات الملايين في العالم. وإذا كان وزنهم الاجتماعي قد تراجع نسبة إلى عامة السكان النشيطين، فإنه في ارتفاع بالأرقام المطلقة في

بلدان كالهند أو اندونيسيا، البرازيل أو مصر، باكستان أو المكسيك.

فضلا عن ذلك، هناك حدود غير واضحة تفصل وتوحد، في آن واحد، بين بروليتاريا المدن وأشباه- البروليتاريا في الحقول(مزارعون مستقلون يمتلكون مساحة ضئيلة جدا من الأرض لا تسمح لهم بالعيش طوال السنة ويضطرون إلى القيام بعمل مأجور مؤقت) بما في ذلك الفلاحون الفقراء. إن طاقة تحريك وتعبئة هذه الطبقات والشرائح الاجتماعية بدأت تعبر عنها الآن حركات عارمة من أجل احتلال الأراضي، لا بل من أجل استثمارها المنتج، والتي سنشكل جزءا لا يتجزأ من الثورة الاشتراكية في البلدان المعنية.

كذلك، يمثل الجمهور الواسع من أشباه- البروليتاريا المهمشين في مدن«العالم الثالث»، إحدى القوى الأكثر اتقادا في القطيعة مع النظام الاجتماعي القائم. ويمكنه أن يشكل قاعدة لأنصار أو لعملاء حركات شعبية رجعية. لكن، يكفي للمنظمات العمالية أن تدافع بانتظام عن مصالح أولئك المعدمين وأن تحفز وتساعد على تنظيمهم الذاتي، لكي يصبح النضال من أجل «إصلاح مدني»، إلى جانب النضال من أجل إصلاح زراعي، إحدى القوى المحركة والدافعة للثورة الدائمة في«البلدان المتخلفة».

في عديد من البلدان الرأسمالية الأساسية، خصوصا في الولايات المتحدة وفي الهند، في المكسيك وفي الأرجنتين، في مصر وإيران، لم تظفر البروليتاريا بعد باستقلالها السياسي الطبقي. فهي ما زالت، في أغلبها الواسعة، تحت الوصاية السياسية لقوى شعبية أو حتى برجوازية تقليدية. ويعتبر النضال من أجل انتزاع هذا الاستقلال السياسي، المهمة الرئيسية والأولى في هذه البلدان.

البروليتاريا وحلفاؤها و «الحركات الاجتماعية الجديدة»

يعتبر الفلاحون الكادحون في بلدان «العالم الثالث» والذين ما زالوا يشكلون رغم تراجع عددهم بشكل تدريجي، أكثر من مليار كائن بشري، حليف البروليتاريا الأكثر أهمية في نضالها ضد هيمنة الرأسمال. فهم، إلى جانب قسم من سكان المدن المهمشين وجزء من البرجوازية- الصغيرة، قابلون للتعبئة والتحرك من أجل أهداف معادية للإمبريالية التي تشكل إحدى مهام التحرر الرئيسية في هذه البلدان.

خلال العقود الأخيرة تطورت، على هامش الحركة العمالية أو أحيانا في تناقض معها، حركات اجتماعية كالحركات النسائية، والحركات البيئية والسلمية، والمعادية للعنصرية والداعية لتحرر المثليين الجنسيين. وتعكس هذه الحركات تناقضات جديدة أو متفاقمة بفعل عواقب الأزمة، سواء في المجتمعات الرأسمالية أو في مجتمعات الهيمنة البيروقراطية. كما تعبر عن وعي أكثر عمقا وأكثر شمولية لمختلف أوجه الاضطهاد. لقد نجحت هذه الحركات في إقحام قطاعات شعبية واسعة جدا في النضال.

كان على الطبقة العاملة والحركة العمالية المنظمة أن تضطلع كليا بهذه المعركة. لكن حال دون ذلك حتى الآن قياداتها التقليدية، إضافة إلى ضعف اليسار الثوري وتأخر تدخله بصدد هذه المسألة، مما جعل تلك الحركات تتوسع وتنمو بشكل تلقائي.

إذ نشارك بكل فعالية في كل هذه الحركات ونحن واعون بطاقتها المعادية للرأسمالية، فإننا نناضل من أجل إقامة تحالف استراتيجي معها ومع النضالات العمالية والحركة العمالية. لكننا نحترم في الوقت نفسه، الاستقلال الذاتي المشروع لهذه الحركات الاجتماعية التي لا يكفي إدماجها فقط في الحركة العمالية في حد ذاتها.

بالطبع، تشكل البروليتاريا المستندة إلى الفلاحين الفقراء القوة الوحيدة القادرة على رسم أسس مجتمع جديد يركز على الحرية والتضامن الكاملين والمتكاملين. لكن، وفي الوقت الذي أصبحت فيه البرجوازية منظمة جدا على الصعيد العالمي مقارنة مع القرن الماضي، نجد أنه لم يعد هناك وجود لمنظمة أممية عمالية جماهيرية. إنه وجه من أوجه أزمة القيادة السياسية البروليتارية، لكن يمكن تجاوزه ببروز أجيال مناضلة جديدة وباستيعاب تجارب الأمم، بمراعاة انتصارات جديدة كفيلة باستعادة الثقة في النفس، بتجديد حوار طالما انقطع بين الطبقة العاملة في البلدان الرأسمالية ومثيلتها في مجتمعات الشرق، وبإعادة تنظيم عميقة للحركة الجماهيرية ولطليعتها السياسية.

مقتطف من وثيقة «إشترابية أو همجية على عتبة القرن 21» - صادرة عن الأممية الرابعة سنة 1992.

الأممية الرابعة

صراع الطبقات في ظل الرأسمالية و النضال لأجل الحريات الديمقراطية وانبثاق ديكتاتورية البروليتاريا

بقلم: الأمية الرابعة

تستعمل الطبقة السائدة كل ما لديها من وسائل إيديولوجية لمماثلة المؤسسات البرلمانية البرجوازية مع الحريات الديمقراطية. ويسعى الأسياد الرأسماليون، خاصة بأوربا الغربية و اليابان وأستراليا مثلا، إلى الظهور كمدافعين عن الانشغالات الديمقراطية للجماهير العمالية والشعبية، وهي انشغالات عززتها التجارب السلبية للفاشية والستالينية.

يكن أحد الشروط الأساسية لكسب الجماهير للثورة الاشتراكية ولديكتاتورية البروليتاريا في الإجابة على المطامح الديمقراطية للجماهير والتعبير عنها على نحو ملائم وبالتالي مواجهة جهود الإصلاحيين الدائمة لتملك تلك المطامح وتوجيهها نحو لمؤسسات البرلمانية البرجوازية.

كل ما تتمتع به الجماهير من حقوق ديمقراطية في ظل الرأسمالية- من حق الكلام إلى حق تنظيم أحزاب ونقابات عمالية وإلى حق الاقتراع العام، وإلى الإجهاض الحر- هي مكاسب انتزعتها نضالات جماهيرية. ويناضل الماركسيون الثوريون لأجل أوسع الحقوق الديمقراطية الممكنة في ظل الرأسمالية. فبقدر اتساع هذه الحريات تكبر إمكانات نضال العمال وحلفائهم لأجل مصالحهم وتحسين موازين القوى بين الطبقات لصالح البروليتاريا، بالتالي خوض المعركة النهائية ضد الرأسماليين في أفضل الشروط.

إذن تستتبع مصلحة العمال الطبقة النضال ضد الرجعية البرجوازية دفاعا عن كل مكسب جماهيري، بما فيه الحريات الديمقراطية. وقد برهن التاريخ أن الطبقة العاملة هي الطبقة الوحيدة القادرة على خوض هذا النضال حتى النهاية، وأن الجبهة الجبهة العمالية الوحيدة هي أفضل أداة لتنظيم هكذا معركة بنجاح ضد تهديد الديكتاتوريات الفاشية والعسكرية. كما أننا، في النضال ضد الرجعية الرأسمالية، لا ننق بأية حال بالدولة البرجوازية أو بإحدى مؤسساتها. إذ أن تقليصات للحقوق الديمقراطية من طرف الدولة البرجوازية قد تستعمل ضد الطبقة العامة وخاصة ضد جناحها الثوري. ولا يمكن وقف الفاشية، أو أي محاولة أخرى لفرض نظام سلطوي إلا بحركات جماهيرية، للطبقة العاملة وحلفائها في إطار جبهة وحيدة. إن الرأسمالية الآفة تولد الرجعية. إن مدى ما تتمتع به الجماهير من حريات وحقوق ديمقراطية في لحظة معينة وفي بلد معين، إنما تحدده موازين القوى بين الطبقات. ونظرا للتقاطب الحاد بين الطبقات يتجه الميل التاريخي العام في الحقبة الامبريالية نحو تقليص الحريات الديمقراطية للجماهير. ويصح هذا أكثر عندما تشتد الأزمة الاقتصادية والاجتماعية بطبقة برجوازية ما وتنقص أكثر قاعدتها ومدخراتها المادية. وهو ما يتجلى اليوم بوضوح بالغ في العديد من الديكتاتوريات الشرسة بالبلدان شبه المستعمرة.

إنها إذن مهمة أساسية أن ينتزع الماركسيون الثوريون قيادة الجماهير من أيدي الإصلاحيين بما هم «ممثلين» لمطامح العمال الديمقراطية. وجلي أن التوضيح البرنامجي، وخاصة النضال ضد الأوهام الإصلاحية والبرلمانية، غير كاف في هذا الصدد مهما كانت فضلا عن ذلك أهميته. فالجماهير تتعلم قبل كل شيء من تجربتها العملية اليومية. ومن هنا تنبع أهمية المشاركة معها في هذه التجارب،

واستخلاص نتائجها الصائبة.

بقدر تفاقم صراع الطبقات سيتزايد اعتراض العمال على سلطة وامتيازات البرجوازية على كافة المستويات، وبواسطة منظماتهم الخاصة - لجان نقابية ولجان مصانع و هيئات رقابة عمالية ومجالس عمالية بحصر المعنى- سيشرعون على نحو متنام في اتخاذ قرارات على المستوى الاقتصادي والسياسي. وبهذا سيكسبون أكثر فأكثر الثقة بقواهم الذاتية قصد إطاحة الدولة البرجوازية. وعبر نفس السيرة، ولأجل خوض نضالهم بكيفية فعالة أكثر وبأوسع مشاركة. سيفهم العمال أيضا ضرورة اختيار أكثر أشكال التنظيم ديمقراطية. وستكسب الجماهير، من خلال تجربة النضال هذه وعبر المشاركة في منظماتها المبنية ديمقراطيا، حرية عمل أكثر وحرية أوسع مما سبق لها في الإطار المؤسسي للديمقراطية البرلمانية البرجوازية. وبذلك سنتعلم ما للديمقراطية البروليتاريا من قيمة لا تعوض. هذه هي الحلقة التي لا محيد عنها في سلسلة الأحداث التي تقود من الهيمنة الرأسمالية إلى ظفر البروليتاريا بالسلطة. ويمثل التنظيم الذاتي للبروليتاريا خلال النضال الطبقي في ظل الرأسمالية (تجمعات ديمقراطية للمضربين ولجان إضراب منتخبة ديمقراطيا وصولا إلى نظام ازدواجية سلطة معمم) أفضل مدرسة للديمقراطية البروليتارية في ظل ديكتاتورية البروليتاريا.

الأممية الرابعة

الفصل الثالث من ديكتاتورية البروليتاريا والديمقراطية الاشتراكية.

نص برنامجي صادق عليه المؤتمر الثاني عشر للأممية الرابعة، 1985.

فهرس

تقديم	3
المحور الاول: مساعي البرجوازية ودولتها لتدمير أنظمة التقاعد	5
إصلاح أنظمة التقاعد بالمغرب: نقاش دراسة المندوبية السامية للتخطيط.....	6
نقاش المبررات الرئيسية للهجوم على أنظمة التقاعد	11
مضمون وأهداف إصلاح نظام التقاعد بالمغرب	14
كيف يشتغل نظام تقاعد قائم على الرسملة والتوزيع.....	19
العمال الزراعيون : حيف تاريخي على مستوى الأجور والحماية الاجتماعية	25
مشاكل الضمان الاجتماعي والبديل العمالي	31
المحور الثاني: صندوق دعم مواد الاستهلاك الأساسية مكسب شعبي في مهب	
العاصفة الليبرالية	38
صندوق دعم مواد الاستهلاك الأساسية مكسب شعبي في مهب العاصفة الليبرالية.....	39
حصيلة الهجوم على صندوق الموازنة.....	50
أسئلة وأجوبة لدحض هجوم حكومة الأغنياء على صندوق الموازنة	57
تحرير أسعار المنتجات البترولية وإلغاء دعم صندوق الموازنة: مخطط امبريالي لاستكمال السيطرة على قطاع الطاقة.....	61
المحور الثالث: الهجوم على الحريات النقابية.....	66
مشروع قانون النقابات التدخل في شأن النقابة الداخلي، وقمعها ومسختها.....	67
هل تببيع القيادات النقابية حق العمال في الإضراب	74
مشروع قانون الإضراب: آخر حجر على قبر حق الإضراب والاعتصام	76
من تاريخ قمع النقابة العمالية بالفصل 288 من القانون الجنائي	82
توطيد الحركة النقابية وبناء حزب العمال الاشتراكي طريق انقاد المغرب من التفسخ ..	86
المحور الرابع: الخدمات العمومية تحت قبضة ديكتاتورية السوق	89
الخدمات العمومية من الطابع الاجتماعي إلى ديكتاتورية السوق	90
عواقب إلغاء مجانية الصحة العمومية على حياة النساء الكادحات	97
ملحق: نصوص نظرية.....	102
الدفاع عن القدرة الشرائية للعمال ضد التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة	103
هدفنا اعتناق معمم	113
صراع الطبقات في ظل الرأسمالية والنضال لأجل الحريات الديمقراطية	118



جريدة المناضلة

عالية-نسوية-شبيبية-أممية

كل شهر

في الاكشاك والمكتبات

ادعموا الإعلام المناضل

للتواصل معنا:

عنوان إلكتروني إدارة جريدة المناضلة-ة: mounadila2004@yahoo.fr

عنوان إلكتروني موقع المناضلة-ة: [web: almounadil-a.info](http://web:almounadil-a.info)

الهاتف: 06.41.49.80.60